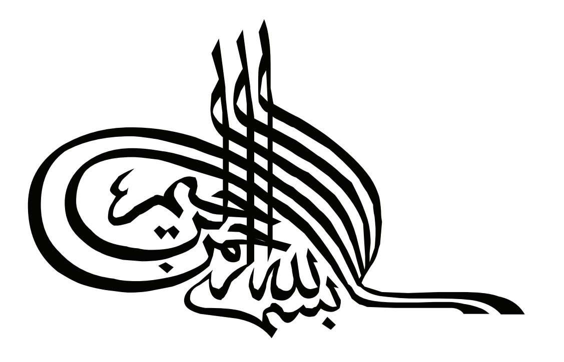
# الموقف من المخالف بين الخوارج
# والشيعة الاثني عشرية


بسم الله الرحمن الرحيم

# الموقف من المخالف بين الخوارج والشيعة الاثني عشرية

د. أحمد قوشتي عبد الرحيم

**الموقف من المخالف بين الخوارج**
**والشيعة الاثني عشرية**
**أحمد قوشتي عبد الرحيم**


الطبعة الأولى
١٤٣٧هـ/٢٠١٦م

«الآراء التي يتضمنها هذا الكتاب
لا تعبر بالضرورة عن نظر المركز»




Business center 2 Queen
Caroline Street, Hammersmith,
London W6 9DX, UK

www. Takween-center.com
info@Takween-center.com

تصميم الغلاف :




+966 5 03 802 799
المملكة العربية السعودية – الخبر
eyadmousa@gmail.com

# فهرس الموضوعات

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً وبعد:

فلا شك أن قضية الموقف من المخالف ـ باختلاف أنواعه، ومراتبه ـ والحكم عليه، وكيفية التعامل معه، تعتبر من المسائل المهمة، التي ما زالت بحاجة ماسة للمزيد من الدراسات المؤصلة والرصينة، التي تبيِّن الحكم الشرعي فيها، والقواعد الضابطة لها، والآداب الواجب استصحابها في التعامل مع أصناف المخالفين، مع إشاعة ذلك كله، وترسيخه بين المسلمين: فهماً ومعرفة، وسلوكاً وتطبيقاً.

وقد أحدث الخلل الحاصل في هذا الباب أضراراً فادحة، ومآس مروعة، شهدها تاريخ الأمة الطويل، منذ أن دب داء الخلاف إليها، وفتح باب الشقاق والتنازع بين صفوف أبنائها، فسفكت دماء، وانتهكت أعراض، وسلبت أموال، وكفر وضلل أهل دين وتقى، كما مدح أناس بالصلاح وعلوّ المكانة وعظيم المنزلة، وهم أبعد ما يكونون عن تلك الأوصاف.

وفي الآونة الأخيرة تفاقمت حدة الصراع بين طوائف عدة من المنتسبين لهذه الأمة ـ أو من المدعين انتسابهم إليها، وحقيقتهم خلاف ذلك ـ وتحول هذا الصراع في بعض البقاع إلى حرب ضروس دامية، تكاد تقضي على الأخضر واليابس، وأزهق من جرائها مئات الألوف من الأنفس، وجرح وشرد الملايين، وهدمت مدن بأكملها على رؤوس ساكنيها.

ولا أظننا بحاجة لمزيد إطالة في تقرير حرمة دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم، ووجوب وحدتهم، واعتصامهم بحبل الله، والتئام شملهم على كلمة سواء، وضرورة نبذ الفرقة والشقاق من بينهم، فكل ذلك من محكمات الدين،

وثوابت الملة، وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسُّنَّة وإجماع الأمة على تقريره بما لا يكاد يخفى على أحد.

وقد أعرض عن الطريق الصحيح الناجع بعض من تصدى لحل مشكلة الخلاف الواقع بين فرق الأمة، ورام توحيد صفوف أبنائها، حيث سلك سبلاً غير منضبطة علميّاً، وغير مثمرة عمليّاً، وادعى عدم وجود خلاف عقدي أصلاً بين الفرق المختلفة، أو أقر بوجود الخلاف لكنه هوَّن من شأنه، حتى ساواه بالخلاف الفقهي الفروعي بين المذاهب الفقهية المعروفة.

وانطلاقاً من هذا النهج غير المنضبط ظهرت دعوات شتى للتقارب أو التقريب، وطي صفحة الخلافات، والعمل على توحيد الأمة بأي صورة كانت، ولا شك أن أي مسلم يسعد غاية السعادة بكل جهد مخلص ومسعى صادق لتوحيد كلمة المسلمين، ورص صفوفهم، وإشاعة روح الأخوة والود بينهم، لكن أدلة الشرع وحقائق الواقع تشهد بجلاء أن كل محاولة من هذا القبيل إذا لم تبن على أسس شرعية منضبطة، ولم تنطلق من معرفة حقيقية بواقع الفرق المختلفة، فلا يمكن أن تؤتي أكلها، ويتعذر ـ إن لم يكن مستحيلاً ـ أن يتم تقارب مثمر، أو طي حقيقي لصفحات الخلاف والصراع بين المذاهب المختلفة، بينما يضمر كل فريق لمخالفه حقداً دفيناً، وعداء مستحكماً، ويسمه بأشنع العبارات وأسوأ الأوصاف، بناء على موقف مسبق من هذا المخالف، شكلته أسس عقدية، واختيارات وفتاوى فقهية، ورسخته روايات منقولة، وتراث ممتد عبر تاريخ هذا المذهب أو ذاك.

وهكذا يصير من اللازم أن يسير الأمر في مسار مزدوج، فمع السعي الحثيث لتوحيد الأمة، وجمع شمل أبنائها على كلمة سواء، لا بد من معرفة علمية واضحة وموضوعية بحقيقة موقف الفرق المختلفة من المخالفين، وكيفية التعامل معهم، لا سيما وأن هذه القضية قد شغلت جانباً كبيراً من اهتمام الفرق والمدارس الكلامية المختلفة، بحيث لا نكاد نجد فرقة إلا ولها أصول وآراء نظرية، مصحوبة بمواقف تطبيقية عملية في التعامل مع المخالفين على اختلاف أصنافهم، وتنوع درجة مخالفتهم لأصول تلك الفرقة، ومعتقداتها الرئيسة.

وقد وقع اختيارنا في هذا البحث على فرقتين من أكبر الفرق الحادثة في الأمة وهما: **الخوارج، والشيعة الاثنا عشرية**، لندرس معالم موقفهم من المخالفين على مستوى التأصيل النظري، والتطبيق العملي.

وثمة أسباب عدة كانت وراء هذا الاختيار منها: أن هاتين الفرقتين أول الفرق ظهوراً في الإسلام، حيث نشأتا في أثناء خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه[1]، وبقيتا حتى يومنا هذا.

وعلى يد الخوارج تحديداً ظهرت أول البدع في الإسلام، وهي بدعة تكفير مخالفيهم من المسلمين بالذنوب والخطايا، واستحلال دمائهم وأموالهم[2]، ثم انتقلت عدوى تضليل المخالف، وربما تكفيره إلى جلّ الفرق الكلامية الأخرى[3] ما بين مستقل ومستكثر، وممن أشار لتفشي تلك الظاهرة بين الفرق المختلفة عبد القاهر البغدادي[4]، حيث ذكر أنه «ليس فريق من فرق المخالفين إلا وفيهم تكفير بعضهم لبعض، وتبري بعضهم من بعض، كالخوارج والروافض والقدرية، حتى اجتمع سبعة منهم في مجلس واحد فافترقوا عن تكفير بعضهم لبعض»[5] كذلك أشار ابن تيمية إلى الظاهرة ذاتها فقال: «وصَارَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ مِثْلُ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَالْجَهْمِيَّة وَالْمُمَثِّلَةِ يَعْتَقِدُونَ اعْتِقَاداً هُوَ ضَلَالٌ، يَرَوْنَهُ هُوَ الْحَقَّ، وَيَرَوْنَ كُفْرَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ»[6].

ومن أسباب اختيار الموضوع أيضاً أن الخوارج والشيعة يمثلان طرفي نقيض في كثير من المسائل، لا سيما في الموقف من علي رضي الله عنه، وقضايا

---

(١) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣/ ٢٧٩، وانظر أيضاً: ١٢/ ٤٧٠.

(٢) المرجع السابق ١٣/ ٣١.

(٣) انظر: د. إبراهيم الرحيلي: التكفير وضوابطه ص٦.

(٤) وما يجدر ذكره هنا أن عبد القاهر البغدادي قد وقع في طرف مما ذم به تلك الفرق حيث كان له موقف شديد جدّاً من مخالفي الأشاعرة. انظر: كتابه أصول الدين ص٣٤٢، ٣٤٣.

(٥) عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٣٦١، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

(٦) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ١٢/ ٤٦٦، ٤٦٧.

الإمامة بصفة عامة، ولكل منهما كلام مطوَّل عن الموقف من المخالف، كما أن كلتا الفرقتين تكفر الأخرى تكفيراً صريحاً، وتخرجها من الملة، إضافة إلى بقاء أفكار الفرقتين حتى يومنا هذا، إما بصورة صريحة ومعلنة كما هو حال الاثني عشرية، وإما في صورة أفكار ومواقف دون بقاء الاسم نفسه، كما هو الحال فيما يتعلق بالخوارج.

ويرجع اهتمام المذهبين الخارجي والشيعي بقضية الموقف من المخالف إلى عوامل كثيرة ومتغلغلة في بنية المذهبين العقدية والفكرية، ومرتبطة بمراحل النشأة الأولى التي اقترن ظهورها باتخاذ موقف متشنج من المخالف، وصل إلى درجة التكفير وسفك الدم، ثم بقي هذا الموقف مرتبطاً بالمذهبين عبر مراحل التطور المختلفة.

والذي يعنينا من ذلك أن الاهتمام بالحكم على المخالفين آل لما يشبه الهوس من كثرة الانشغال بتفاصيله، والخوض في دقائق المسائل المتعلقة به، حتى صار قضية محورية، وموضعاً للامتحان والاختبار، ومعقداً للولاء والبراء، وشرطاً ضروريّاً لصحة الدين وثبوت الإسلام.

ومن الواضح أن ما تعرض له الخوارج من تقتيل وتشريد وتنكيل، وما لاقاه الشيعة من اضطهاد وملاحقات عبر العصور، كان له أثر جوهري في تشكيل موقفهم من الخصوم، والذي جاء محملا بالكثير من مرارات التجارب التاريخية المؤلمة، ومدفوعا برغبة عارمة في الثأر والانتقام.

لكن على الجانب الآخر ـ وحتى تعتدل الكفة ـ فلا بد من الإشارة إلى أن تعرض الخوارج والشيعة لتلك المظالم لم يدفعهم قط لمزيد من العدل والإنصاف والسماحة، ونبذ التعصب والشدة البالغة في الحكم على المخالفين، وإنما كان الأثر عكسيّاً، حيث رأينا نزعات غلوّ وتكفير، واستباحة للدماء والأموال، وإخراج المخالفين من الملة.

وقد فعل الخوارج بخصومهم أشد مما فعل فيهم، حيث استباحوا الدماء والأعراض بإسراف لا نظير له، وكانوا يقتلون مخالفيهم بدم بارد، ودونما تحرج أو تحفظ، كما أن حركات خروجهم المتعاقبة ضد الخلافتين الأموية

والعباسية مثلت نموذجاً عملياً لآرائهم العقدية في استباحة دماء المخالفين وأموالهم وأعراضهم.

والحال نفسه مع الشيعة حينما تمكنوا من الإمساك بزمام السلطة، وقامت لهم دولة في بعض المراحل التاريخية، كالدولة البويهية والصفوية، حيث ساموا مخالفيهم سوء العذاب وارتكبوا مذابح يندى لها الجبين، ولم يتورعوا عن التحالف مع أعداء الإسلام الخلص، نكاية في مخالفيهم من أهل السُّنَّة، مثلما حدث في سقوط بغداد قديماً على يد المغول، وسقوطها حديثاً على يد الأمريكان، وكذلك ما حدث في أفغانستان منذ سنوات، وما يحدث هذه الآونة في بلاد الشام.

ولعل في هذا إشارة إلى أن الخوارج ليسوا ـ وحدهم ـ المنفردين بنزعات الغلوّ والشطط والانحراف في التعامل مع المخالفين، والمسارعة لتفسيقهم وتكفيرهم، واستباحة دمائهم، فتراث المذهب الشيعي الاثني عشري أيضاً مكتظ بركام هائل من المرويات والآراء العقدية والفقهية لكبار أئمة القوم قديماً وحديثاً، والتي تصب في نفس تلك الوجهة المغالية في التضليل والتكفير.

لكن آراء الخوارج جاءت صريحة واضحة، خالية من التقية أو الروغان، بينما تسربلت آراء الاثني عشرية في ـ أحيان كثيرة ـ بقناع التقية، وازدواج الخطاب، والتمسح بفكرة التقريب، وتوزيع الأدوار، بحسب اختلاف الأحوال، والدول، والظروف السياسية، وطبيعة المخاطبين مما جعل من غلوّ الخوارج في التكفير أمراً بيِّناً وحقيقة متفقاً عليها، بخلاف الغلو الشيعي الذي ربما خفي على الكثيرين.

ومن المفارقات أيضاً، أنه على الرغم من وجود أثر اعتزالي واضح على الاثني عشرية[1] في منهجية الاستدلال، وفي أبواب الصفات والقضاء والقدر

---

(١) انظر: الأشعري: المقالات ص٣٥، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٦٥، وابن تيمية: منهاج السُّنَّة ١/ ٧٠، ٧٢، ود. النشار: نشأة الفكر الفلسفي ٢/ ٢٢٠، ود. حسن الشافعي: المدخل لدراسة =

وغيرها، إلا أننا لم نجد امتداداً لهذا الأثر في مجال التعامل مع المخالفين، حيث كان من المفترض أن يصحب الإعلاء المزعوم من شأن العقل، إعلاء مماثل لسعة الصدر، ورحابة الأفق، وتقبل الخلاف، والتماس الأعذار، لكن شيئاً من ذلك لم يتحول إلى حقيقة واقعة.

وليس قصدنا من هذا البحث أن نستعيد مرارات تاريخية سابقة، تؤلم القلب وتحز في النفس، أو أن نذكي من أوار معركة ما زالت مشتعلة أصلاً، ولا تحتاج لمن يصب مزيداً من الزيت عليها، وإنما غرضنا أن نقف بموضوعية وإنصاف على مكمن الداء لنحسن تقديم الدواء، وأن نعرف جذور العلة لنقدر على استئصالها من شأفتها، موقنين أن أية محاولة حقيقية للإصلاح لا تقوم على فهم صحيح وإدراك صائب، لا يمكن أن تؤتي ثمارها المرجوة منها.

ومما يجدر التنبيه إليه ـ حول عنوان البحث وموضوعه ـ أن اهتمام هذا البحث قد توجه إلى موقف الخوارج والشيعة من المخالف المنتسب لدين الإسلام، وليس الكافر الأصلي، وإن كان هذا المخالف المسلم قد تم إخراجه من الملة عند هاتين الفرقتين، لأسباب عدة سوف نعرض لها لاحقاً إن شاء الله.

كذلك من المهم أن نشير إلى أن البحث قد عني في المقام الأول بدراسة موقف الخوارج المتقدمين ممن ظهروا أول مرة في خلافة علي ﵁ ثم تفرعوا إلى فرق شتى، وكان لهم حضور في عدة بقاع من العالم الإسلامي وأفلت دعوتهم فيما بعد، وإن لم تنته تماماً، لكن لم يعد أحد ـ تقريباً ـ ينتحل اسم الخوارج صراحة ويفتخر بذلك على رؤوس الأشهاد.

أما موقف الخوارج المعاصرين ـ ممن وافقوا الخوارج القدامى في جُلّ أصولهم أو بعضها، وإن لم يتسموا صراحة بهذا الاسم ـ فما زال بحاجة إلى

---

= علم الكلام ص١٠٦ ـ ١٠٨، ود. عبد اللطيف حفظي تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة ص٣٩٠، وكتاب د. عائشة المناعي: أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية.

دراسة مستقلة، تتناول مواقف تلك الاتجاهات المغالية من مخالفيهم على المستويين النظري والعملي، لا سيما إذا وضعنا في الاعتبار أن الخوارج ليسوا مجرد فرقة ظهرت قديماً ثم بادت واندثرت تماماً، وإنما هم أشبه بتيار غلو وتنطع يجمع بين معتقدات وممارسات شتى، يبرز تارة سافراً، ويخفت تارة أخرى، لكنه لا يتوقف عن الظهور في تجليات عدة، ويدل على استمرار ظهور الخوارج حتى آخر الزمان قوله ﷺ: «**يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَؤونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ**»، قَالَ ابْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً حَتَّى يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِم الدَّجَّالُ**»[(١)].

وقد جاءت هذه الدراسة في فصلين: خصص **الفصل الأول** لبيان الموقف من المخالف عند الخوارج، بدأنا فيه بتمهيد عن أهمية قضية الموقف من المخالف عند الخوارج، ثم تناولنا الأسس العقدية التي بنى عليها الخوارج موقفهم من المخالفين، وسماتهم الخلقية والنفسية التي أثرت على طبيعة آرائهم، وأخيراً عرضنا لمظاهر تعاملهم مع المخالفين على تنوُّع فرقهم ومذاهبهم.

أما **الفصل الثاني** فقد خصصناه لبيان الموقف من المخالف عند الشيعة الاثني عشرية، حيث عرضنا أولاً لمفهوم المخالف عند الاثني عشرية، وبيَّنّا الأسس العقدية والفكرية التي بني عليها موقفهم بأسره، ثم تتبعنا تجليات هذا الموقف قديماً وحديثاً من خلال استعراض موقفهم من أصناف المخالفين لهم، سواء أكانوا من الصحابة، أو من عموم أهل السُّنَّة، أو من الفرق الأخرى غير الشيعة، أو من الفرق الشيعية غير الاثني عشرية.

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً.

---

(١) رواه ابن ماجه (١٧٤) وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٥٥)، وشعيب الأرنؤوط في تحقيقه لسنن ابن ماجه ١/ ٢٠.

# الفصل الأول

## الموقف من المخالف عند الخوارج

ويشتمل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: الأسس العقدية التي بنى عليها الخوارج موقفهم من المخالفين.

المبحث الثاني: صفات الخوارج، وأثرها على موقفهم من المخالفين.

المبحث الثالث: أصناف المخالفين، وموقف الخوارج منهم.

# تمهيد

يدرك المتتبع لفكر الخوارج أن قضية الموقف من المخالف، والحكم عليه قد شغلت حيِّزاً كبيراً من اهتمامهم، ودار حولها الكثير من آرائهم، وخلافاتهم ومعاركهم الفكرية داخل المذهب وخارجه، ولعل بوسعنا القول باطمئنان: إن نشأة الخوارج، وأساس تسميتهم، والألقاب المختلفة التي أطلقت عليهم، ومجمل تاريخهم وأفكارهم، ونشاطهم العلمي، كل ذلك يتصل اتصالاً وثيقاً بهذه القضية، سواء في جانب الأصول التي بنيت عليها، أو في جانب النتائج والآثار التي ترتبت عليها.

وثمة عدد من الشواهد الدالة على الأهمية البالغة لقضية الموقف من المخالفين عند الخوارج، ولعل أبرزها ما يلي:

**الشاهد الأول:**

لا يكاد تعريف من التعريفات التي ساقها العلماء في بيان المقصود بالخوارج، وتحديد أصول مذهبهم الرئيسة، يخلو من ذكر جانب أو أكثر من الجوانب المتعلقة بموقفهم من المخالفين والحكم عليهم، كتكفير مرتكب الكبيرة، واستحلال دماء المسلمين، أو الخروج على جماعتهم وإمامهم بالسيف[1].

---

(١) انظر طرفاً من الكلام عن تعريفات الخوارج: د. ناصر العقل: الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام ص٢١، ود. غالب عواجي: الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها ص٦، =

ومن هذه التعريفات ما يركز على فكرة الخروج نفسها، والتي انبثق منها تسميتهم بالخوارج، على تنوع في تحديد من خرجوا عليه، وهل ينص على علي بن أبي طالب ﷺ، باعتباره أول إمام شرعي خرج عليه الخوارج عقديّاً وعمليّاً، أم يعمم الأمر، ليشمل خروجهم على كل إمام اجتمع عليه المسلمون في أي عصر أو مكان؟

فأبو الحسن الأشعري أرجع المفهوم وسبب التسمية إلى خروجهم الأول على أمير المؤمنين علي ﷺ، فقال: «والسبب الذي له سمّوا خوارج خروجهم على علي بن أبي طالب»(١)، أما ابن قتيبة «فقد ربط تسمية الخوارج بفكرة شقة العصا والخروج عن الطاعة، بغض النظر عن إمام بعينه، فقال: أما الْخَوَارِج فَإِنَّهُم سموا بذلك لخروجهم عَن الْبَيْضَة وشقهم الْعَصَا»(٢).

كذلك عمم الشهرستاني التعريف، ولم يقيده بالخروج على «علي» ﷺ فقط، وإنما يشمل كل خروج على الإمام الحق، ومن ثم فإن «كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة يسمى: خارجيّاً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان»(٣).

أما ابن حجر فقد نحى بالتعريف منحى أكثر تعميماً من سابقيه فلم يقصر

---

= وفرق معاصرة تنتسب للإسلام ١/ ٢٢٧، ود. أحمد محمد جلي: دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، الخوارج والشيعة ص٥١، وعبد التواب محمد عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي ص٤٣، ود. عبد اللطيف حفظي: تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة ص٣٠٣، ود. محمد هشام طاهري: تقريرات أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله ص٧١.

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٧، ١٢٨، تحقيق: ريتر.

(٢) ابن قتيبة: غريب الحديث ١/ ٢٥٢.

(٣) الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١١٤، وفي تعريف الشهرستاني، وتعريف ابن حجر المذكور بعده نوع من التعميم، حيث جعلا كل من خرج على خيار المسلمين أو خرج على الإمام خارجيّاً، مع أن الخارجين أنواع ففيهم محاربون، وفيهم بغاة، وفيهم خوارج ولكل نوع صفات تخصه وأحكام تتعلق به، انظر ابن قدامة: المغني ٨/ ٥٢٣، وابن حزم: المحلى ١١/ ٣٣٣، ود. عبد العزيز مختار: الأحاديث المسندة الواردة في الخوارج ص١٠، ود. محمد هشام طاهري: تقريرات أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله ص٨٧.

الخروج على الأئمة فحسب، وإنما أضاف لذلك الخروج عن الدين وخيار المسلمين، ومن ثم فالخوارج عنده «قَوْمٌ مُبْتَدِعُونَ سُمُّوا بِذَلِكَ لِخُرُوجِهِمْ عَنِ الدِّينِ وَخُرُوجِهِمْ عَلَى خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ»[1] وعلى نفس المنوال جمع الزبيدي جل صور الخروج التي من أجلها صدق على الخوارج هذا الاسم، وهي: الخروج على «النَّاسِ، أَو عَن الدِّينِ، أَو عَن الحَقِّ، أَو عَن عَلِيّ، كَرَّمَ الله وَجْهَه بعدَ صِفِّينَ»[2]

وإلى جانب هذا النوع من تعريفات الخوارج التي انصب اهتمامها على قضية الخروج، فثمة تعريفات أخرى لا تقتصر على تلك القضية وحدها، بل تحاول أن تضم إليها أبرز المعتقدات والأصول التي قال بها الخوارج، وباينوا بها سائر الأمة.

ومن هذا القبيل تحديد ابن حزم للضابط الذي يحكم به على الشخص بأنه خارجي، حيث قال: «من وافق الخوارج في إنكار التحكيم، وتكفير أصحاب الكبائر، والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزة في غير قريش[3]، فهو خارجي»[4]، وفي تعريف أقصر ذكر ابن عبد البر أن الخوارج «قَوْمٌ اسْتَحَلُّوا بِمَا تَأَوَّلُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ ﷻ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَفَّرُوهُمْ بِالذُّنُوبِ، وَحَمَلُوا عَلَيْهِمُ السَّيْفَ، وَخَالَفُوا جَمَاعَتَهُمْ»[5].

---

(١) ابن حجر: فتح الباري ١٢/ ٢٨٣.

(٢) الزبيدي: تاج العروس ٥/ ٥١٧.

(٣) لا شك أن الخوارج يقولون بجواز الإمامة في غير قريش، لكنهم لم ينفردوا بهذا القول فقد قال به أيضاً نفر من المعتزلة كضرار بن عمرو وغيره، وبعض الأشاعرة كالجويني، وقول للباقلاني، وعدد كبير من الكتاب المعاصرين كالشيخ محمد أبو زهرة، والعقاد، ومحمد المبارك وغيرهم الكثير، ومع أن النصوص صريحة في اشتراط القرشية، وحكى جماعة من أهل العلم الإجماع على ذلك، لكن يبقى الأصح في تعريف الفرق أن يذكر ما انفردوا به من آراء دون سواهم، وانظر تفصيلاً مهمّاً لهذه المسألة عند: د. عبد الله الدميجي: الإمامة العظمى ص٢٦٥.

(٤) ابن حزم: الفصل ٢/ ٩٠.

(٥) ابن عبد البر: الاستذكار ٢/ ٤٩٩.

وفي نص مهم ذكر ابن تيمية الأصول الرئيسية التي تشكل معتقدات الخوارج وتحدد الأصل الذي تفرعت عنه سائر آرائهم، فقال: «أَصْلُ قَوْلِ الْخَوَارِجِ أَنَّهُمْ يُكَفِّرُونَ بِالذَّنْبِ، وَيَعْتَقِدُونَ ذَنْباً مَا لَيْسَ بِذَنْبٍ، وَيَرَوْنَ اتِّبَاعَ الْكِتَابِ دُونَ السُّنَّةِ الَّتِي تُخَالِفُ ظَاهِرَ الْكِتَابِ ـ وَإِنْ كَانَتْ مُتَوَاتِرَةً ـ وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ وَيَسْتَحِلُّونَ مِنْهُ لِارْتِدَادِهِ عِنْدَهُمْ مَا لَا يَسْتَحِلُّونَهُ مِنْ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ»[1].

والذي يعنينا من هذه التعريفات كلها أن الوصف بالخارجية لا يتصور تحققه إلا مع وجود أصول ومعتقدات رئيسة تميز الخوارج عن غيرهم من الفرق، وهذه المعتقدات ـ مع تنوعها ـ لها تعلق وثيق بقضية الحكم على المخالفين، مثل: التكفير، واستباحة الدماء، والخروج بالسلاح على جماعة المسلمين وإمامهم الذي ارتضوه، وكما يقول ابن حزم: «وَأما الْخَوَارِج فعمدة مَذْهَبهم الْكَلَام فِي الْإِيمَان وَالْكفْر مَا هما، وَالتَّسْمِيَة بهما، والوعد والإمامة، وَاخْتلفُوا فِيمَا عدا ذَلِك»[2].

## الشاهد الثاني:

ارتبطت **نشأة الخوارج** ارتباطاً وثيقاً بقضية الحكم على من خالفهم، أيّاً كان نوع هذا الخلاف، ومهما كانت منزلة الشخص الذي يختلفون معه في الرأي والمسلك، فأصلهم الأول الذي خرجوا من ضئضه ـ وهو ذو الخويصرة التميمي ـ أساء الأدب، واعترض بأسلوب فج ومنكر على طريقة توزيع النبي ﷺ للغنائم، وعبَّر عن موقفه هذا بقوله مخاطباً الرسول ﷺ: اتق الله واعدل! فقال له ﷺ: «**وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ**»[3].

---

(١) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣/ ٣٥٥.

(٢) ابن حزم: الفصل ٢/ ٨٩.

(٣) والحديث رواه البخاري (٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤).

وهذا الرجل ـ كما يقول ابن الجوزي ـ هو «أول خارجي خرج فِي الإسلام وآفته أنه رضي برأي نفسه، ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رَسُول اللهِﷺ»[1]، وقد تعجب ابن حزم من صنيع ذي الخويصرة، وكيف آل به «ضعف عقله، وَقلة دينه إِلَى تجويره رَسُول الله ﷺ فِي حكمه والاستدارك، وَرَأى نَفسه أورع من رَسُول الله ﷺ، هَذَا وَهُوَ يقر أَنه رَسُول الله ﷺ، وَبِه اهْتَدَى، وَبِه عرف الدّين، ولولاه لَكَانَ حماراً أَو أضلّ، ونعوذ بِالله من الخذلان»[2]

ومبعث الخلل عند ذي الخويصرة ـ ومن خرج من ضئضه، وسار على طريقته من الخوارج ـ قلة الفقه، وضعف العلم، والتنطع والغلوّ، والإعجاب بالرأي، والعجلة والتهور، وقد تجلى ذلك كله في قضية توزيع الغنائم، حيث ظن «أَنَّ الْعَطَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِذَوِي الْحَاجَاتِ، وَأَنَّ إعْطَاءَ السَّادَةِ الْمُطَاعِينَ الْأَغْنِيَاءِ لَا يَصْلُحُ لِغَيْرِ اللهِ بِزَعْمِهِمْ، وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِمْ؛ فَإِنَّ الْعَطَاءَ إنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ مَصْلَحَةِ دِينِ اللهِ، فَكُلَّمَا كَانَ لِلَّهِ أَطْوَعَ وَلِدِينِ اللهِ أَنْفَعَ كَانَ الْعَطَاءُ فِيهِ أَوْلَى، وَعَطَاءٌ مُحْتَاجٌ إلَيْهِ فِي إقَامَةِ الدِّينِ، وَقَمْعِ أَعْدَائِهِ وَإِظْهَارِهِ وَإِعْلَائِهِ، أَعْظَمُ مِنْ إعْطَاءِ مَنْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي أَحْوَجَ»[3].

ومع أن ظهور الخوارج الفعلي كان متأخراً عن هذا الحدث نفسه بفترة غير قصيرة[4]، إلا أن ذلك لا ينفي أنهم بمثابة الأصحاب[5] والامتداد لهذا

---

(١) ابن الجوزي: تلبيس إبليس ص٨٢.

(٢) ابن حزم: الفصل: ٤/ ١٢٢.

(٣) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٨/ ٥٨٠، ٥٨١، وانظر أيضاً: ابن القيم: زاد المعاد ٣/ ٤٢٥.

(٤) هناك اختلاف في تاريخ قصة ذي الخويصرة، وهل حدثت عام ثمان من الهجرة حين انصرافه ﷺ من الجعرانة، أم حدثت بعد بعث علي بن أبي طالب إلى اليمن، وكان ذلك في سنة تسع. انظر: فتح الباري: لابن حجر ١٢/ ٢٩١. وعلى أي من القولين، فبينها وبين ظهور الخوارج الفعلي ما يقارب ثلاثين سنة، إذ إن ظهورهم على القول المشهور كان عام سبعة وثلاثين هجرية في خلافة علي رضي الله عنه.

(٥) وقد قال النبي ﷺ لعمر لما استأذنه في قتل ذي الخويصرة: «دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِم». رواه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤).

المعترض على رسول الله ﷺ[1]، والذي يعد بمثابة النبتة الخبيثة الأولى لمذهب الخوارج[2]، وقد ورثوا عنه أصولاً منهجية منحرفة، منها ما أشار إليه بعض أهل العلم من تجويزهم الجور والضلال على الرسول ﷺ، ومن ثم عدم اتباع سُنَّته فيما يزعمونه مخالفاً للقرآن[3].

وفي عهد علي رضي الله عنه، ومع حادثة التحكيم، كان الظهور الفعلي للخوارج[4]، أما قبل ذلك، فكان «شَيْطَانُ الْخَوَارِجِ مَقْمُوعاً، لَمَّا كَانَ الْمُسْلِمُونَ مُجْتَمِعِينَ فِي عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَلَمَّا افْتَرَقَتِ الْأُمَّةُ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَجَدَ شَيْطَانُ الْخَوَارِجِ مَوْضِعَ الْخُرُوجِ، فَخَرَجُوا، وَكَفَّرُوا عَلِيّاً وَمُعَاوِيَةَ وَمَنْ وَالَاهُمَا»[5].

وقد ارتبط ظهور الخوارج بحكمهم على من خالفهم في قضية التحكيم قبولاً أو رفضاً[6]، فحينما رفع أهل الشام المصاحف، ودعوا إلى تحكيم كتاب الله انقسم أهل العراق ما بين مؤيد ومعارض، فعلي رضي الله عنه أدرك ما في الأمر من خديعة، وحاول تحذير قومه، فثار عليه عصابة من القراء الذين صاروا بعد ذلك خوارج[7]، وألزموه بقبول التحكيم، لكن سرعان ما اضطرب رأيهم وتغيرت مواقفهم، وبعد أن حملوا عليّاً رضي الله عنه على قبول التحكيم رغم معارضته لذلك، عادوا لمناقضة أنفسهم[8]، فرفضوا التحكيم، وأعلنوا مبدأهم الشهير «لا حكم إلا لله» معترفين أنهم أخطأوا وأذنبوا، ثم تابوا من هذا

---

(١) انظر: د.أحمد جلي: دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين ص٥٥، ود. عبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص٧٨.

(٢) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ٢٠، ١١٦، وابن الجوزي: تلبيس إبليس ص٨٢، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٢٢.

(٣) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ١٩/ ٧٣.

(٤) المصدر السابق ١٣/ ٣٢.

(٥) المصدر السابق ١٩/ ٨٩.

(٦) انظر: د.أحمد جلي: دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين ص٥١.

(٧) انظر: الطبري ٣/ ١٠١، البداية والنهاية ٧/ ٢٧٤.

(٨) انظر: د. عبد الفتاح المغربي: الفرق الكلامية الإسلامية مدخل ودراسة ص١٧١.

الذنب، ودعوا علياً رضي الله عنه إلى التوبة أيضاً[1].

وهكذا يتبين لنا أن نشأة الخوارج كانت ذات صلة وثيقة بقضية الحكم على من خالفهم، سواء في قبول التحكيم أولاً، أو في رفضه ثانياً، فعلي رضي الله عنه ـ من وجهة نظرهم ـ كان يجب عليه الرضوخ للتحكيم؛ لأن من دعي لحكم الله يجب أن يطيع، ثم لما فعل ذلك وتبيَّن للخوارج خطأ رأيهم بحجة أن لا حكم إلا لله، أوجبوا عليه أن يرجع، فلما خالفهم ضلّلوه وكفروه، وأوجبوا قتاله.

**الشاهد الثالث:**

وعلى نفس المنوال المتقدم يلحظ المطالع لتاريخ الخوارج أن الألقاب التي أطلقت عليهم ترتبط ارتباطاً وثيقاً بقضية الحكم على المخالف، سواء أكانت هذه الألقاب مما أطلقوه هم على أنفسهم، بقصد المدح والترويج لمذهبهم، أو كانت مما أطلقه خصومهم عليهم، بغرض القدح والذم، وتنفير الناس منهم.

وقد تعددت هذه الألقاب وتنوعت مثل: الخوارج، والحرورية، والشراة، والمارقة، والمحكمة، والناصبة، وهم «يرضون بهذه الألقاب كلها إلا بالمارقة، فإنهم ينكرون أن يكونوا مارقة من الدين كما يمرق السهم من الرمية»[2]، ومبدأ ظهور هذه الألقاب كان بعد مفارقة الخوارج لعلي رضي الله عنه إثر حادثة التحكيم، ولم يكن ظهورها دفعة واحدة، وإنما كانت وليدة المواقف حيث أطلقت عليهم إما بسبب صفة اتصفوا بها، أو بسبب مكان نزلوه أو شعار رفعوه[3].

ومن عادة الخوارج أنهم كلما أطلق الخصوم عليهم لقباً ما وشاع هذا

---

(١) انظر: الطبري: تاريخ الطبري ٥/٦٥، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص٥٠.

(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٧.

(٣) انظر: د. أسماء السويلم: موقف الصحابة من الفرقة والفِرَق ص٤٠٠.

اللقب، يبدأون في تقديم التفسيرات والتخريجات التي تجعله أقرب للمدح والثناء، وأبعد ما يكون عن القدح والهجاء[1].

وعلى سبيل المثال فإن اسمهم الأشهر الذي عرفوا به، وصار علماً عليهم، وهو «**الخوارج**» قد انبثق من خلال أول موقف لهم في التعامل مع المخالف في الرأي، ونعني بذلك علي بن أبي طالب ﷺ، حيث خرجوا عليه وعصوا أمره، ثم قاتلوه واستباحوا دمه هو وسائر أصحابه[2].

وقد ورد وصفهم بالخروج في السُّنَّة النبوية في أكثر من حديث[3]، ومنها قوله ﷺ: «**يخرجون على حين فرقة من الناس**»[4]، وقوله ﷺ: «**يخرج من ضئضئ هذا**»[5]، وقوله ﷺ: «**يخرج فيكم قوم...**»[6].

وفي مرحلة لاحقة لم يعد لقب الخوارج مقتصراً على من خرجوا فقط على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، وإنما صار يطلق عند المصنفين في الفرق على كل من خرج على الإمام الذي اتفقت الجماعة عليه، سواء كان الخروج في أيام الصحابة؛ أو كان بعدهم[7].

وقد أشرنا من قبل إلى ضرورة وضع قيد على هذا التعميم في التعريف، حتى نفرق بين أصناف الخارجين على الإمام: فهناك البغاة الذين يخرجون على الإمام طلباً للملك بتأويل ما ولهم شوكة ومنعة، وهناك المحاربون وهم قطاع الطرق المفسدون في الأرض إذا كان لهم منعة وسلاح، وهناك الخوارج الذين يكفرون الإمام ومن معه، ويستبيحون الدماء والأموال[8].

---

(١) انظر: د. محمد عمارة: تيارات الفكر الإسلامي ص١٤.

(٢) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٧، ١٢٨.

(٣) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ١٣/٣١، ود. ناصر العقل: الخوارج ص١٩، ود. عبد العزيز مختار: الأحاديث المسندة الواردة في الخوارج ص١١.

(٤) رواه البخاري (٥٦٩٧)، ومسلم (١٧٦٥).

(٥) رواه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤).

(٦) رواه البخاري (٥٠٥٨)، ومسلم (١٠٦٤).

(٧) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/١١٤، وابن حجر: فتح الباري ١٢/٢٨٣، والزبيدي: تاج العروس ٥/٥١٧.

(٨) انظر في تفصيل أنواع الخارجين على الإمام: د. عبد الله الدميجي: الإمامة العظمى ص٤٩١.

أما موقف الخوارج من هذا اللقب، فمن الواضح أنهم لا يأنفون منه، ولا يعدونه مذمة، بل يعزون هذه التسمية إلى خروجهم للقتال في سبيل الله ضد كل من اعتقدوا أنه معطل للشرع، أو مبدل للدين، أو مرتكب لمنكر من المنكرات، ومن ثم فإن خروجهم هذا شرف لهم، وعنوان على جهادهم في سبيل الله تعالى، ونصرة دينه[1].

وقد رويت أشعار عن بعض رجالاتهم يستخدمون فيها اسم الخوارج دون حرج أو غضاضة، ومن ذلك قول أحد شعرائهم:

أألفا مؤمن فيما زعمتم ... ويهزمهم بآسك أربعونا

كذبتم ليس ذاك كما زعمتم ... ولكن الخوارج مؤمنونا[2]

ومن الأسماء الأخرى التي ظهرت في فترة مبكرة «**المحكمة**» وسبب إطلاقه على الخوارج رفضهم الشديد لواقعة التحكيم، وإنكارهم على علي رضي الله عنه قبول تحكيم الرجال، وقولهم: لا حكم إلا لله[3]، مما حدا بعلي رضي الله عنه أن يبيِّن ما في كلامهم هذا من مغالطة، وأنه بمثابة كلمة حق يراد بها باطل[4].

ويقال إن أول من أطلق مقولة لا حكم إلا لله هو عروة بن أدية من تميم[5]، ثم صارت فيما بعد شعاراً للخوارج، يعرفون به، ويلهجون بذكره، ويطلقونه في مناظرتهم وحروبهم مع الخصوم[6]، كما يفتخرون به في أشعارهم، ولا يجدون أدنى غضاضة من التسمي به[7].

---

(١) انظر: د. محمد عمارة: تيارات الفكر الإسلامي ص١٤، ود. فيصل عون: علم الكلام ومدارسه ص١٢٠، ١٢١، ود. غالب عواجي الخوارج ص١٠، وفرق معاصرة ١/ ٢٢٩، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص٥٦.

(٢) ابن قتيبة: عيون الأخبار ١/ ٢٥٣، وابن عبد ربه: العقد الفريد ١/ ١٣٢، ود. إحسان عباس: شعر الخوارج ص٥٤، ود. غالب عواجي الخوارج ص١٠.

(٣) انظر: الملطي: التنبيه والرد ص٧٤.

(٤) الطبري: تاريخ الأمم والملوك ٥/ ٧٣.

(٥) انظر: المبرد: الكامل ٣/ ١٣٣، ود. السنهوتي: دراسات نقدية في مذاهب الفرق الكلامية ص٢٠.

(٦) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص١٧، وفرق معاصرة ١/ ٢٣١.

(٧) انظر: د. إحسان عباس: شعر الخوارج ص٩٤.

وأما تلقيبهم **بالمارقة**، فأصل المروق لغة يدل على خروج شيء من شيء من غير مدخله، ومرق السهم من الرمية؛ أي: نفذ وخرج من الجانب الآخر[1]، وقد أخذ هذا اللقب من الأحاديث الواردة في وصف الخوارج والتحذير منهم، ومن ذلك قوله ﷺ: «**يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**»[2]، وقد أشرنا من قبل إلى أن الخوارج يرفضون هذا اللقب، كما نبَّه على ذلك الأشعري في المقالات[3]، ويرون أنه من تشنيعات الخصوم، وأنهم لم يمرقوا من الدين، وإنما حاربوا من مرق منه.

لكن المتأمل للحديث وشروحه، وما ورد فيه من صفات لهؤلاء المارقين من جهة، ثم لواقع الخوارج وفكرهم وسيرتهم من جهة أخرى، يجزم بانطباق هذا الوصف عليهم، وما يعنينا هنا الآن هو ارتباط هذا اللقب بموقف الخوارج من مخالفيهم، فالمروق؛ يعني: الخروج ومفارقة شيء ما، والخوارج بالفعل فارقوا الأمة نظريّاً وسلوكيّاً، وحملوا السيف مستبيحين الدماء والأموال.

## الشاهد الرابع:

وإضافة للشواهد الثلاثة السابقة، وهي: ارتباط المفهوم، والنشأة، والأسماء التي أطلقت على الخوارج بقضية موقفهم من المخالفين، فإن هناك شاهداً رابعاً يتمثل في عناوين الكتب التي ألفها رجالات القوم الأوائل ـ على قلتها ـ وكذا أبرز القضايا الأساسية التي استحوذت على اهتمامهم.

ومن خلال ما ذكره ابن النديم في الفهرست من أسماء كتب الخوارج نجد أن جزءاً كبيراً منها يتناول قضايا الأسماء والأحكام، والإمامة والرد على

---

(١) انظر: ابن فارس: معجم مقاييس اللغة ٥/٣١٣، ومجمل اللغة ١/٨٢٨، والفيروزآبادي: القاموس المحيط ١/٩٢٣، وابن منظور: لسان العرب ١٠/٣٤١.

(٢) رواه البخاري (٣٣٤١)، ومسلم (١٧٦٢)، ومعنى يمرقون من الدين؛ أَي: يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يخرق السهم المَرْميّ به ويخرج منه. انظر: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ٤/٣٢٠، وابن حجر: فتح الباري ٦/٦١٨، وابن منظور: لسان العرب ١٠/٣٤١.

(٣) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٧.

المخالفين لهم[1].

ومن تلك العناوين: كتاب «أحكام المؤمنين» لليمان بن رباب، وله أيضاً كتاب «الرد على المعتزلة في القدر»، وكتاب «المقالات»، وكتاب «إثبات إمامة أبي بكر»، وكتاب «الرد على المرجئة»، وكتاب «على المعتزلة في القدر»، وكتاب «الرد على حماد بن أبي حنيفة»، ولحفص بن أشيم كتاب «الفِرَق والرد عليهم»، وليحيى بن كامل بن طليحة الخدري كتاب «المسائل» التي جرت بينه وبين جعفر بن حرب، و«الرد على الغلاة وطوائف الشيعة»[2].

ولعل من الضروري ـ ونحن نتحدث عن كتب الخوارج ـ أن نشير إلى مسألة منهجية مهمة، وهي ضياع معظم مؤلفاتهم، بحيث يندر أن يوجد كتاب لهم سلم من الضياع أو الإتلاف ووصل إلينا كاملاً، باستثناء طائفة الإباضية من الخوارج، حيث ظلت حركة التأليف مستمرة ومتواصلة بينهم وتوافرت كتبهم حتى يومنا هذا، وقد أشار ابن النديم إلى ظاهرة ضياع كتب الخوارج، وعدم إمكان الوصول إليها، حيث نقل نفي ابن إسحاق أن يكون كل رؤساء الخوارج قد انشغل بتصنيف الكتب «ولعل من لا نعرف له كتاباً قد صنف ولم يصل إلينا؛ لأن كتبهم مستورة محفوظة»[3]، كما نبَّه ابن تيمية إلى أن «أقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف»[4].

ولا نكاد نجد فيما بين أيدينا من المصادر ما يدل على أن أحداً من الخوارج قد أرَّخ لفرقتهم، أو سطَّر مقالاتهم وآراءهم بطريقة منظمة كما هو شائع لدى الفرق الأخرى، كالشيعة والمعتزلة وغيرهم «ومن ثم فإن أي باحث في تاريخ الخوارج ومذهبهم يجد نفسه مضطراً إلى اللجوء إلى ما ذكره عنهم المؤرخون القدماء، ومؤرخو الملل والديانات والمذاهب والنحل»[5].

---

(١) انظر: ابن النديم: الفهرست ص٢٢٧، ود. عبد الفتاح المغربي: الفرق الكلامية الإسلامية ص١٧٧.

(٢) انظر: ابن النديم: الفهرست ص٢٢٧.

(٣) المصدر السابق ص٢٢٧.

(٤) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ١٣/ ٤٩.

(٥) د. محمد أبو سعدة: الخوارج في ميزان الإسلام ص١٩.

وأعتقد أن لضياع كتب الخوارج أسباباً عديدة: منها قلة ما صنَّفوه أصلاً مقارنة بغيرهم من الفرق، لا سيما الخوارج الأوائل، والذين غلب عليهم الزهد والمبالغة في التعبد، والبعد عن التعمق، والاكتفاء بالظواهر والتعويل عليها والانشغال بالحروب المتواصلة والكر والفكر، وكلها عوامل مؤدية لقلة التأليف أو انعدامه بالكلية، حيث يستلزم التصنيف عادة فراغ البال، وسعة الوقت وخلوّ الذهن من المنغصات.

ومن العوامل أيضاً طريقة تعامل الخوارج المغالية وشديدة القسوة مع المخالفين، والحكم عليهم بالكفر والضلال، ووجوب الهجر والمقاتلة، مما لا يتيح فرصة كافية للاحتكاك الفكري، وتبادل الكتب وسهولة الاطلاع عليها كذلك ينبغي ألا ننسى أن فكر الخوارج في جل مراحله التاريخية كان فكراً صداميّاً وعدائيّاً للمجتمع من حوله، وجالباً لمعتنقيه الويلات وأشد أنواع العقاب ويكفي اتهام الرجل بأنه خارجي كي يسام سوء العذاب[١].

ولا شك أنه مع هذه الحال من التربص بالخوارج وفكرهم يصعب أن نجد ناسخين ووراقين يقبلون على نسخ كتبهم وبيعها، كما لا يجرؤ على اقتنائها والاحتفاظ بها وترويجها إلا من وطن نفسها على تحمل الأذى الشديد، وهم دائماً قلة من الناس.

كما يبقى عامل آخر مهم جدّاً، وهو حرق كتب الخوارج وإتلافها من قبل خصومهم، لا سيما أصحاب النفوذ من الأمراء والولاة، وثمة حوادث عدة من هذا القبيل أشارت إليها بعض الكتابات المعنية بتاريخ الخوارج[٢].

وفي ظل عدم وجود كتب للخوارج ـ سوى الإباضية ـ لا يبقى أمامنا سوى التعويل على ما ذكرته الروايات الصحيحة في كتب السُّنَّة من صفاتهم وأخبارهم، وكذا ما ذكره المؤرخون الثقات الذين استفاضوا في ذكر أخبار

---

(١) انظر: الدينوري: الأخبار الطوال ص٢٧٠، ود. محمود إسماعيل: الخوارج في بلاد المغرب ٢٨، ٢٩.

(٢) انظر: ناصر بن سليمان السابعي: الخوارج والحقيقة الغائبة ص٢٥.

الخوارج وما جرى لهم من وقائع وأحداث، إضافة لما حكاه مؤرخو الفرق المعتبرون، بشرط أن يكون المنقول عن الخوارج محل اتفاق في الجملة، ومتسقاً مع الأصول العقدية والفكرية المقطوع بنسبتها إليهم.

أما الكتابات المذهبية ـ شيعية أو إباضية[(١)] ـ والكتابات الاستشراقية[(٢)] والحداثية[(٣)] التي لوَّنت مذهب الخوارج وفسرته بطريقة مبتسرة، فلا يصح التعويل عليها ابتداء[(٤)]، وكذلك الحال في الكتابات التاريخية والأدبية[(٥)] والتي قد تفيد كثيراً في جانب التاريخ، لكن لا بد من التعامل معها بحرص شديد فيما يتعلق بالجوانب العقدية.

---

(١) من نماذج الكتب الشيعية: كتاب علي والخوارج تاريخ ودراسة لجعفر مرتضى العاملي ومن نماذج الكتب الإباضية: كتاب هؤلاء هم الخوارج لعبد الله القحطاني، والخوارج والحقيقة الغائبة لناصر بن سليمان السابعي.

(٢) مثل دراسة يوليوس فلهوزن: أحزاب المعارضة السياسية الدينية في صدر الإسلام الخوارج والشيعة ترجمة دكتور عبد الرحمٰن بدوي.

(٣) من نماذجها الإسلام الخوارجي قراءة في الفكر والفن ونصوص مختارة للدكتور أحمد معيطة، والإسلام الخارجي لناجية الوريمي بوعجيلة، وهو حلقة من حلقات المشروع الخطير: الإسلام واحداً ومتعدداً الذي يشرف عليه الحداثي التونسي عبد المجيد الشرفي، وكذلك كتابات الدكتور محمود إسماعيل التي تبدو متأثرة بأيدلوجية صاحبها الماركسية مثل كتابه «الحركات السرية في الإسلام»، و«الخوارج في المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري».

(٤) انظر: مقال ياسر المطرفي: في معنى الخوارج، قراءة في التطور التاريخي لمسمى الخوارج.

(٥) مثل كتاب «شعر الخوارج» للدكتور إحسان عباس، و«أدب الخوارج» للدكتورة سهير القلماوي، و«حزب الخوارج في أدب العصر الأموي» للدكتور ثريا ملحس، و«قراءة جديدة في مواقف الخوارج وفكرهم وأدبهم» لأحمد سليمان معروف.

## المبحث الأول

# الأسس العقدية التي بنى عليها الخوارج موقفهم من المخالفين

ثمة عدد من الأسس العقدية والمنهجية التي قام عليها الفكر الخارجي في مجمله، وكان لها تأثير كبير في حكمه على سائر المخالفين، وطريقة التعامل معهم، سواء من جهة الأحكام الأخروية؛ أي: التكفير أو التفسيق، ودخول الجنة أو النار، أو من جهة الأحكام الدنيوية؛ أي: الإخراج من الملة، واستباحة الدم والعرض والمال، ومن أهم هذه الأسس ما يلي:

### ١ ـ غلوّهم في فهم حقيقة الإيمان:

حيث تبنَّى الخوارج ـ كعادتهم في شتى القضايا ـ موقفاً مغالياً في تصورهم لحقيقة الإيمان، وقد ذهب جمهورهم إلى أن الإيمان يراد به: اعتقاد القلب، وقول اللسان، وعمل الجوارح، وأن أعمال الطاعات جميعها داخلة في الإيمان، وكذا ترك المعاصي وسائر المحرمات.

ولو أن الخوارج اقتصروا على هذا القدر في تعريفهم للإيمان لم يكن هناك أدنى إشكال، فشمول الإيمان للاعتقاد والقول والعمل هو ما تدل عليه بوضوح نصوص القرآن والسُّنَّة، وهو أيضاً ما ذهب إليه أئمة السلف قاطبة[1]،

---

(١) وثمة إجماعات واتفاقات عدة على أن الإيمان قول وعمل يحكيها أئمة كبار، ومن ذلك قول الإمام الشافعي: «وَكَانَ الْإِجْمَاعُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِمَّنْ أَدْرَكْنَاهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، لَا يُجْزِئُ وَاحِدٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ عن الآخر». شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة: اللالكائي ٥/ ٩٦٥.

ووافقهم في ذلك المعتزلة وغيرهم[١]، لكن الغلوّ الخارجي نبع من أصلين خطيرين في فهم حقيقة الإيمان[٢]:

**الأصل الأول**: القول بأن الإيمان شيء واحد لا يتجزأ، وهيئة مجتمعة لا يمكن أن تختل بوجه من الوجوه، وهو لا يقبل التبعض، بل إذا ذهب بعضه ذهب كله، وحقيقة الإيمان تنتفي بانتفاء أي جزء من أجزائه، وعلى هذا فالإيمان عندهم «هُوَ مَجْمُوعُ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ وَهُوَ الْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ . . . . فَإِذَا ذَهَبَ شَيْءٌ مِنْهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ صَاحِبِهِ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ فَيُخَلَّدُ فِي النَّار»[٣].

**الأصل الثاني**: وهو متفرع عن الأول، فطالما أن الإيمان كل لا يتجزأ، وهو شامل لفعل كل الواجبات وترك جميع المحرمات، فيترتب على ذلك أن الإيمان يذهب بذهاب أي شعبة من شعبه، وأن من ترك واجباً أو فعل محرماً فقد ذهب إيمانه وانهدم بالكلية، ولا ينفعه سائر ما لديه من شعب الإيمان الأخرى مهما كثرت أو تعاظمت.

وقد تبنَّى المفهوم السابق للإيمان جمهور الخوارج وأكثرية فرقهم، وإن كان نفر من البيهسية والشبيبية ـ وهما فرقتان صغيرتان ـ قد انتهجوا نهجاً مغايراً في مفهوم الإيمان، حيث أخرجوا العمل من حقيقته، وحصروا الإيمان في الإقرار والعلم، والنطق بالشهادتين دون العمل[٤].

وهذا المذهب قريب الشبه جدّاً من رأي مرجئة الفقهاء، ولكن ما يعنينا هنا أن مثل هذا الرأي مع مخالفته لما عليه جمهور القوم لم يكن ليترتب عليه أثر فعلي في تعاملهم مع المخالف، نظراً لأنهم أضافوا لحقيقة الإيمان عندهم شرطاً أساسيّاً، وهو البراءة من أعداء الله، وهو تعبير فضفاض يتسع ليشمل كل من خالفهم في رأي أو موقف علمي أو عملي.

---

(١) انظر: ابن حزم: الفصل ٣/١٠٦.

(٢) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧/ ٥١٠.

(٣) المصدر السابق ٧/ ٢٢٣.

(٤) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١١٤، والشهرستاني: الملل والنحل ١/١٢٦، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٢٧٩.

وهكذا يظهر لنا أن التوجه الغالب عند الخوارج هو أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل، وأنه حقيقة واحدة لا تقبل التجزئة، والنتيجة الخطيرة المترتبة على ذلك أن الشخص الواحد إما مؤمن وإما كافر، وإما وليّ وإما عدوّ، وإما مستحق للثواب أو العقاب، ولا يتصور أن يجتمع فيه الحب من وجه والبغض من وجه آخر، مع أن «الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان، وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور ونفاق وإيمان، وهذا من أعظم أصول أهل السُّنَّة، وخالفهم فيه غيرهم من أهل البدع كالخوارج والمعتزلة والقدرية، ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وتخليدهم فيها مبنية على هذا الأصل»[1].

وباستثناء دخول العمل في حقيقة الإيمان، فقد خالف أهل السُّنَّة الخوارج في مذهبهم هذا، وما ترتب عليه من آثار خطيرة، وقالوا: إنه قد يجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة، فيستحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، ويستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر «هَذَا هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَخَالَفَهُمْ الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَجْعَلُوا النَّاسَ لَا مُسْتَحِقّاً لِلثَّوَابِ فَقَطْ، وَلَا مُسْتَحِقّاً لِلْعِقَابِ فَقَطْ»[2].

وقد تفرع عن هذا المفهوم الخارجي للإيمان عدد من المسائل الأخرى: مثل قولهم في قضية زيادة الإيمان ونقصانه، وهل الإيمان حقيقة ثابتة لا تقبل زيادة أو نقصاً، أو أنه يزيد بالطاعة ومزيد اليقين، وينقص بالمعصية والجهل.

والمتأمل للنصوص الشرعية في هذه المسألة يجدها صريحة الدلالة في إثبات زيادة الإيمان ونقصانه، وأن هذه الزيادة تشمل كلّاً من عمل القلب وعمل الجوارح، ولذا فقد اتفقت كلمة أهل السُّنَّة على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وصارت تلك الحقيقة محل اتفاق بينهم، وأصلاً عقديّاً يلح أهل العلم على ذكره ضمن عقائدهم ومصنفاتهم

(١) ابن القيم: الصلاة وحكم تاركها ص٦٠، ٦١.

(٢) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٨/ ٢٠٩.

المختلفة[1]، ويروونه عن مشايخهم، وكما قال الإمام البخاري: «لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنَ أَلْفِ رَجُلٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالْأَمْصَارِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَداً مِنْهُمْ يَخْتَلِفُ فِي أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ»[2].

أما موقف الخوارج[3] من هذه المسألة فقد حكي عنهم قولان[4]:

**الأول**: أنهم يرون زيادة الإيمان دون نقصانه، وهذا رأي نسب لبعضهم وتوجيهه: أن الأعمال من الإيمان، وأن المكلف لا يكفر إلا بترك واجب، أو فعل محرم من الكبائر؛ فإذا فعل واجباً، أو ترك محرماً زاد إيمانه؛ أما النقص فلا يتصور لأنه يلزم منه ترك للواجب، أو فعل للمحرم، وهو كفر عندهم.

**والقول الثاني**: أن الخوارج لا يرون زيادة الإيمان ولا نقصانه مثلهم في ذلك مثل المعتزلة حيث جعلوا الإيمان حقيقة واحدة، وكلّاً لا يتجزأ، بحيث يصير ذهاب بعضه ذهاباً لكلّه، وعدم كماله عدم لأصله، وأنه إما أن يوجد كاملاً أو يذهب كاملاً، وهذا هو المشهور عنهم بناء على أصلهم الذي أصَّلوه في حقيقة الإيمان.

أما ما نسبه ابن حزم[5] للخوارج، وكذا المعتزلة من القول بزيادة الإيمان ونقصانه، فهو نقل مستغرب ومخالف للمعروف من مذهب الفريقين، ومن الواضح أنه يصدق فقط على الإباضية من الخوارج، حيث قال بعضهم بالزيادة والنقصان، وخالف في ذلك آخرون[6]، أما بقية الخوارج فمن الصعب

---

(١) انظر: اللالكائي: شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ٥/ ٩٦٥، وابن تيمية: مجموع الفتاوى: ٧/ ٢٠٩، ٥٠٥، وابن حجر: فتح الباري ١/ ٤٧، ود. عبد المحسن البدر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه ص١٠٦.

(٢) ابن حجر: فتح الباري ١/ ٤٧.

(٣) أما الإباضية فهم أيضاً مختلفون في هذه المسألة ما بين قائل بالزيادة والنقصان وما بين ناف لهما وثمة فريق ثالث أثبت الزيادة دون النقصان. انظر: د. صابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهباً ص١١٤ ـ ١١٨.

(٤) انظر تفصيل ذلك عند: ابن تيمية: شرح الأصفهانية ص١٩٧، ومجموع الفتاوى ٧/ ٢٢٣، ود.عبد المحسن البدر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه ص٣٦٠.

(٥) ابن حزم: الفصل ٣/ ١٠٦.

(٦) انظر: د. صابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهباً ص١١٤، ود. ناصر العقل: الخوارج ص٧٩.

جدّاً صدور هذا القول منهم، لتعارضه مع أصل مذهبهم لا سيما في جانب النقص؛ لأن سبب النقصان الرئيسي وهو ترك الواجبات أو فعل الكبائر يؤدي عند الخوارج إلى ذهاب الإيمان بالكلية وليس نقصانه فقط.

وثمة مسألة أخرى من المسائل المتفرعة عن فهم الخوارج لحقيقة الإيمان وهي ما ذهبوا إليه من عدم وجود فرق بين الإيمان والإسلام[1] وأنهما شيء واحد وقد اختلفت آراء الفرق عموماً في هذه المسألة[2]، وليس الإشكال في قول الخوارج بالمطابقة بين الإيمان والإسلام، فقد تبنَّى ذلك الرأي علماء كثيرون من غير الخوارج، وممن قال به أئمة كبار مثل البخاري، ومحمد بن نصر المروزي، وابن عبد البر، وغيرهم[3].

لكن الإشكال الحقيقي هو المنطلق الذي بنى عليه الخوارج رأيهم هذا، ثم النتيجة التي ترتبت عليه، فالإيمان عندهم كما أسلفنا حقيقة واحدة وكلٌّ لا يتجزأ، وهذه الحقيقة تشمل الجانب الاعتقادي القلبي، والجانب الظاهري العملي الذي هو الإسلام عند غيرهم.

ثم الأخطر من ذلك أن أي خلل في الجانب الظاهري (أي: الإسلام) بترك واجب أو فعل كبيرة يلزم منه زوال اسم الإسلام، وبالضرورة زوال اسم الإيمان مما يعني خروج المكلف من دائرة الإسلام والإيمان معاً إلى دائرة الكفر.

ولا يخفى أن هذا الفهم للإيمان قد أثر تأثيراً كبيراً على موقف الخوارج من مخالفيهم، فكي يحكم على هذا المخالف بالإيمان ابتداء لا بد من تحقق شروط عديدة، ثم على فرض دخوله في دائرة الإيمان فما أسهل خروجه منه إذا أخلَّ بأي واجب أو ارتكب أي محرم، وليس كون الفعل واجباً أو محرماً

---

(١) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧/ ٢٢٢، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٢٩٦، ود. صابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهباً ص١٠٨، ود. الرحيلي: التكفير وضوابطه ص٣٢.

(٢) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧/ ٤١٥.

(٣) انظر: محمد بن نصر: تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٥٢٩، وابن عبد البر: التمهيد ٩/ ٢٥٠، وابن حجر: فتح الباري ١/ ٥٥، وانظر: د. محمد الوهيبي: نواقض الإيمان الاعتقادية ص٦٦.

موقوفاً على نصوص الشرع فحسب، وإنما أضاف الخوارج أموراً أخرى من عندهم وجعلوها ركناً من أركان الإيمان، مثل: وجوب الهجرة إليهم، والاعتقاد بكفر مخالفيهم، والبراءة منهم.

### ٢ ـ التكفير بما ليس بمكفر، والتكفير باللازم:

والمقصود بالتكفير بما ليس بمكفر: الحكم على فعل ما من أفعال المكلفين بأنه كفر أكبر مخرج من الملة، مع أنه ليس كذلك، ثم إيقاع الحكم بالتكفير على مرتكب هذا الفعل، أما التكفير باللازم ـ وقريب منه في المعنى التكفير بالمآل ـ فيقصد به أن يقول المكلف قولاً يؤدي سياقه إلى كفر، وهو إذا وقف عليه لا يقول بما يؤديه قوله إليه[١]، وذكر ابن رشد أن معنى التكفير بالمآل الذي وقعت فيه بعض الفرق «أنهم لا يصرحون بقول هو كفر، ولكن يصرحون بأقوال يلزم عنها الكفر، وهم لا يعتقدون ذلك اللزوم»[٢].

وأبرز صور التكفير بما ليس بمكفر عند الخوارج تكفيرهم لمرتكب الكبيرة، وسوف نعرض لذلك فيما بعد، أما موقفهم من التكفير باللازم أو المآل فقد دأب الكثيرون منهم على تكفير المسلمين بما تؤول إليه أقوالهم، وإلزامهم بمقالات لم يقولوا بها صراحة، ولم يلتزموا بما تؤول إليه من مآلات، ولا شك أن هذا كله من جملة الغلوّ الذي طبع فكر الخوارج بأسره.

ومن نماذج تكفير الخوارج باللازم[٣] حكمهم على أنفسهم بالكفر حين قبلوا التحكيم مع معاوية رضي الله عنه وأهل الشام، ولما ألزمهم علي رضي الله عنه بأنهم هم من طالبوه بالتحكيم، وشددوا عليه في قبوله[٤] لم يجد الخوارج بدّاً سوى أن يقروا على أنفسهم بالكفر لقبولهم التحكيم، وأنهم قد تابوا منه ولا بد لعلي أن

---

(١) انظر: القاضي عياض: الشفا ٢/٥٩٣، ود. عبد العزيز العبد اللطيف: نواقض الإيمان القولية والعملية ص٨٠.

(٢) ابن رشد: بداية المجتهد ٤/٢٤٢.

(٣) انظر: د. فهد الفهيد: تأثر الخوارج المعاصرين بأصول الخوارج المتقدمين ص٢٧، ٣١.

(٤) الطبري: تاريخ الطبري ٥/٦٥، ٦٦.

يفعل مثلهم وإلا خرجوا عليه[1].

كذلك وصف الخوارج علياً رضي الله عنه بالضلال والانحراف حينما رضي في التحكيم أن يمحو نفسه من الوصف بإمرة المؤمنين، فألزموه بأنه إن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين[2]، وبناء على هذا الفهم المعوج استباحوا قتاله رضي الله عنه والخروج عليه.

ومن أشد نماذج التكفير بالإلزام غلوّاً، وشططاً ومجاوزة لكل حد معقول عند الخوارج ما حكاه ابن حزم عن العونية، وهم طائفة من البيهسية، حيث قالوا: «إن الإمام إذا قضى قضية جور وهو بخراسان أو بغيرها حيث كان من البلاد، ففي ذلك الحين نفسه يكفر هو وجميع رعيته حيث كانوا من شرق الأرض وغربها، ولو بالأندلس واليمن فما بين ذلك من البلاد»[3].

ولجماعات التكفير والغلوّ المعاصرة توسع مقيت، وانحراف خطير في باب التكفير باللازم والمآل، وإنزاله على عموم المسلمين، ولا سيما من خلال فهمهم الخاطئ لقاعدة: «من لم يكفِّر الكافر فهو كافر».

وعلى سبيل المثال: فهم إذا كفَّروا شخصاً أو جماعة لزم من ذلك أن يحكموا بكفر كل من لم يكفرهم صراحة، أو توقف، أو شك في تكفيرهم؛ لأن فاعل ذلك في رأيهم مقر بالكفر، وراض به، وموال لأصحابه، ويزداد الأمر خطورة إذا كان المحكوم بكفره حاكماً أو دولة ما، حيث يجعلون كل من لم يحكم بكفرهم من الرعية كافراً، بل يمتد الأمر إلى كل من عمل عندهم في الجيش أو الشرطة أو أي وظيفة حكومية مهما كان نوعها؛ لأنه موال لهم ومعين على تثبيت دعائم حكمهم، بما يعني تكفيره من باب اللزوم والمآل[4].

---

(١) المصدر السابق ٥/٦٦.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية ١٠/٥٦٥.

(٣) ابن حزم: الفصل ٤/١٤٥.

(٤) انظر تفصيل آرائهم عند: د. ناصر العقل: دراسات في الأهواء والفرق والبدع ٢/١٠٦، وعبد الرحمٰن اللويحق: الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة ص٣١٣، وعبد التواب محمد عثمان: أثر الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص١٨٧، ومن الكتب التي عرضت لفكر جماعات التكفير =

ولا يخفى ما في القول بالتكفير باللازم من شطط وغلوّ، وظلم للمسلمين واجتراء على الحرمات، فضلاً عن عدم وجود دليل شرعي يدل على صحته بل على النقيض من ذلك نجد النصوص صريحة في التحذير من الحكم بالكفر دون تثبت، أو المسارعة في رمي المسلم بذلك، كما قال ﷺ: «**من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما**»(١).

وقد تتابعت أقوال أهل العلم من مختلف المذاهب في بيان خطأ التكفير باللزوم أو المآل، والتحذير من فتح هذا الباب، والذي يؤول إلى تكفير جل المسلمين بغياً وعدواناً(٢)، ومن ذلك قول ابن حزم: «وَأما من كفر النَّاس بِمَا تؤول إِلَيْهِ أَقْوَالهم فخطأ؛ لِأَنَّهُ كذب على الْخصم، وتقويل لَهُ مَا لم يقل بِهِ وَإِن لزمَه فَلم يحصل على غير التَّنَاقُض فَقَط، والتناقض لَيْسَ كفراً، بل قد أحسن إِذْ فرَّ من الْكفْر»(٣).

وقال الشاطبي: «مَذْهَبَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْأُصُولِ أَنَّ الْكُفْرَ بِالْمَآلِ، لَيْسَ بِكُفْرٍ فِي الْحَالِ، كَيْفَ وَالْكَافِرُ يُنْكِرُ ذَلِكَ الْمَآلَ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ وَيَرْمِي مُخَالِفَهُ بِهِ، وَلَوْ تَبَيَّنَ لَهُ وَجْهُ لُزُومِ الْكُفْرِ مِنْ مَقَالَتِهِ لَمْ يَقُلْ بِهَا عَلَى حَالٍ»(٤). وقال ابن الوزير اليمني: «التكفير بالإلزام، ومآل المذهب رأيٌ محضٌ لم يرد به السمعُ، لا تواتُراً، ولا آحاداً، ولا إجماعاً، والفرض أن أدلة التكفير والتفسيق لا تكون إلَّا سمعيةً، فانهدَّت القاعدة، وبَقِيَ التكفير به على غير أساس»(٥).

---

= المعاصرة بتوسع كتاب رجب مدكور: التكفير والهجرة وجهاً لوجه، وعبد الرحمٰن أبو الخير: ذكرياتي مع جماعة المسلمين، ومحمد سرور زين العابدين: الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو في الدين.

(١) رواه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠).

(٢) انظر ابن حزم: الفصل ٣/ ١٣٩، والشاطبي: الاعتصام ٢/ ٧٠٨، وابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٠/ ٢١٧، وابن الوزير: العواصم والقواصم ٤/ ٣٦٨، والسخاوي: فتح المغيث ١/ ٣٣٦، وملا علي القاري: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١/ ١٨٠، والصنعاني: التنوير شرح الجامع الصغير ٤/ ٤١٩، والمباركفوري: تحفة الأحوذي ٦/ ٣٠٢، ورشيد رضا مجلة المنار ٢١/ ٤٧٤.

(٣) ابن حزم: الفصل ٣/ ١٣٩.

(٤) الشاطبي: الاعتصام ٢/ ٧٠٨.

(٥) ابن الوزير: العواصم والقواصم ٤/ ٣٦٨.

### ٣ ـ عدم جواز تخلف الوعد أو الوعيد:

والمقصود بالوعد: ما جاء من نصوص في الكتاب أو السُّنَّة متضمناً لوعد الله أهل طاعته بالثواب والجزاء الحسن، وأما الوعيد: فهو ما جاء من نصوص في الكتاب أو السُّنَّة تتوعد العصاة بالعذاب والنكال[١].

ومن تعريفات المتكلمين لهما ما عرف به القاضي عبد الجبار الوعد بأنه «كل خبر يتضمن إيصال نفع إلى الغير، أو دفع ضرر عنه في المستقبل وأما الوعيد فهو كل خبر يتضمن إيصال ضرر إلى الغير، أو تفويت نفع عنه في المستقبل»[٢].

والقرآن والسُّنَّة حافلان بنصوص الوعد والوعيد، والتبشير والإنذار، والترغيب والترهيب، تحقيقاً لواحد من أهم مقاصد بعثة الرسل، وهو التبشير والإنذار[٣] كما قال الله تعالى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ﴾ [النساء: ١٦٥].

وقد اختلفت مواقف الفرق اختلافاً كبيراً في الموقف من الوعد والوعيد، بدءاً من تفسيرهما وتحديد مدلولهما، ومروراً بفهم إطلاقاتهما المختلفة، وانتهاء بتعيين شروط تحققهما وجوداً وعدماً.

فالفلاسفة ـ ومن وافقهم في المسلك ـ يزعمون أن الوعد والوعيد مجرد إطماع وتخويف لا وجود حقيقي لهما[٤]، وينكرون «بعث الأجساد، ورد الأرواح إلى الأبدان، ووجود النار الجسمانية، ووجود الجنة، والحور العين، وسائر ما وعد به الناس، وقولهم: إن كل ذلك أمثلة ضربت لعوام الخلق،

---

(١) انظر: د. عيسى السعدي: الوعد الأخروي ص٢، وموانع إنفاذ الوعيد ص١٨، ود. محمد باكريم: وسطية أهل السُّنَّة بين الفرق ص٣٥٣.

(٢) القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص١٣٤، ١٣٥.

(٣) انظر: د. عمر الأشقر: الرسل والرسالات ص٤٧.

(٤) انظر: الغزالي: تهافت الفلاسفة ص٢٨٢، وابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣١/٥، وشرح العقيدة الأصفهانية ص٢٢٥، وابن القيم: الصواعق المرسلة ٤١٨/٢، ود. عيسى السعدي: الوعد الأخروي ص (ب).

لتفهيم ثواب وعقاب روحانيين هما أعلى رتبة من الجسمانية»[1].

وأما سائر فرق المسلمين فتنكر هذا القول أشد الإنكار، وترى أن للوعد والوعيد وجوداً حقيقيّاً، وإن كانوا قد اختلفوا في ذلك أيضاً إلى طرفين ووسط[2]:

**الطرف الأول**: وهم المرجئة ومن وافقهم، وهؤلاء غلوا في نصوص الوعد وتأولوا نصوص الوعيد، وجوزوا تخلف وعيد الفساق كلهم، بل إن غلاتهم قطعوا بذلك، وقالوا: إن كل ذنب سوى الشرك مغفور، وإنه لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأثبتوا للفاسق الملي الإيمان المطلق.

**والطرف الثاني**: هم الوعيدية من الخوارج والمعتزلة، وهؤلاء غلوا في نصوص الوعيد، مغلبين إياها على نصوص الوعد التي تأولوا الكثير منها، لا سيما ما دل منها على المغفرة لعصاة الموحدين، وقالوا: إن الله تعالى لا يمكن أن يخلف وعده أو وعيده، ولا بد أن ينجزهما لا محالة، وقد عبر القاضي عبد الجبار عن مذهب الوعيدية فذكر أن الله تعالى «وعد المطيعين بالثواب وتوعد العصاة بالعقاب، وأنه يفعل ما توعد به وتوعد عليه لا محالة، ولا يجوز عليه الخلف والكذب»[3].

وينبني على ذلك أن أصحاب الكبائر عندهم مخلدون في النار في الآخرة طالما ماتوا من غير توبة، ولا يمكن تخلف ما ورد في حقهم من وعيد[4]، وقد أشار الأشعري إلى تقارب الموقفين الخارجي والاعتزالي في

---

(١) الغزالي: تهافت الفلاسفة ص٢٨٢.

(٢) انظر: اللالكائي: شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ١/١٧٥، وابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣/١٤١، ومنهاج السُّنَّة النبوية ١/٤٦٧، وابن أبي العز الحنفي: شرح العقيدة الطحاوية ٢/٤٣٤، ود. عيسى السعدي: موانع إنفاذ الوعيد ص٩، ٢٠، ود. محمد باكريم: وسطية أهل السُّنَّة بين الفرق ٣٥٥.

(٣) القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص١٣٥، ١٣٦.

(٤) انظر: القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص١٣٥، ١٣٦، ود. عمار طالبي: آراء الخوارج ٢/١٠٥، ود. محمد باكريم: وسطية أهل السُّنَّة بين الفرق ص٣٥٦.

هذه المسألة وحصر الخلاف بينهم في نوعية العذاب الأخروي، وهل هو مثل عذاب الكافرين أو أقل منهم، فقال: «وأما الوعيد، فقول المعتزلة فيه وقول الخوارج قول واحد، لأنهم يقولون: إن أهل الكبائر الذين يموتون على كبائرهم في النار خالدون فيها مخلدون، غير أن الخوارج يقولون: إن مرتكبي الكبائر ممن ينتحل الإسلام يعذبون عذاب الكافرين، والمعتزلة يقولون: إن عذابهم ليس كعذاب الكافرين»(١).

وأما أهل السُّنَّة وهم أصحاب المذهب الوسط في هذه المسألة، فقد جمعوا بين نصوص الوعد والوعيد، وأخذوا بها جميعاً، ولم يغلوا في نصوص الوعد كغلاة المرجئة القائلين بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لم يغلوا في نصوص الوعيد كالخوارج والمعتزلة القائلين بوجوب دخول أصحاب الكبائر النار وخلودهم فيها إذا لم يتوبوا، بينما قال أهل السُّنَّة: إن كل من مات غير مشرك من أصحاب المعاصي، فهو داخل تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، ويجوز أن يعفو الله عن أهل الكبائر، كما يمكن أن تلحقهم أنواع الشفاعة المختلفة، وكل من مات موحداً فلا يخلد في النار وإن عذب فيها بمقدار ذنبه.

وقد أثبت أهل السُّنَّة للفاسق الملي مطلق الإيمان، وسلبوا عنه الإيمان المطلق، وقطعوا بإنفاذ وعيد بعض العصاة دون بعض، أما نصوص الوعد عندهم فهم يرون أن الله تعالى لا يخلف وعده، وهو سبحانه مثيب أهل طاعته بحكم وعده لهم بذلك وبما كتبه على نفسه، وليس بموجب استحقاقهم عليه، فإن الله لا يجب عليه شيء إلا ما أوجبه وكتبه على نفسه، كما قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤].

ومن الأمور المترتبة على موقف الخوارج من باب الوعد والوعيد تبنِّيهم القول بنفي الشفاعة لأصحاب الكبائر، ولا سيما شفاعة النبي ﷺ لهم، فأصحاب الكبائر عندهم مخلدون في النار، ولا يتصور خروجهم منها بشفاعة

---

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٥.

أو بغير ذلك لأن خروجهم يلزم عنه تخلف وعيد الله في حقهم.

ومن أصول الخوارج ـ ومثلهم المعتزلة ـ التي دفعتهم لإنكار الشفاعة ما ذهبوا إليه من أنه «لا يجتمع في الشخص الواحد طاعة يستحق بها الثواب، ومعصية يستحق بها العقاب، ولا يكون الشخص الواحد محموداً من وجه مذموماً من وجه، ولا محبوباً مدعوّاً من وجه مسخوطاً ملعوناً من وجه، ولا يتصور أن الشخص الواحد يدخل الجنة والنار جميعاً عندهم؛ بل من دخل إحداهما لم يدخل الأخرى عندهم»[١].

وقد نسب القول بنفي الشفاعة للخوارج عدد من أهل العلم[٢]، مثل ابن حزم الذي ذكر أن النَّاس اختلفوا فِي الشَّفَاعَة «فأنكرها قوم، وَهُوَ قول الْمُعْتَزلَة والخوارج، وكل من منع أَن يخرج أحد من النَّار بعد دُخُوله فِيهَا»[٣] وقال ابن أبي العز الحنفي: «وَالْمُعْتَزِلَةُ وَالْخَوَارِجُ أَنْكَرُوا شَفَاعَةَ نَبِيِّنَا ﷺ وَغَيْرَهُ فِي أَهْلِ الْكَبَائِرِ»[٤].

ويعنينا مما سبق أن غلوّ الخوارج في الوعد والوعيد قد أثر حتماً على موقفهم من مخالفيهم، حيث إن هؤلاء المخالفين ـ وهم ما بين مرتكبين للكفر أو في أحسن الأحوال أصحاب كبائر ـ مستحقون للوعيد لا محالة، ومخلدون في النار في الآخرة إن ماتوا على حالهم دون توبة.

ولا شك أن أمثال هؤلاء المخالفين سوف يعاملون من الخوارج أسوأ معاملة متصورة، وسوف يصلهم أنواع الأذى المختلفة باللسان وباليد، فضلاً عن البغض القلبي، والبراءة والمفاصلة التامة.

---

(١) ابن تيمية: الإيمان ص٢٧٨.

(٢) انظر: عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٣١٤، وابن تيمية: مجموع الفتاوى ١/١٠٨، والفتاوى الكبرى ٣/٤٨، وابن القيم: طريق الهجرتين ص٣٨٦، ود. محمد خليل هراس: شرح الواسطية ص٢١٦، ومقبل بن هادي: الشفاعة ص٤، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٢٦٩، ود. عمر الأشقر: الجنة والنار ص١٣٣.

(٣) ابن حزم: الفصل ٤/١١١.

(٤) ابن أبي العز الحنفي: شرح الطحاوية ١/ ٢٩٤.

## ٤ ـ تكفير مرتكب الكبيرة:

وانطلاقاً من المفهوم الخارجي للإيمان، وإيجابهم للوعد والوعيد، فقد ذهبوا إلى الحكم على مرتكب الكبيرة بالكفر، وأخرجوه من دائرة الإيمان بالكلية، وعاملوه معاملة الكافر دنيويّاً، أما في الآخرة فقد جعلوه مخلداً في النار أبد الآبدين.

ويعد القول بتكفير مرتكب الكبيرة دنيويّاً وأخرويّاً من أشهر المسائل التي اختص بها الخوارج، حتى صارت معلماً بارزاً يميِّز مذهبهم عن سائر فرق الأمة، كما أصبحت معياراً دقيقاً يحكم من خلاله على مدى انتماء شخص ما إلى الفكر الخارجي، أو براءته من ذلك التصنيف.

ولذا فقد جعل ابن حزم هذه المسألة وما يماثلها أساس الحكم على شخص ما بأنه خارجي، فقال: «ومن وافق الخوارج في إنكار التحكيم، وتكفير أصحاب الكبائر والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي»[(١)]، ونبَّه ابن تيمية إلى أن «هَذَا الْقَوْلَ مِنْ الْبِدَعِ الْمَشْهُورَةِ، وَقَدِ اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ وَسَائِرُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ أَحَدٌ مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إيمَانٍ»[(٢)].

وقد تتابعت كلمة أهل العلم ومؤرخي الفرق[(٣)] على نسبة هذا الرأي للخوارج ـ وعده البعض محل إجماع بينهم[(٤)] ـ وأنهم أول من قال به[(٥)]

---

(١) ابن حزم: الفصل ٢/ ٩٠.

(٢) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧/ ٢٢٢.

(٣) انظر: أبو عبيد القاسم بن سلام: الإيمان ص٧٦، والأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٦٨، والإسفراييني: التبصير في الدين ص٤٥، وابن حزم: الفصل ٢/ ٩٠، وابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧/ ٤٨١، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٣٣٦، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص١٨٢.

(٤) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٦٨.

(٥) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٧/ ٤٨١.

لا سيما المحكمة الأوائل أو الشراة والأزارقة، وكذا بعض فرق الخوارج الأخرى، مثل: العجاردة والبيهسية وغيرهم.

فالمحكمة الأوائل قالوا بكفر كل ذي ذنب ومعصية، ومن خالفهم في مذهبهم، ورتبوا على ذلك إكفار علي وعثمان، وأصحاب الجمل، ومعاوية وأصحابه، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم[1].

كذلك اتفقت كلمة الأزارقة على تكفير مرتكب الكبيرة، وكما يقول الشهرستاني فقد «اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر ملة، خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار»[2].

ولم يتوقف غلوّ بعض الخوارج عند التكفير بالكبيرة فحسب، بل وصل الأمر عند طوائف منهم إلى التكفير بكل ذنب صغيراً كان أم كبيراً؛ وممن تبنى القول بذلك يزيد بن أبي أنيسة والذي ذهب إلى أن «كل ذنب صغير أو كبير فهو شرك»[3].

ولا يخفى أن مثل هذا القول الباطل يستلزم تكفير سائر الأمة، سوى النبي ﷺ لأنه الوحيد المعصوم ﷺ، وبقية الأمة لا يخلون من مقارفة ذنب ما صغيراً أو كبيراً.

كذلك اتسم موقف بعض طوائف الخوارج من مرتكب الكبيرة بالتناقض الفج المصحوب بعنصرية وتعصب مشابه لقول اليهود والنصارى: ﴿نَحۡنُ أَبۡنَـٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥۚ﴾ [المائدة: ١٨] حيث فرَّقوا بين الفاعل للكبيرة، وهل هو منهم أو من غيرهم، فإن كان منهم تولوه ولم يكفروه، وفوضوا أمره لمشيئة الله، أما إن كان مخالفاً لهم فهو كافر ومخلد في النار[4].

---

(١) انظر: الملطي: التنبيه والرد ص٤٧، وعبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرَق ص٥٥.

(٢) الشهرستاني: الملل والنحل ١/١٢٢.

(٣) المصدر السابق ١/١٣٣.

(٤) انظر: عبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص١٨٣، ١٨٤، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٣٤٠.

وممن قال بذلك النجدات والذين «استحلوا دماء أهل المقام وأموالهم في دار التقية، وبرئوا ممن حرمها، وتولوا أصحاب الحدود والجنايات من موافقيهم وقالوا: لا ندري لعل الله يعذب المؤمنين بذنوبهم، فإن فعل فإنما يعذبهم في غير النار بقدر ذنوبهم ولا يخلدهم في العذاب ثم يدخلهم الجنة»[1].

وثمة عدد من الأصول المنهجية التي دعت الخوارج لتبني القول بتكفير مرتكب الكبيرة ـ وقد مر معنا إشارة لبعضها ـ ويأتي في مقدمتها اعتقادهم أن الإيمان شيء واحد لا يتجزأ، وهو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وإذا ذهب بعضه ذهب كله ولم يبق منه شيء، وفاعل الكبيرة قد ذهب بعض إيمانه وحبطت حسناته كلها بتلك الكبيرة[2]، ويضاف لذلك قولهم بأن الله تعالى لا يمكن أن يخلف وعيده، وطالما أنه توعد العصاة والفاسقين بالنار فلا بد أن يحدث ذلك لا محالة.

وقد حاول الخوارج أن يستدلوا على قولهم هذا بعدد من نصوص الكتاب والسُّنَّة التي يدل ظاهرها على وصف فاعل الذنب بالكفر، أو الحكم عليه بحبوط العمل والخلود في النار مثل[3] قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾﴾ [البقرة: ٨١] وقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة: ٤٤].

ولا يخفى ما في مثل هذا الاستدلال من قصور وخلل في فهم النصوص وحملها على غير محملها الصحيح؛ لأن الخوارج مثلهم كمثل سائر الفرق

---

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص٩١، وانظر أيضاً: عبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرَق ص٥٥، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢٤.

(٢) انظر: ابن تيمية: الإيمان ص١٧٦، ومجموع الفتاوى ٣٤/ ١٣٧، ومنهاج السُّنَّة النبوية ٣/ ٣٩٦.

(٣) انظر: د. الوهيبي: نواقض الإيمان الاعتقادية ص١٥٠، ود. غالب عواجي: فرق معاصرة ١/ ٢٨٣، ود. الصلابي: فكر الخوارج والشيعة ص٥٤، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين ص٦٤، ود. سليمان العيد: الوعد والوعيد عند الفرق ص٧٥، ود. محمد أبو سعدة: الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي ص١٧١.

اعتقدوا الرأي أولاً ثم بحثوا في النصوص عما يؤيد مذهبهم، متعسفين في تأويله وحمله على إثبات صحة قولهم، ثم إنهم تجاهلوا مسلكاً منهجيّاً لا بد منه للناظر في الأدلة الشرعية، وهو جمع سائر النصوص الواردة في مسألة واحدة والسعي لعدم معارضة بعضها ببعض، بل فهمها جميعاً وفق دلالات اللغة ومعهود المخاطبين، وحملها على محمل سديد تتسق معها سائر دلالات تلك النصوص.

ووفقاً لهذا المسلك كان على الخوارج أن يجمعوا إلى الأدلة التي أشرنا إليها سابقاً أدلة أخرى تدل بوضوح على أن فاعل الكبيرة ما زال مسلماً وأخاً للمسلمين، وإنما يقام عليه الحد لتطهيره، وهو في مشيئة الله في الآخرة إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، كما كان عليهم أن يفرقوا بين ورود الوعيد على فعل معين، وبين لزوم تحققه في شخص ما مع إمكان وجود موانع تحقق الوعيد في حقه، مثل: التوبة أو الشفاعة أو المصائب المكفرة أو غيرها[1].

ومن تلك الأدلة قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٦﴾﴾ [الرعد: ٦]، وقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]، وقول النبي ﷺ: «**ما من عبد قال: لا إلٰه إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة**. قلت: وإن زنى وإن سرق، قال: **وإن زنى وإن سرق،** قلت: وإن زنا وإن سرق، قال: **وإن زنى وإن سرق** ـ ثلاثا ـ ثم قال في الرابعة: **على رغم أنف أبي ذر**. قال: فخرج أبو ذر وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر»[2].

وقبل أن نختم الكلام عن موقف الخوارج من مرتكب الكبيرة، نود أن نشير إلى ملاحظة مهمة، وهي أنه على الرغم من اشتهار نسبة القول بتكفير

---

(١) انظر: ابن تيمية: رفع الملام عن الأئمة الأعلام ص٤٢، ومجموع الفتاوى ٤/٤٣٢، وابن القيم: الصواعق المرسلة ٢/٦٩١، ومدارج السالكين ١/١٦٢، ود. عيسى السعدي: موانع إنفاذ الوعيد ص٢٣، ود. سليمان العيد: الوعد والوعيد عند الفرق ص١٦٢.

(٢) رواه البخاري (١٢٣٧)، ومسلم (١٥٣).

مرتكب الكبيرة إلى الخوارج، وكونه من أبرز ما يميز مذهبهم إلا أن ذلك لم يحل دون وجود العديد من الخلافات التفصيلية داخل المذهب، كما هي العادة عندهم في سائر المسائل ومنها هذه المسألة، والتي اختلفوا فيها من عدة وجوه مما يدل على عدم صحة ما اعتبره بعض مؤرخي الفرق إجماعاً لدى الخوارج على القول بتكفير مرتكب الكبيرة[1].

وقد أشار عبد القاهر البغدادي إلى ما حكاه الكعبي في مقالاته من أن الذي يجمع الخوارج على افْتِرَاق مذاهبها عدة أصول منها: إكفار علي وَعُثْمَان والحكمين وَأَصْحَاب الْجمل وكل من رضي بتحكيم الْحكمَيْنِ، والإكفار بارتكاب الذنوب، ووجوب الخروج على الإِمَام الجائر، ثم أشار البغدادي إلى أن أبا الحسن الأشعري لم يرض مَا حَكَاهُ الكعبي من إِجْمَاعهم على تَكْفِير مرتكبي الذُّنُوب، ورأى أن ما يجمع الخوارج هو القول بإكفار علي وَعُثْمَان وَأَصْحَاب الْجمل والحكمين وَمن رضي بالتحكيم وَصواب الْحكمَيْنِ أَوْ أَحدهمَا، وَوُجُوب الْخُرُوج على السُّلْطَان الجائر[2].

وبعد أن حكى البغدادي هذين القولين رجح مذهب الأشعري فقال: «الصَّوَاب مَا حَكَاهُ شَيخنَا أَبُو الْحسن عَنْهُم، وَقد أَخطَأ الكعبي فِي دَعْوَاهُ إِجْمَاع الْخَوَارِج على تَكْفِير مرتكبي الذُّنُوب مِنْهُم»[3] مستدلاً على ذلك بوجود أنواع من الخلافات التفصيلية بين الخوارج في الحكم على مرتكب الكبيرة.

وأعتقد أن الناظر في آراء الخوارج يسهل عليه ترجيح ما مال إليه كل من الأشعري والبغدادي، فالخلافات بين القوم في هذا الباب موجودة وغير قليلة ومن أهمها اختلافهم في وصف مرتكب الكبيرة والحكم عليه، وهل هو كافر كفر نعمة أم كفر ملة؟

---

(١) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٦٨، والإسفراييني: التبصير في الدين ص٤٥، ود. عبد المجيد المشعبي: منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ٢/ ٤٧٠، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص١٨٢، ود. محمد أبو سعدة: الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي ص١٦٩.

(٢) انظر: عبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرَق ص٥٥.

(٣) المصدر السابق ص٥٥.

فأكثر القوم على أنه كافر كفر ملة، لكن نفراً منهم ذهبوا إلى أنه كافر كفر نعمة، وقد نسب هذا القول للنجدات[1] كما قال به الإباضية الذين توسعوا جدّاً في تقريره والاستدلال عليه، لإثبات أنهم مخالفون للخوارج وغير منسوبين لمذهبهم[2].

وبعيداً عن الاسترسال في ذكر أدلتهم ومناقشتها نقول: إن المحصلة النهائية واحدة، فمرتكب الكبيرة سواء أكان كافراً كفر ملة أم نعمة هو عند الإباضية مخلد في النار أخرويّاً وغير خارج منها أبداً، فلا فائدة إذن من الخلاف في اسمه إلا في أحكام الدنيا فقط؛ لأنه عند القائلين بأنه كافر كفر نعمة يعامل معاملة المسلمين، بينما عند القائلين بأنه كافر كفر ملة يعامل معاملة الكافرين[3].

ومن أنواع الخلاف الأخرى بين فرق الخوارج، تفرقة طوائف منهم بين أنواع الذنوب والكبائر المستوجبة للخروج من الملة، حيث ذهب بعضهم إلى أن «التَّكْفِير إنما يكون بِالذنُوبِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا وَعِيد مَخْصُوص، فأما الذي فِيهِ حد أو وعيد فِي الْقُرْآن فَلَا يُزَاد صَاحبه على الِاسْم الذي ورد فِيهِ مثل تَسْمِيَته زَانياً وسارقاً وَنَحْو ذَلِك»[4].

ويفهم من هذا الكلام أن مرتكب كبيرة الزنا أو السرقة أو القذف أو القتل مثلاً لا يكفر؛ لأن كل هذه الكبائر لها في القرآن اسم واحد ووعيد مخصوص، أما مرتكب ما سواها فهو كافر، ولا يخفى ما في هذا الرأي من تناقض كبير؛ لأن جلّ الكبائر العظام لها اسم واحد ووعيد منصوص عليه، فماذا بقي إذن من الكبائر دون الشرك عند هؤلاء القوم ليحكم بكفر فاعله؟

---

(١) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/١٦٨، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٥٦، والإسفراييني: التبصير في الدين ص٤٥

(٢) انظر: د. غالب عواجي: فرق معاصرة ١/٢٨١.

(٣) انظر: د. الوهيبي: نواقض الإيمان الاعتقادية ص١٤٢، وعبد التواب عثمان: أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ص١٨٧.

(٤) عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٥٦.

ومن تناقضات بعض فرق الخوارج أيضاً في هذا الباب ما ذهب إليه قوم من الصفرية والبيهسية من أن مرتكب الكبيرة لا يشهد عليه بأنه كفر حتى يرفع أمره إلى السلطان ويقام عليه الحد، فإذا حد فهو حينئذ كافر، أما قبل إقامة الحد عليه فهناك خلاف بينهم في حكمه، فهناك من يتوقف فلا يسميه مؤمناً ولا كافراً حتى يحكم عليه، وهناك من يثبت له اسم الإيمان حتى تقام عليه الحدود فإذا أقيمت عليه كفر[1].

وكل ذلك من التخليط والتناقض الذي يعارض النقل والعقل، إذ كيف يكون حال الإنسان قبل أن ينال عقابه وجزاء جرمه أحسن منه قبل أن يوقع عليه ذلك العقاب الذي هو بمثابة كفارة لما اقترفته يداه، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً** ـ أي: الكبائر ـ **فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ فَهُوَ إِلَى اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ**»[2].

كذلك خالف بعض الخوارج في مناط التكفير بالمعصية، فلم يجعل نوع المعصية وكونها كبيرة أو صغيرة هو مناط الكفر، وإنما ربط المسألة بالإصرار أو عدم الإصرار، ومن ثم فإن المصر على الذنب الصغير مشرك، وغير المصر ليس بمشرك، وإن كان الذنب كبيرة من الكبائر، وقد رُوي هذا القول عن النجدات حيث قالوا: «من نظر نظرة صغيرة أو كذب كذبة صغيرة، ثم أصرَّ عليها فهو مشرك، وأن من زنى وسرق وشرب الخمر غير مصرّ فهو مسلم»[3].

### ٥ ـ الاعتقاد بأنهم وحدهم على الحق، وأن مخالفيهم على الباطل:

والقاسم المشترك بين جميع فرق الخوارج عبر مختلف العصور أنهم يرون أنفسهم المحتكرين للحق والحقيقة، وأن رأيهم صواب لا احتمال فيه للخطأ وأن رأي مخالفيهم خطأ وضلال لا احتمال فيه للصواب، وقد اعتقد

---

(١) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٩٤، وعبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرَق ص٧٠.

(٢) رواه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩).

(٣) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٧٥، وانظر: الشهرستاني: الملل والنحل/ ١٣٣.

سلفهم الأول ذو الخويصرة أنه أعلم بالعدل في تقسيم الغنائم من رسول الله ﷺ فقال له: اتق الله واعدل، كما اعتقد من جاء بعده أنه الأفهم لكتاب الله وكيفية تحكيمه من علي رضي الله عنه، ومن معه من أفاضل الصحابة، فضلّلوهم وكفّروهم، واستباحوا دمائهم.

والمتتبع لفكر الخوارج بعد تحوُّلهم لفرقة مستقلة ـ ذات رؤوس وأتباع وأصول ومعتقدات ـ يدرك أن الإشكال الأساسي ليس في اعتقادهم أنهم على الحق ومخالفيهم على الباطل، إذ ما من مذهب أو نحلة إلا ويعتقد بصواب ما هو عليه من معتقد، وخطأ معتقد مخالفه، ولو أن الأمر اقتصر على الجانب النظري لهان الخطب كثيراً.

لكن الفرق الجوهري بين الخوارج وبين غيرهم يتجلى في كيفية التعامل مع المخالف، ومدى التسامح معه، وفتح باب الأعذار له، ثم هل يكتفي بتخطئته على المستوى النظري، أم يتجاوز ذلك إلى تكفيره ومن ثم استباحة دمه وماله والسعي لتطبيق ذلك على المستوى العملي؟

وتاريخ الخوارج شاهد ـ بما لا شك فيه ـ على غلوّهم في النظرة إلى مخالفيهم على المستويين النظري والعملي، فالمخالف على خطأ وضلال وهم وحدهم على الصواب، ثم إن هذا المخالف ـ غالباً ـ حلال الدم والمال في الدنيا ومخلد في النار في الآخرة.

وقد جزم الأزارقة ـ وهم أشد فرق الخوارج غلوّاً وتطرفاً ـ بِأَن «مخالفيهم من هَذِه الأمة مشركون»[1] ولا يزول حكم الشرك والكفر عن المخالف إلا بعد تحقق شروط شديدة جدّاً، منها ضرورة الهجرة إليهم، فمن وافقهم في الرأي لكنه لم يهاجر إليهم فهو كافر، وقد أكفر نافع بن الأزرق: «من لم يهاجر إليه»[2].

كذلك لا بد من القتال معهم، ومن ثم أكفر الأزارقة القعدة حتى لو

---

(١) عبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرَق ص٦٢.

(٢) الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢١.

كَانَوا على رَأْيهِمْ، وهي نزعة أشد غلوّاً من غلوِّ الخوارج المحكمة الأولى ممن كانوا لَا يكفرون الْقعدَة عَنْهُم إذا كَانُوا على رَأْيهِمْ[1]، ونسب الحافظ ابن حجر لنجدة ـ رأس فرقة النجدات ـ أنه زاد «عَلَى مُعْتَقَدِ الْخَوَارِجِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَخْرُجْ وَيُحَارِبِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ كَافِرٌ وَلَوِ اعْتَقَدَ مُعْتَقَدَهُمْ»[2].

وحتى من هاجر إليهم ورام القتال معهم، فلا يقبل قوله عند الأزارقة إلا بعد الامتحان، وقد نسبت إليهم كتب الفرق «أَنهم أوجبوا امتحان من قصد عَسْكَرهمْ إِذا ادّعى أَنه مِنْهُم، أَن يدْفع إليه أسير من مخالفيهم وأمروه بقتْله، فَإِن قَتله صدقوه فِي دَعْوَاهُ أَنه مِنْهُم، وإن لم يقْتله قَالُوا هَذَا مُنَافِق ومشرك وقتلوه»[3].

ولم ينفرد الأزارقة بهذا الغلوّ بل شاركهم فيه ـ ما بين مقلٍّ ومستكثر ـ فرق الخوارج الأخرى، ومن ذلك أن نجدة بن عامر استحل «دماء أهل العهد والذمة وأموالهم في حال التقية، وحكم بالبراءة ممن حرمها»[4].

ويفهم من ذلك أن من خالف في حكم أموال الذمة، وقال بحرمة التعدي عليه فيجب البراءة منه عند نجدة وأتباعه، بكل ما يترتب على تلك البراءة من أحكام التكفير والتضليل، واستباحة الدماء.

وليست منزلة المخالف العالية بمانعة من تخطئته عند الخوارج، وقد تقدم معنا أن رأسهم الأول وهو ذو الخويصرة قال للرسول ﷺ: اتق الله واعدل وخطَّأه في قسمته للغنائم[5].

ثم سار أسلاف ذي الخويصرة على هذا النهج، فخطأوا عليّاً رضي الله عنه وضلّلوه بل كفّروه، واعتقدوا أنه ومن معه من المهاجرين والأنصار على الخطأ «وأنهم عَلَى الصواب، واستحلّوا دماء الأطفال، ولم يستحلّوا أكل ثمرة بغير

---

(١) عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٦٣.

(٢) ابن حجر: فتح الباري ١٢/ ٢٨٥.

(٣) عبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرَق ص٦٣.

(٤) الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢٤.

(٥) رواه البخاري (٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤).

ثمنها، وتعبوا فِي العبادات وسهروا، وجزع ابْن ملجم عند قطع لسانه من فوات الذكر، واستحل قتل علي كرَّم الله وجهه، ثم شهروا السيوف عَلَى المسلمين»[1].

وحينما تولى عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ الخلافة أقر الخوارج بعدله وصلاحه، ومخالفته سيرة من سبقه من خلفاء بني أمية، لكنهم مع ذلك اشترطوا عليه كي يكفوا عن قتاله أن يوافقهم تماماً في الموقف من الخلفاء الذين سبقوه، فيبرأ منهم ويلعنهم، وإن لم يفعل ذلك فهو فراق بينه وبينهم.

ومن ثم قالوا لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينما أرسل إليهم كي يناظرهم: «وَالله مَا نقمنا عَلَيْك فِي سيرتك، فَإنَّك لتجري الْعدْل وَالْإِحْسَان، وَلَكِن بَيْننَا وَبَيْنك أَمر إِن أعطيتناه فَأَنت منا وَنحن مِنْك، وَإِن منعتنا فلست منا ولسنا مِنْك، قَالَ عمر: وَمَا هُو؟ قَالَ: رَأَيْتُك خَالَفت أَعمال أهل بَيْتك، وسلكت غير طريقهم وسميتها مظالم، فَإِن زعمت أَنَّك على هدى وهم على ضلال فابرأ مِنْهُم والعنهم، فَهُوَ الَّذِي يجمع بَيْننَا وَبَيْنك أَو يفرِّق»[2].

وفي سيرة عمر لابن الجوزي تفصيل أكثر لتلك المناظرة بين عمر والخوارج، ويهمنا منها هنا قول الخوارج لعمر، بعد أن أبطل كل حججهم، وأجابهم عما استشكلوه: «لسنا نجيبك حتى تكفر أهل بيتك، وتلعنهم، وتتبرأ منهم، فقال عمر: إن الله لم يجعلني لعّاناً، ولكن إن أبقى أنا وأنتم فسوف أحملكم وإياهم على المحجة البيضاء، فأبوا أن يقبلوا ذلك منه، فقال لهم عمر: إنه لا يسعكم في دينكم إلا الصدق، منذ كم دنتم الله بهذا الدين؟ قالوا: منذ كذا وكذا سنة، قال: فهل لعنتم فرعون وتبرأتم منه؟ قالوا: لا، قال: فكيف وسعكم تركه، ألا يسعني ترك أهل بيتي، وقد كان فيهم المحسن

---

(١) ابن الجوزي: تلبيس إبليس ص٨٦.

(٢) ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز ص١١٣، وانظر: ابن الأثير: الكامل ٤/١٠٣، وتاريخ ابن خلدون ٣/٢٠٣، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص٦٣.

والمسيء، والمصيب والمخطئ؟ قالوا: قد بلغنا ما ها هنا»[1].

وهكذا لم يكن كافياً لهذا الإمام العادل، الجليل القدر، أن يحكم بالقسط، ويدفع الجور، ويرد المظالم، بل كان من الواجب عليه ـ وفقاً لمذهب الخوارج المتنطع ـ أن يقر بتكفير أهل بيته، ولعنهم والتبرؤ منهم.

وكل هذا من الغلوِّ والشطط، وإيجاب ما لم يوجبه الله ولا رسوله ﷺ، وحتى على افتراض كفر بعضهم ـ مع أن الأصل عدم صحة ذلك ـ ففي جواز لعن الكافر المعيَّن خلاف، وجمهور أهل العلم على منعه، ولهم استدلالات عدة على ذلك[2]، قال ابن كثير: «فَأَمَّا الْكَافِرُ الْمُعَيَّنُ، فَقَدْ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّهُ لَا يُلْعَنُ؛ لِأَنَّا لَا نَدْرِي بِمَا يُخْتَمُ لَهُ، وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴿١٦١﴾﴾ [البقرة: ١٦١]»[3].

وفي تعامل أفراد الخوارج مع بعضهم البعض ظل احتكار الحق والصواب وتضليل المخالف ملازماً لهم، حتى لو كان المخالف هو رأس الفرقة وزعيمها كما أن أي خطأ يصدر من أحدهم كان كفيلاً بتضليله واستباحة دمه، وانفراط عقد الفرقة الواحدة إلى فرق كثيرة.

ومن النماذج الغريبة جدّاً في هذا الصدد ما حدث لنجدة بن عامر رأس فرقة النجدات، حينما كاتب عبد الملك بن مروان وأعطاه الرضى، فقد رأى أصحابه خطأ هذا الصنيع منه، فنقموا عليه «واستتابوه، فأظهر التوبة، فتركوا النقمة عليه والتعرض له، وندمت طائفة على هذه الاستتابة، وقالوا: أخطأنا وما كان لنا أن نستتيب الإمام، وما كان له أن يتوب باستتابتنا إياه، فتابوا من ذلك وأظهروا الخطأ، وقالوا له: تب من توبتك وإلا نابذناك، فتاب من توبته

(١) ابن الجوزي: سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز ص٩٥، تحقيق: نعيم زرزور.

(٢) انظر تفصيلاً جيداً لهذه المسألة عند: د. سليمان الغصن: أحكام لعن الكافرين وعصاة المؤمنين ص٣٠.

(٣) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ١/ ٤٧٤.

وفارقه أبو فديك وعطية، ووثب عليه أبو فديك فقتله، ثم برئ أبو فديك من عطية، وعطية من أبي فديك»[1].

ومن تعصب نجدة هذا الشديد لفرقته وحصر النجاة فيها وحدها دون غيرها ما ذهب إليه من تولى أصحاب الحدود من موافقيه وحرمة البراءة منهم، وقوله: لعل الله يعفو عنهم، وإن عذبهم ففي غير النار ثم يدخلهم الجنة، وزعم أن النار يدخلها من خالفه في دينه[2] ولا شك أن هذا كله من قبيل العنصرية المقيتة، والهوى المضلّ، والتألّي على الله سبحانه، والخوض فيما لا يصح للبشر الخوض فيه.

## ٦ ـ الغلوّ في تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[3]:

وليس ثمة خلاف معتبر بين الأمة بمختلف فرقها حول فرضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واعتباره شعيرة عظيمة من شعائر هذا الدين وخصيصة مميزة للأمة، ولم ينقل الخلاف في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن أحد سوى ما نسب لطائفة من الشيعة، كما ذكر ذلك النووي[4] والقاضي عبد الجبار المعتزلي[5].

وقد لهج الخوارج منذ نشأتهم الأولى بهذا الواجب، وجعلوه شعاراً لهم، ودافعاً للخروج، وسبباً لدعوة الناس كي ينضموا إليهم، والمطالع لخطبهم المبكرة والتي ارتجلوها في أول اجتماع لهم بعد حادثة التحكيم يجدها واضحة في إلحاحها على هذا الأمر والإعلاء من شأنه، وقد تكرر ذلك من كافة من تحدثوا في هذا الاجتماع[6].

---

(١) الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢٤.

(٢) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢٤، والبغدادي: الفَرق بين الفِرَق ص٨٩، ود. الغصن: الخوارج ص٩١.

(٣) انظر: د. سليمان الغصن: الخوارج ص١٨٤، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٤٠١.

(٤) انظر: النووي: شرح صحيح مسلم ٢/ ٢٢.

(٥) انظر: القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص٧٤١.

(٦) تاريخ الطبري ٥/ ٧٤، وانظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص٤٠٤.

ولا يرجع خطأ الخوارج إلى الإلحاح على هذه الشعيرة العظيمة، أو كثرة اللهج بها، وحث الناس عليها وإحيائها في الأمة، فكل ذلك مما يشكر ولا ينكر ولا يستطيع منصف أن يخفي إعجابه بشجاعة الخوارج منقطعة النظير وجهرهم بكلمة الحق، وبذلهم أنفسهم في سبيل الله، ونصرة لدينه، وإعلاء لشرعه، مهما طغى الحكام أو تجبروا، ولكن الخطأ الحقيقي يعود فيما أرى إلى أمرين رئيسين:

**الأول**: أنهم جعلوا فكرهم ومذهبهم وآراءهم المرجع في تحديد المعروف الذي يؤمر به والمنكر الذي ينهى عنه، فأنكروا ما ليس بمنكر، وأمروا بما لم يكن معروفاً في حقيقة الأمر، وإن كان في مذهبهم معروفاً أو منكراً.

وأوضح مثال على ذلك: أن أول منكر خرجوا لإنكاره، وسلّوا السيوف لتغييره وسفكوا الدماء الغزيرة لإزالته، وهو التحكيم بين علي ومعاوية لا يعد منكراً بحال، بل إن رؤوس الخوارج الأولين كانوا من أشد من دفع عليّاً رضي الله عنه لقبوله وألزموه بالانصياع له، لكنهم نكصوا على أعقابهم فيما بعد وعدّوا التحكيم من أشنع المنكرات، بل كفراً وخروجاً من الدين.

**والثاني**: أنه حتى في حال المنكرات الظاهرة، والتي لا خلاف على حرمتها فإن تطبيق الخوارج للأمر والنهي شابه الخلل الجسيم، والغلوّ والتنطع، فضروا أكثر مما نفعوا، وأحدثوا فتناً أشد فداحة من المنكر الذي راموا إزالته بالكلية وغاب عنهم مسلك الحكمة، والموازنة بين المصالح والمفاسد، ومن المعلوم أن الشريعة قد جاءت بتحقيق المصالح ودرء المفاسد، وترجيح خير الخيرين ودفع شر الشرين، وتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، ودفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما[1].

ودرجات الإنكار عند الخوارج لا تبدأ بالقلب وتمر باللسان ثم تنتهي باليد كما جاء في الحديث، وإنما تكاد تنحصر في اليد والسيف لأدنى منكر

(١) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٠/٤٨.

يرونه، وقد ذكر الأشعري موقف الخوارج من استعمال السيف فقال: «وأما السيف فإن الخوارج تقول به وتراه، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف، ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه بالسيف أو بغير السيف»[1].

والأصل في إنكار المنكر أنه فرض كفاية، وهو مشروط بالقدرة والاستطاعة وليس على العاجز من حرج، لكن الخوارج يرون ألا عذر لأحد في التخلف عنه بحال مهما كانت العواقب، وقد خطب حيان بن ظبيان أحد رؤوس الخوارج الأوائل أصحابه قائلاً: «انصرفوا بنا رحمكم الله إِلَى مصرنا، فلنأت إخواننا فلندعهم إِلَى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإلى جهاد الأحزاب فإنه لا عذر لنا فِي القعود، وولاتنا ظلمة، وسُنَّة الهدى متروكة، وثأرنا الَّذِينَ قتلوا إخواننا فِي المجالس آمنون»[2].

ثم إن الإنكار عندهم لا يراعى فيه درجة المنكر، ولا حجم الضرر الحاصل بإنكاره، وهل يوازي المصلحة المرجوة من ورائه أم لا، وعلى سبيل المثال فإنهم «يرون الخروج على الإمام إذا خالف السُّنَّة حقّاً واجباً»[3] مع أن مخالفة السُّنَّة على درجات، ثم إن مفاسد الخروج وما يترتب عليه من سفك الدماء وانقطاع السبل لا يوازي بحال مصلحة الإنكار على حاكم ترك سُنَّة من السنن أو وقع في منكر جزئي، وليس أصلاً كليّاً، كذلك لا يلتفت الخوارج وهم ينكرون المنكر إلى ما يجب أن يتصف به الآمر والناهي من صفات أهمها: العلم والعدل والحكمة، كما أنهم لا يراعون حال الفاعل ولا قصده، فلا عذر بالخطأ أو الجهل، أو غير ذلك من موانع التكليف.

وقد حدث ذات مرة أن إحدى فرق الخوارج وهي الأزارقة ولت عليها قطري بن الفجاءة «وكان قطري إذا خرج في السرايا استخلف رجلاً من بني

---

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ٢٠٤.

(٢) تاريخ الطبري ٥/ ١٧٤.

(٣) الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١١٥.

تميم على العسكر، وكانت فيه فظاظة، فشكت الأزارقة ذلك إليه فقال: لست أستخلفه بعد، ثم إنه خرج في سرية وأصبح الناس في العسكر فصلى بهم ذلك الرجل الفجر، فقالوا لقطري: ألم تزعم أنك لا تستخلفه؟ وعاتبوه... فقال لهم: جئتموني كفاراً حلال دماؤكم، فقام صالح بن مخراق فلم يدع في القرآن موضع سجدة إلا قرأها وسجد، ثم قال: أكفاراً ترانا؟ تب مما قلت، فقال: يا هؤلاء إنما استفهمتكم، فقالوا: لا بد من توبتك فخلعوه»[1].

وهكذا كانت كلمة عابرة خرجت من قطري إما على سبيل الاستفهام، وإما في حال الغضب وشدة الضيق سبباً لخلعه، وانشقاقه عن الفرقة التي كان رأساً له ولم يكلف القوم أنفسهم في البحث عن قصده، أو أن يقبلوا عذره، ولكن هكذا يصنع الغلو بأصحابه، ويجعلهم أول المكتوين بناره.

---

(١) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٧٣.

## المبحث الثاني

# صفات الخوارج، وأثرها على موقفهم من المخالفين

وللخوارج عدد من الصفات الخلقية والسلوكية، التي جاءت أحاديث النبي ﷺ الصحيحة مخبرة عنها، ومحذرة منها، كي تتعرف الأمة على تلك الفرقة، وتحذر من الاغترار بهم، وتعتبر هذه الأحاديث من أعلام نبوته ﷺ حيث أخبر بها قبل ظهور الخوارج، ثم جاءت الوقائع التاريخية بعد ذلك مصدقة لكلامه ﷺ.

وليس ما ورد في تلك الأحاديث من صفات للخوارج مختصّاً بهؤلاء النفر الذين خرجوا على علي رضي الله عنه، وقاتلهم في النهروان، وكان منهم ذو الثدية الذي ورد وصفه في بعض أحاديث السُّنَّة[1]، وإنما تشمل تلك الصفات الخوارج الأوائل، وكذا كل من جاء بعدهم، وشاركهم في المعتقد والمنهج والأفعال، وكما يقول ابن تيمية: «هذِهِ الْعَلَامَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ هِيَ عَلَامَةُ أَوَّلِ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهُمْ، لَيْسُوا مَخْصُوصِينَ بِأُولَئِكَ الْقَوْمِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ إِلَى زَمَنِ الدَّجَّالِ. وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْخَوَارِجَ لَيْسُوا مُخْتَصِّينَ بِذَلِكَ الْعَسْكَرِ، وَأَيْضاً فَالصِّفَاتُ الَّتِي وَصَفَهَا تَعُمُّ غَيْرَ ذَلِكَ الْعَسْكَرِ»[2].

وإضافة لأوصاف الخوارج الواردة في الأحاديث النبوية، فإن المتتبع لفكرهم وتاريخهم ومواقفهم في التعامل مع مخالفيهم، يمكنه أن يستخرج

---

(١) انظر: صحيح مسلم (١٠٦٤).

(٢) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٨/٤٩٦.

المزيد من الشواهد الدالة على مجمل السمات والخصائص التي طبعت شخصية الخوارج، وظهرت آثارها على معتنقي هذا الفكر، ولا يخدش في ذلك غياب بعضها عن آحاد منهم في بعض الأحيان، لسبب أو لآخر.

وقد ارتبطت تلك الصفات بالخوارج، حتى صارت من أبرز ما يميزهم عن غيرهم من الفرق الأخرى، كما أنها أثرت تأثيراً كبيراً على مجمل الآراء والمعتقدات التي تبناها الفكر الخارجي في شتى القضايا، ومن ذلك نظرته إلى المخالفين، والحكم عليهم، وكيفية التعامل معهم، ومن أبرز تلك الصفات ما يلي[1]:

## ١ ـ الغلوّ والتنطع[2]:

وهو أبرز سمة طبعت فكر الخوارج وآراءهم وسلوكهم ومواقفهم عبر تاريخهم الطويل، منذ أن قال رأسهم الأول ذو الخويصرة التميمي ـ بكل صفاقة وجلافة ـ لرسول الله ﷺ: «اتق الله واعدل» ثم مروراً بالمراحل التاريخية المختلفة التي شهدت منهم مواقف في غاية الشدة والغلظة واختيار الأشق عليهم وعلى المسلمين.

وقد أثرت هذه الخصلة أسوأ تأثير على تعامل الخوارج مع المخالفين لهم على المستويين النظري والعملي، ففي جانب التأصيل النظري بلغ الغلوّ بإحدى فرق الخوارج وهم الأزارقة «أنهم أوجبوا امتحان من قصد عَسْكَرهمْ إِذا ادّعى أَنه مِنْهُم أَن يدْفع إليه أسير من مخالفيهم وأمروه بقتْله، فَإِن قَتله صدقوه فِي دَعْوَاهُ أَنه مِنْهُم، وإن لم يقْتله قَالُوا: هَذَا مُنَافِق ومشرك وقتلوه»[3].

(١) انظر في الكلام عن صفات الخوارج: محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية ص٦٥، ود. فيصل عون: علم الكلام ومدارسه ص١٢٨،، وأحمد سليمان معروف: قراءة جديدة في موقف الخوارج وفكرهم وأدبهم ص٩٩، ود. غالب عواجي: الخوارج ص١٩٨، ود. الصلابي: فكر الخوارج والشيعة ص٤٦، ود. عبد اللطيف حفظي: تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة ص٣٢٢، ود. أحمد معيطة: الإسلام الخوارجي ص٨٢، ود. إحسان عباس: شعر الخوارج ص٩.

(٢) انظر: د. الصلابي: فكر الخوارج والشيعة ص٤٦.

(٣) عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٦٣.

كما أن نجدة الحروري لم يكتف باشتراط موافقتهم في المعتقد، بل ذهب إلى أن «من لم يخرج ويحارب المسلمين فهو كافر، ولو اعتقد معتقدهم»[١]، كذلك أوجب نافع بن الأزرق على من اتبعه الهجرة إليه، وحكم على من لم يهاجر بأنه مشرك ولو كان على رأيه[٢].

وإلى جانب هذا الغلو النظري، فقد اكتظ تاريخ الخوارج بنماذج عديدة لغلوهم وتنطعهم في الجانب العملي، وتعاملهم مع مخالفيهم، وتناقضهم الواضح في هذا الباب حيث «كفوا عن أموال أهل الذمة وعن التعرض لهم مطلقاً وفتكوا فيمن ينسب إلى الإسلام بالقتل والسبي والنهب، فمنهم من يفعل ذلك مطلقاً بغير دعوة منهم، ومنهم من يدعو أولاً ثم يفتك»[٣]. وقد أشار النبي ﷺ إلى ذلك حينما أخبر أنهم «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان»[٤].

وثمة حوادث كثيرة تبين غلظة الخوارج وقسوتهم الشديدة، ومن ذلك[٥] ما فعلوه بعبد الله بن خباب رضي الله عنه وأم ولده، فقد دخل الخوارج قرية «فَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابٍ ذَعِراً يَجُرُّ رِدَاءَهُ، فَقَالُوا: لَمْ تُرَعْ؟ قَالَ: وَاللهِ لَقَدْ رُعْتُمُونِي، قَالُوا: أَنْتَ عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ أَبِيكَ حَدِيثاً يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تُحَدِّثُنَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَالَ: فَإِنْ أَدْرَكْتَ ذَاكَ، فَكُنْ عَبْدَ اللهِ الْمَقْتُولَ، قَالَ أَيُّوبُ: وَلا أَعْلَمُهُ إلا قَالَ: وَلا تَكُنْ عَبْدَ اللهِ الْقَاتِلَ، قَالُوا: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِيكَ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ:

---

(١) ابن حجر: فتح الباري ١٢/ ٢٨٥.
(٢) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص٨٧، والفرق بين الفرق ص٦٣.
(٣) ابن حجر: فتح الباري ١٢/ ٢٨٥.
(٤) رواه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).
(٥) انظر: د. صالح الغصن: الخوارج ص٩٦ ـ ٩٨.

نَعَمْ. قَالَ: فَقَدَّمُوهُ عَلَى ضَفَّةِ النَّهرِ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَسَالَ دَمُهُ كَأَنَّهُ شِرَاكُ نَعْلٍ مَا ابْذَقَرَّ (أي: لم يتفرق أجزاؤه فيمتزج به) وَبَقَرُوا أُمَّ وَلَدِهِ عَمَّا فِي بَطْنِهَا»[١].

وحكى الطبري أن الخوارج دخلوا قرية فأخذوا رجلاً اسمه سماك بن يزيد هو وابنته، فقدموا ابنته فقتلوها، وهي تقول لهم: «يا أهل الإسلام، إن أبي مصاب فلا تقتلوه، وأما أنا فإنما أنا جارية، والله ما أتيت فاحشة قط، ولا آذيت جارة لي قط، ولا تطلعت ولا تشرفت قط، فقدموها ليقتلوها، فأخذت تنادي: ما ذنبي ما ذنبي! ثم سقطت مغشيّاً عليها أو ميتة، ثم قطعوها، بأسيافهم»[٢].

## ٢ ـ حداثة السن وسفاهة العقل:

فجمهرة المعتنقين لفكر الخوارج كانوا من الشباب، حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام، ولم يكونوا من الكهول، أو الشيوخ كبار السن ممن عركتهم التجارب وأنضجتهم خبرة السنين، ولا شك أن «التَّثَبُّتَ وَقُوَّةَ الْبَصِيرَةِ تَكُونُ عِنْدَ كَمَالِ السِّنِّ، وَكَثْرَةِ التَّجَارِبِ وَقُوَّةِ الْعَقْلِ»[٣].

وقد جاء وصف الخوارج بحداثة الأسنان وسفاهة الأحلام صراحة في حديث النبي ﷺ حينما أخبر بظهورهم آخر الزمان، فقال ﷺ: «**يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُم**»[٤].

كذلك يشهد الواقع التاريخي أن جل الخوارج كانوا شباباً ـ وإن وجد

---

(١) رواه أحمد في المسند (٢١٠٦٤)، والطبراني في الكبير (٣٦٢٩) وصححه شعيب الأرنؤوط في تحقيقه للمسند، وانظر القصة أيضاً: عند ابن سعد في الطبقات ٥/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦، والطبري في تاريخه ٥/ ٨٢.

(٢) تاريخ الطبري ٦/ ١٢٤.

(٣) ابن حجر: فتح الباري ١٢/ ٢٨٧، وقد نسب هذا الكلام للنووي رحمه الله.

(٤) رواه البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦)، ومعنى: «حدثاء الْأَسْنَان؛ أَي: صغارها، وسفهاء الْأَحْلَامِ؛ أَيْ: ضُعَفَاءُ الْعُقُولِ». فتح الباري ٦/ ٦١٩.

من بينهم قلة من الشيوخ ـ وفي ظني أن العلة في كثرة الشباب بينهم هو مجموعة الخصال والسمات النفسية المصاحبة لهذه المرحلة العمرية، والتي تتناسب مع فكر الخوارج، حيث يصاحب حداثة السن غالباً حماسة فائقة، واندفاع لا ضابط له، وصرامة لا لين فيها، فضلاً عن قلة وعي، ونقص فقه، وضعف حكمة، وقصور في تبصر للعواقب.

ويضاف لما سبق أيضاً أن اعتناق فكر الخوارج كان وما يزال عبر مختلف العصور محفوفاً بالمخاطر، ومعرضاً صاحبه للحبس والتضييق في المعيشة وربما وصل الأمر للقتل، وكبير السن في الغالب ذو زوجة وعيال يهمه أمرهم ويخشى ضياعهم، أو ذو تجارة أو صنعة يخشى كسادها، بينما الشاب خفيف الحمل، خال من التبعات غير مسؤول إلا عن نفسه، مما يجعله أكثر جرأة وأقل خشية من التبعات.

ويبدو أن الخوارج كانوا يعيرون بأنهم شباب لا خبرة لديهم ولا حكمة عندهم مما حدا ببعض دعاتهم أن يرد على تلك التهمة، ومن ذلك خطبة أبي حمزة الخارجي لما دخل مكة وصعد منبرها، متوكئاً على قوس له عربية، فحمد الله وأثنى عليه، ثم خطب خطبة طويلة يهمنا منها قوله: «أتعيرونني بأصحابي وتزعمون أنهم شباب؟! وهل كان أصحاب رسول الله ﷺ إلا شباباً؟ أما والله إني لعالم بتتايعكم فيما يضركم في معادكم، ولولا اشتغالي بغيركم عنكم ما تركت الأخذ فوق أيديكم، شباب والله مكتهلون في شبابهم غبية عن الشر أعينهم، ثقيلة عن الباطل أرجلهم»[1].

أما أثر حداثة السن على موقفهم من المخالفين فمن المعروف أن الشباب دائماً أكثر حدة واندفاعاً وتهوراً في التعامل مع من خالفهم، وأقل حكمة وحنكة وعذراً للمخالف، وهم غالباً لا يقبلون أنصاف الحلول ولا المواقف الوسط، فإما موافقة تامة أو مفاصلة لا رجعة فيها، وإذا اعتنق الشاب فكرة ما فما أسهل أن يمضي فيها إلى آخر الشوط مهما كانت

(١) الجاحظ: البيان والتبيين ٢/ ٨٥.

العواقب، كما أن الفكرة إذا سيطرت عليه صارت بمثابة المنظار الذي يرى به سائر الناس، فإما معتنق لها وهو حينئذ حبيب موافق، وإما مخالف لها وهو حينذاك عدو لا تسامح معه بحال.

### ٣ ـ قلة الفقه والفهم الخاطئ لنصوص الشرع:

وقد دلت أحاديث النبي ﷺ على اتصاف الخوارج بهذه الخصلة وأن قراءتهم للقرآن قراءة لا تتجاوز الظاهر، ولا تصل إلى حقيقة المعنى ولا المقصود الصحيح للنصوص، كما أنهم جمعوا بين الخلل في معرفة معاني النصوص وبين الخلل في تطبيقها وتنزيلها على الواقع، وكل ذلك يؤكد أن بدعتهم نشأت «مِنْ سُوءِ فَهْمِهِمْ لِلْقُرْآنِ، لَمْ يَقْصِدُوا مُعَارَضَتَهُ، لَكِنْ فَهِمُوا مِنْهُ مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ فَظَنُّوا أَنَّهُ يُوجِبُ تَكْفِيرَ أَرْبَابِ الذُّنُوبِ»[(١)]، وقد «جهلوا وضلوا في بدعتهم، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد، بل عن جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب»[(٢)].

ومن الأحاديث الدالة على قلة فقه الخوارج قوله ﷺ في وصفهم: «**قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ**»[(٣)]، وقال ﷺ: «**يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُم**»[(٤)].

فالخوارج كانوا من أكثر الناس قراءة للقرآن بألسنتهم لكن «لم تفقهه قلوبهم، ولا انتفعوا بما تلوا منه، ولا لهم فيه حظ سوى تلاوة الفم والحنجرة والحلق، إذ بهما تقطيع الحروف»[(٥)].

---

(١) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ١٣/ ٣٠.

(٢) ابن تيمية: منهاج السُّنَّة النبوية ١/ ٦٨.

(٣) رواه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤).

(٤) رواه البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦)، ومعنى «حدثاء الْأَسْنَان؛ أي: صغارها، وسفهاء الْأَحْلَامِ؛ أَيْ: ضُعَفَاءُ الْعُقُولِ». فتح الباري ٦/ ٦١٩.

(٥) القاضي عياض: إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣/ ٦٠٩.

ثم إن قراءتهم للقرآن واتباعهم له لم ينفذ إلى المقاصد وحقائق المعاني وإنما اقتصر الأمر على «اتِّبَاع ظَوَاهِرِ الْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِ تَدَبُّرٍ وَلَا نَظَرٍ فِي مَقَاصِدِهِ وَمَعَاقِدِهِ، وَالْقَطْعُ بِالْحُكْمِ بِهِ بِبَادِئِ الرَّأْيِ وَالنَّظَرِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ الَّذِي نَبَّهَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: «**يقرؤونَ الْقُرْآنَ لَا يجُاوزُ حَنَاجِرَهُمْ**»، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا الرَّأْيَ يَصُدُّ عَنِ اتِّبَاعِ الْحَقِّ الْمَحْضِ، وَيُضَادُّ الْمَشْيَ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ»[١]، ومن آثار فهمهم المنحرف للشرع وأدلته، أنهم صاروا يقتلون أهل الإسلام ويستبيحون دماءهم في الوقت الذي يكفون فيه أيديهم عن المشركين وأهل الأوثان قال ﷺ: «**يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان**»[٢].

وثمة آثار عدة عن الصحابة تشهد لاتصاف الخوارج بقلة الفقه، وسوء الفهم للنصوص، وغلطهم في أمور كثيرة، منها: انحرافهم في باب المحكم والمتشابه، وعدم التفرقة بينهما، فعَن ابن عباس رضي الله عنه، وَقد ذكر عِنْدَهُ الْخَوَارِجَ وَمَا يَلْقَوْنَ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فَقَالَ: «يُؤْمِنُونَ (وفي رواية يجدون) عند محكمه، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ»[٣].

وعندما ذهب ابن عباس لمناظرتهم كان مستحضراً لهذا الخلل الخارجي في فهم القرآن وتأويله، ومن ثم قال لهم: «أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، وَمِنْ عِنْدِ ابْنِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَصِهْرِهِ، وَعَلَيْهِمْ نُزِّلَ الْقُرْآنُ، فَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُمْ، وَلَيْسَ فِيكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ»[٤].

ومن قلة فقه الخوارج أيضاً غلطهم في تنزيل النصوص على الواقع، وعدم ضبط المناطات المقصودة بها، بحيث يعمدون إلى آيات تتكلم عن الكافرين وصفاتهم وأحكامهم فيطبقونها على المسلمين، وفي «صحيح البخاري» عن ابن عمر أنه كَانَ يرى الخوارج شِرَارَ خَلْقِ اللهِ، وَقَالَ: «إِنَّهُمُ

---

(١) الشاطبي: الموافقات ٥/١٤٩.

(٢) رواه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

(٣) المصنف: لابن أبي شيبة ٧/٥٥٦، والسُّنَّة: لابن أبي عاصم ١/٢١٢.

(٤) النسائي: السنن الكبرى ٧/ ٤٨٠.

انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الكُفَّارِ، فَجَعَلُوهَا عَلَى المُؤْمِنِينَ»[1].

ولابن حزم تعليل مهم فسر به اتصاف الخوارج بقلة الفقه، وضعف العلم، وذلك أن «أسلاف الْخَوَارِج كَانُوا أعراباً قرؤوا الْقُرْآن قبل أَن يتفقهوا فِي السُّنَن الثَّابِتَة عَن رَسُول الله ﷺ، وَلم يكن فيهم أحد من الْفُقَهَاء لَا من أَصْحَاب ابْن مَسْعُود وَلَا أَصْحَاب عَمْرو وَلَا أَصْحَاب عَليّ وَلَا أَصْحَاب عَائِشَة وَلَا أَصْحَاب أبي مُوسَى وَلَا أَصْحَاب معَاذ بن جبل وَلَا أَصْحَاب أبي الدَّرْدَاء وَلَا أَصْحَاب سلمَان وَلَا أَصْحَاب زيد وَابْن عَبَّاس وَابْن عمر، وَلِهَذَا تجدهم يُكفِّر بَعضهم بَعْضاً عِنْد أقل نازلة تنزل بهم من دقائق الْفتيا وصغارها، فَظهر ضعف الْقَوْم، وَقُوَّة جهلهم»[2].

وأما الشواهد العملية على قلة فقه الخوارج وسوء فهمهم للنصوص فقد ظهرت مع أول نبتة لهم، ونعني بذلك رأسهم الأول ذا الخويصرة التميمي الذي لم يقدر النبي ﷺ حق قدره، ولم يستصحب عصمته وعدله التام ﷺ، ثم ظن بقلة فقهه وشدة نزقه أن توزيع الغنائم يقتضي المساواة التامة، دون مراعاة لمصالح الأمة الكبرى، ومقصد تأليف قلوب البعض وتحبيبهم في الإسلام، وأن إمام المسلمين ـ ولا سيما إن كان هو النبي ﷺ ـ يحق له الاجتهاد في هذا الباب تحقيقاً للمصلحة ودفعاً للمفسدة، لكن ذا الخويصري جهل ذلك كله فقال مخاطباً الرسول ﷺ: اتق الله واعدل! فقال له ﷺ: «**وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ**»[3].

وفي مناظرة الخوارج الشهيرة مع ابن عباس رضي الله عنه نموذج واضح لقلة فقه الخوارج، وتمسكهم بظواهر النصوص دون فهم صحيح منضبط، فكل المسائل التي نقموها على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وكفَّروه وقاتلوه بسببها إنما نشأت بسبب الفهم المعوج للنصوص.

---

(١) صحيح البخاري، كِتَابُ اسْتِتَابَةِ المُرْتَدِّينَ وَالمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ، بَابُ قَتْلِ الخَوَارِجِ وَالمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ ٩/٦.

(٢) ابن حزم: الفصل ٤/١٢١.

(٣) والحديث رواه البخاري (٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤).

ولذا قال لهم ابن عباس رضي الله عنه لما دخل عليهم لمناظرتهم: «هَاتُوا مَا نَقِمْتُمْ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَابْنِ عَمِّهِ» قَالُوا: «ثَلَاثٌ» قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: «أَمَّا إِحْدَاهُنَّ، فَإِنَّهُ حُكْمُ الرِّجَالِ فِي أَمْرِ اللهِ» وَقَالَ اللهُ: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧] مَا شَأْنُ الرِّجَالِ وَالْحُكْمِ؟ قُلْتُ: هَذِهِ وَاحِدَةٌ قالوا: وَأَمَّا الثَّانِيَةُ، فَإِنَّهُ قَاتَلَ، وَلَمْ يَسْبِ، وَلَمْ يَغْنَمْ، إِنْ كَانُوا كُفَّاراً لَقَدْ حَلَّ سِبَاهُمْ، وَلَئِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ مَا حَلَّ سِبَاهُمْ وَلَا قِتَالُهُمْ قُلْتُ: هَذِهِ ثِنْتَانِ، فَمَا الثَّالِثَةُ؟» وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا قَالُوا: مَحَى نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَهُوَ أَمِيرُ الْكَافِرِينَ، قُلْتُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ غَيْرُ هَذَا؟ قَالُوا: «حَسْبُنَا هَذَا» قُلْتُ لَهُمْ: أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ مَا يَرُدُّ قَوْلَكُمْ أَتَرْجِعُونَ؟ قَالُوا: «نَعَمْ».

ثم شرع ابن عباس رضي الله عنه في الرد على إشكالاتهم فقال: «أَمَّا قَوْلُكُمْ: «حُكْمُ الرِّجَالِ فِي أَمْرِ اللهِ، فَإِنِّي أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ فِي كِتَابِ اللهِ أَنْ قَدْ صَيَّرَ اللهُ حُكْمَهُ إِلَى الرِّجَالِ فِي ثَمَنِ رُبْعِ دِرْهَمٍ، فَأَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَحْكُمُوا فِيهِ» أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] وَكَانَ مِنْ حُكْمِ اللهِ أَنَّهُ صَيَّرَهُ إِلَى الرِّجَالِ يَحْكُمُونَ فِيهِ، وَلَوْ شَاءَ لحكم فِيهِ، فَجَازَ مِنْ حُكْمِ الرِّجَالِ، أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ أَحُكْمُ الرِّجَالِ فِي صَلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَحَقْنِ دِمَائِهِمْ أَفْضَلُ أَوْ فِي أَرْنَبٍ؟ قَالُوا: بَلَى، هَذَا أَفْضَلُ وَفِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥] فَنَشَدْتُكُمْ بِاللهِ حُكْمَ الرِّجَالِ فِي صَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ، وَحَقْنِ دِمَائِهِمْ أَفْضَلُ مِنْ حُكْمِهِمْ فِي بُضْعِ امْرَأَةٍ؟ خَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟» قَالُوا: نَعَمْ.

وقد رد ابن عباس على شبهتهم تلك فقال لهم: «وَأَمَّا قَوْلُكُمْ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ، وَلَمْ يَغْنَمْ، أَفَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ، تَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا تَسْتَحِلُّونَ مِنْ غَيْرِهَا وَهِيَ أُمُّكُمْ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّا نَسْتَحِلُّ مِنْهَا مَا نَسْتَحِلُّ مِنْ غَيْرِهَا فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ

قُلْتُمْ: لَيسَتْ بِأُمِّنَا فَقَدْ كَفَرْتُمْ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْۗ﴾ [الأحزاب: ٦] فَأَنْتُمْ بَيْنَ ضَلالَتَيْنِ، فَأْتُوا مِنْهَا بِمَخْرَجٍ، أَفَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ».

«وَأَمَّا مَحْيُ نَفْسِهِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنَا آتِيكُمْ بِمَا تَرْضَوْنَ. إن نَبِيَّ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ صَالَحَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «**اكْتُبْ يَا عَلِيُّ هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللهِ**» قَالُوا: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا قَاتَلْنَاك فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**امْحُ يَا عَلِيُّ اللَّهُمَّ إِنَّك تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ، امْحُ يَا عَلِيُّ، وَاكْتُبْ هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**» وَاللهِ لَرَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ، وَقَدْ مَحَى نَفْسَهُ، وَلَمْ يَكُنْ مَحْوُهُ نَفْسَهُ ذَلِكَ مَحَاهُ مِنَ النُّبُوَّةِ، أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟» قَالُوا: «نَعَمْ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ، وَخَرَجَ سَائِرُهُمْ، فَقُتِلُوا عَلَى ضَلَالَتِهِمْ، فَقَتَلَهُمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ»[1].

## ٤ ـ الصراحة التامة، وعدم تجويز التقية:

وقد عرف الخوارج بصدقهم في جميع الأحوال، والجهر بما يعتقدونه، وعدم تجويز الكذب تحت أي ظرف كان، حتى صار ذلك سمة مميزة لهم من بين سائر الفرق لا يسع منصفاً إنكارها، وكما يقول المبرد في «الكامل»: «والخوارج في جميع أصنافها تبرأ من الكاذب، ومن ذي المعصية الظاهرة»[2]، وقارن ابن تيمية بين الشيعة والخوارج في باب الصدق والكذب فقال: «وَلِهَذَا لَا يُوجَدُ فِي فِرَقِ الْأُمَّةِ مِنَ الْكَذِبِ أَكْثَرُ مِمَّا يُوجَدُ فِيهِمْ ـ أي: الشيعة ـ بِخِلَافِ الْخَوَارِجِ فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ فِيهِمْ مَنْ يَكْذِبُ»[3]، ورغم ضلال الخوارج وبدعتهم فإنهم «لَيْسُوا مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ، بَلْ هُمْ مَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ

---

(١) النسائي: السنن الكبرى ٧/ ٤٨٠، وانظر أيضاً: المصنف: لعبد الرزاق ١٠/ ١٥٧، والمستدرك: للحاكم ٢/ ١٦٤، والطبراني: المعجم الكبير ١٠/ ٢٥٧، وابن عبد البر: جامع بيان العلم ٢/ ٩٦٢.

(٢) المبرد: الكامل ٣/ ١٢٢.

(٣) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ١٣/ ٣١.

حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ حَدِيثَهُمْ مِنْ أَصَحِّ الْحَدِيث»[1].

وثمة أسباب عديدة كانت وراء اتصاف الخوارج بهذه الخصلة، منها: مبالغتهم في الزهد والعبادة، وتعظيمهم لاقتراف المعاصي صغيرها وكبيرها ومن بينها الكذب، كذلك لا ينبغي أن نغفل أثر الطبيعة البدوية التي اتسم بها الكثيرون منهم، بكل ما تحمله من صراحة زائدة، وبعد تام عن المجاملة أو التملق أو تزويق العبارات، وإنما يعبر المرء عما يعتقده دون خشية أو وجل، ودون مراعاة لأي اعتبار لآخر، يتنافي مع الجهر بالحق، والإنكار على الباطل وأهله.

وصراحة الخوارج وجرأتهم في إظهار ما يعتقدونه ليست مقصورة على حال دون حال، بل هي مبدأ راسخ في أحلك الظروف وأشدها، وقد قدم رجل «من الخوارج إلى عبد الملك بن مروان لتضرب عنقه، ودخل على عبد الملك ابن له صغير قد ضربه المعلم، وهو يبكي، فهمّ عبد الملك بالمعلم، فقال له الخارجي: دعوه يبكي فإنه أفتح لجرمه، وأصح لبصره، وأذهب لصوته. قال له عبد الملك: أما يشغلك ما أنت فيه عن هذا؟ قال الخارجي: ما ينبغي لمسلم أن يشغله عن قول الحق شيء! فأمر بتخلية سبيله»[2].

ونظراً لما عرف عن الخوارج من الصدق فقد نص كثير من أهل العلم على قبول روايتهم ـ رغم الخلاف الذي دار حول قبول رواية الفرق المبتدعة بصفة عامة ـ فقال أبو داود: «ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج»[3]. وأشار ابن تيمية إلى ما يقال من أن «حديثهم من أصح الحديث»[4].

---

(١) ابن تيمية: منهاج السُّنَّة ١/٦٨.

(٢) الجاحظ: البيان والتبيين ١/٢١٧، وانظر: أحمد سليمان معروف: قراءة جديدة في موقف الخوارج وفكرهم وأدبهم ص١٠٧.

(٣) السيوطي: تدريب الراوي ١/٣٨٦.

(٤) ابن تيمية: منهاج السُّنَّة النبوية ١/٦٨.

أما أثر تلك الخصلة في تعاملهم مع المخالفين، فيتجلى في صراحتهم التامة في الحكم على مرتكب الكبيرة أو المخالف عموماً، وإطلاق الأحكام الصارمة عليه من تفسيق أو تكفير، دون تردد أو تلطف في العبارات، أو إخفاء أمر وإظهار خلافه، ثم ما يتبع ذلك من استباحة للأموال والأعراض والأنفس، وعدم إفساح أي مجال للإعذار بأي عذر سائغ، مثل: الجهل أو الخطأ أو التأويل أو الإكراه.

كذلك أثرت تلك الخصلة في موقف الخوارج عموماً من التقية، وإن كان قد حدث نزاع بشأنها داخل المذهب، حيث انقسموا إلى الاتجاهات الثلاثة الآتية[1]:

**الأول**: من منعوا التقية مطلقاً[2]، وأنكروا بشدة على من يعمل بها، وكفروا القاعدين عن الثورة بوجه الظلم والظالمين، وينسب هذا الرأي إلى الأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، الذي حكي عنه[3] أنه قال: إن التقية لا تحل والقعود عن القتال كفر، واحتج بقوله تعالى: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، ولقوله تعالى: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

**الثاني**: من أجازوا التقية مطلقاً في القول والعمل، وينسب هذا الرأي إلى النجدات أتباع نجدة بن عويمر، وكان يرى أن التقية جائزة[4] واحتج بقول الله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، وبقول الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ﴾ [غافر: ٢٨]، وقال أيضاً: إن القعود جائز، والجهاد ـ إذا أمكنه ـ أفضل، لقوله تعالى: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۝٩٥﴾ [النساء: ٩٥].

---

(١) انظر: د.أنس كروزن: التقية عند الشيعة والخوارج ص٦١٨، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٤٠٩، وبحثنا: مبدأ التقية بين أهل السُّنَّة والشيعة الإمامية ص٣١٣.

(٢) انظر: أحمد أمين: فجر الإسلام ص٢٧٤.

(٣) انظر: المبرد: الكامل في اللغة والأدب، ٢/ ١٧٦، مطبعة الاستقامة، ١٩٥١م، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١١٧، والجرجاني: شرح المواقف ٣/ ٦٩٧، والقلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا ١٣/ ٢٢٧.

(٤) انظر: المبرد: الكامل في اللغة والأدب، ٢/ ١٧٦.

**الثالث**: من توسطوا بين الاتجاهين السابقين، فأجازوا التقية في القول دون العمل[1]، وينسب هذا الرأي إلى طائفة الصفرية.

## ٥ ـ المبالغة في العبادة والزهد:

ولا شك أن التعبد والزهد من أفضل الخصال وأحسنها، ولا يتصور بحال أن يكون مدعاة للذم أو الانتقاد، بشرط أن يوافق الشرع، وألا يتسم بالغلوّ، وهو ما غاب عن الخوارج، الذي بالغوا في التعبد حتى شقوا على أنفسهم، واحتقروا غيرهم، بحيث يصدق عليهم أنهم «قَوْمٌ لَهُمْ عِبَادَةٌ وَوَرَعٌ وَزُهْدٌ؛ لَكِنْ بِغَيْرِ عِلْمٍ»[2].

وهذه المبالغة في الزهد والتعبد لم تكن سوى أثر لنزعة الغلو المتأصلة في نفوس الخوارج، والتي لم تقف عند حد الوسط وإنما نزعت إلى التطرف والمبالغة الشديدة في كل أمر يفعلونه، حتى جانب العبادة بصورها المختلفة من صلاة وصيام وقيام وقراءة قرآن، وقد وصفهم النبي ﷺ بذلك فقال عن ذي الخويصرة: «**إِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ**»[3].

ولما دخل ابن عباس رضي الله عنه على الخوارج ليناظرهم هاله شدة اجتهادهم في العبادة، فقال: «دخلت عليهم نصف النهار، فدخلت عَلَى قوم لم أرَ قط أشد منهم اجتهاداً، جباههم قرحة من السجود، وأياديهم كأنها ثفن الإبل، وعليهم قمص مرحضة، مشمرين مسهمة وجوههم من السهر»[4].

وحينما أمر عبيد الله بن زياد بضرب عنق عروة بن أدية أحد رؤوس الخوارج «دعا مولاه فقال: صف لي أموره، فقال: أأطنب أم أختصر؟ فقال:

---

(١) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/١٣٦، والرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٥١.

(٢) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٨/ ٥٨٠.

(٣) البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤).

(٤) البيهقي: السنن الكبرى: ابن الجوزي: ٨/٣٠٩، وانظر أيضاً: المصنف: لعبد الرزاق ١٠/١٥٧، والمستدرك: للحاكم ٢/ ١٦٤، وابن الجوزي: تلبيس إبليس ص٨٣.

بل اختصر فقال: ما أتيته بطعام بنهار قط، ولا فرشت له فراشاً بليل قط»[1].

لكن خطباء الخوارج وقادتهم غفلوا عن تلك المبالغة المذمومة في التعبد وظنوا أن هذا الزهد والتبتل المبالغ فيه سبب لمدح أتباعهم، وحجة على من انتقدهم أو وصفهم بالضلال والابتداع، فأبو حمزة الخارجي يصف أصحابه فيقول: «أنضاء عبادة وأطلاح سهر، ينظر الله إليهم في جوف الليل منحنية أصلابهم على أجزاء القرآن، كلما مرّ أحدهم بآية من ذكر الجنة بكى شوقاً إليها، وإذا مر بآية من ذكر النار شهق شهقة، كأن زفير جهنم بين أذنه»[2].

أما أثر تلك الخصلة في تعاملهم مع المخالفين، فمن الواضح أن مبالغة الخوارج في العبادة قد أورثتهم شيئاً من العجب الخفي، والنظر إلى غيرهم بعين النقص والازدراء، والشدة على المقصر أو صاحب الذنب، والحكم بتكفير مرتكب الكبيرة وخروجه من الملة، ولو أنهم نظروا لهؤلاء العصاة بعين الرحمة لتغير حكمهم.

ومن مظاهر التنطع لدى الخوارج والتي تكشف عن شيء من خصائصهم حرصهم على ممايزة غيرهم من أفراد الأمة بما ليس مشروعاً التمايز ولا التعبد به أصلاً مثل تحليق الرأس وظنهم أن ذلك أقرب للزهد والورع، وقد أخبر النبي ﷺ عن الخوارج أن «**من سيماهم التحليق**»[3] حيث جعلوا من حلق شعر الرأس علامةً على «رفضهم زينة الدّنيا، وشعاراً ليعرفوا به، كما يفعل البعض من رهبان النصارى، يفحصون عن أوساط رؤوسهم... وهذا كلُّه منهم جهل بما يُزهد فيه، وما لا يُزهد فيه، وابتداع منهم في دين الله تعالى شيئاً كان النبي ﷺ والخلفاء الراشدون وأتباعهم على خلافه، فلم يُرو عن واحد منهم أنهم اتسموا بذلك، ولا حلقوا رؤوسهم، في غير إحلال ولا حاجة، وقد كان

---

(١) المبرد: الكامل ٣/ ١٣٤، وقد علق الشهرستاني في الملل والنحل ١/ ١١٨، فقال: «هذه معاملته واجتهاده، وذلك خبثه واعتقاده».

(٢) الجاحظ: البيان والتبيين ٢/ ٨٥، ٨٦.

(٣) رواه البخاري (٧٥٦٢)، وأبو داود (٤٧٦٥).

لرسول الله ﷺ شعر، فتارة فرقه، وتارة صيَّره جمَّة، وأخرى لِمَّة»[1].

وقد حرص أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم، على التحذير من الاغترار بعبادة الخوارج وزهدهم وورعهم، والظن بأن هذا الصلاح دليل على صحة مسلكهم وصواب اعتقادهم.

فعن ابن عباس رضي الله عنه، أنه ذُكِرَ لَهُ الْخَوَارِجُ وَاجْتِهَادُهُمْ وَصَلَاتُهُمْ، فقَالَ: «لَيْسَ هُمْ بِأَشَدَّ اجْتِهَاداً مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَهُمْ عَلَى ضَلَالَةٍ»[2]، وقال الآجري رحمه الله: «فلَا يَنْبَغِي لِمَنْ رَأَى اجْتِهَادَ خَارِجِيٍّ قَدْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ عَدْلاً كَانَ الْإِمَامُ أَوْ جَائِراً، فَخَرَجَ وَجَمَعَ جَمَاعَةً وَسَلَّ سَيْفَهُ، وَاسْتَحَلَّ قِتَالَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَغْتَرَّ بِقِرَاءَتِهِ لِلْقُرْآنِ، وَلَا بِطُولِ قِيَامِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَلَا بِدَوَامِ صِيَامِهِ، وَلَا بِحُسْنِ أَلْفَاظِهِ فِي الْعِلْمِ، إِذَا كَانَ مَذْهَبُهُ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ»[3].

## ٦ ـ التناقض في الآراء والمواقف:

ونعني بالتناقض هنا معناه العام، حيث يتم تبني مواقف وأحكام في واقعة ما ثم تتبنى أحكام أخرى معارضة تماماً في واقعة أخرى مماثلة لسابقتها، وربما كانت أولى منها بنفس الحكم.

ويمكننا أن نتلمس سمة التناقض بوضوح في الكثير من الآراء النظرية والمواقف العملية التي تبناها الخوارج، وهي ترجع في ظني إلى جملة عوامل، من أهمها: غلبة الحدة والاندفاع والتهور على تصرفاتهم[4]، وغياب الحكمة والأناة، مما جعل الكثير من مواقفهم وليد اللحظة، وخالياً من التدبر أو تقليب الأمر على وجوهه.

---

(١) القرطبي: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٣/ ١٢٢، وانظر: د. عبد العزيز مختار: الأحاديث المسندة الواردة في الخوارج ص٥٤.

(٢) رواه عبد الرزاق: المصنف (١٨٦٦٥)، والآجري: الشريعة ١/ ٣٤٤، تحقيق: د. عبد الله الدميجي.

(٣) الآجري: الشريعة ١/ ٣٤٥، وانظر: د. عبد العزيز مختار: الأحاديث المسندة الواردة في الخوارج ص٩٧.

(٤) انظر: د. محمد أبو سعدة: الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي ص٨٧.

كذلك يلاحظ عليهم التعويل الشديد على الفهم الظاهري غير المنضبط للنصوص، دون تعمق في مقاصدها، وتحقيق المراد الصحيح منها، وعدم جمع النصوص الواردة في الباب الواحد، وإذا ظهر لهم رأي ما سارعوا لجعله ديناً ومعياراً للولاء والبراء والإيمان والكفر، كما أنهم لا يكتفون بتبنيه وحدهم، بل يسعون بكل ما أوتوا من قوة لإلزام غيرهم به، دون إعذار أو تسامح مع المخالفين.

وفي أحاديث السُّنَّة إشارة إلى طرف من هذه الصفة حيث أخبر ﷺ أن الخوارج «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان»[1] ولا شك أن هذا الصنيع فضلاً عن حرمته وعظيم جرمه فهو نموذج فج للتناقض، إذ إن دماء المسلم أولى بالتحريم والعصمة وكف الأذى عنها من دماء أهل الأوثان، وصنيع الخوارج هذا «ضِدٌّ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ جُمْلَةُ الشَّرِيعَةِ وَتَفْصِيلُهَا، فَإِنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ إِنَّمَا جَاءَتْ لِلْحُكْمِ بِأَنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ نَاجُونَ، وَأَنَّ أَهْلَ الْأَوْثَانِ هَالِكُونَ، وَلِتَعْصِمَ هَؤُلَاءِ وَتُرِيقَ دَمَ هَؤُلَاءِ عَلَى الْإِطْلَاقِ فِيهِمَا وَالْعُمُومِ، فَإِذَا كَانَ النَّظَرُ فِي الشَّرِيعَةِ مُؤَدِّياً إِلَى مُضَادَّةِ هَذَا الْقَصْدِ، صَارَ صَاحِبُهُ هَادِماً لِقَوَاعِدِهَا، وَصَادّاً عَنْ سَبِيلِهَا»[2].

وبينما عامل الخوارج مخالفيهم من المسلمين هذه المعاملة القاسية المتجردة عن كل دين ورحمة، فالظاهر من تاريخهم أنهم عاملوا أهل الكتاب أحسن معاملة وأعدلها، حيث «كَفُّوا عَنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَعَنِ التَّعَرُّضِ لَهُمْ مُطْلَقاً وَفَتَكُوا فِيمَنْ يُنْسَبُ إِلَى الْإِسْلَامِ بِالْقَتْلِ وَالسَّبْيِ وَالنَّهْبِ»[3].

والواقع يشهد أن كثيراً من فرق الخوارج لم تتقصد أهل الكتاب بقتل أو استحلال مال، بل هم ـ كما نبَّه ابن حزم ـ يرون استعراض كل من لقوه من غير أهل عَسْكَرهمْ ويقتلونه إذا قَالَ أَنا مُسلم، ويحرمون قتل من انْتَمى إِلَى

---

(١) رواه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) الشاطبي: الموافقات ٥/ ١٥٠.

(٣) ابن حجر: فتح الباري ١٢/ ٢٨٥.

الْيَهُود والى النَّصَارَى أَو إِلَى الْمَجُوس[١].

ومن قصصهم في هذا الصدد أنهم «لما خرجوا إلى النهروان لقوا مسلماً ونصرانيّاً، فقتلوا المسلم وأوصوا بالنّصراني خيراً، وقالوا: احفظوا ذمّة نبيكم»[٢]، ولما قتلوا عبد الله بن خباب «ساموا رجلاً نصرانيّاً بنخلة ـ فقال: هي لكم هبة، قالوا: ما كنا نأخذها إلا بثمن، فقال: ما أعجب هذا! أتقتلون مثل عبد الله بن خبّاب، ولا تقبلون منا جنى نخلة إلا بثمن»[٣]، وفي هذا الموقف أيضاً مرَّ بهم خنزير لأهل الذمة فضربه أحدهم بسيفه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فأتى صاحب الخنزير فأرضاه من خنزيره[٤].

ولم يقتصر الأمر على حسن المعاملة مع أهل الذمة ممن وردت النصوص الأكيدة في وجوب عصمة دمائهم وأموالهم وعدم التعرض لهم بأذى، وإنما شمل الأمر كذلك من استجار بهم من المشركين، أو من ادعى ذلك كي ينجو من بطشهم، مع أن المسلمين الخلص كانوا يناشدونهم بالله، ويذكرونهم بإخوّة الدين والعقيدة، فلا يجدون منهم قلباً رحيماً، أو شفقة وعطفاً.

ومن ذكاء رأس المعتزلة واصل بن عطاء أنه وظف معرفته بهذا التناقض الخارجي للنجاة من بطشهم هو ورفقة له كانوا في سفر «فأحسوا الخوارج، فقال واصل لأهل الرفقة: إن هذا ليس من شأنكم، فاعتزلوا ودعوني وإياهم ـ وكانوا قد أشرفوا على العطب ـ فقالوا: شأنك، فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك؟ قال: مشركون مستجيرون ليسمعوا كلام الله، ويفهموا حدوده، فقالوا: قد أجرناكم قال: فعلمونا، فجعلوا يعلمونه أحكامهم، وجعل يقول: قد قبلت أنا ومن معي قالوا: فامضوا مصاحبين، فإنكم إخواننا! قال: ليس ذلك لكم، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ

(١) ابن حزم: الفصل ٤/ ١٤٤.

(٢) ابن عبد ربه: العقد الفريد ٢/ ٢٣٤.

(٣) المصدر السابق ٢/ ٢٣٤.

(٤) الطبري: تاريخ الطبري ٥/ ٨٢.

يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦] فأبلغونا مأمننا، فنظر بعضهم إلى بعض، ثم قالوا: ذاك لكم، فساروا بجمعهم حتى بلغوهم المأمن»[١].

ومن تناقضات الخوارج أن من أسباب نقمتهم على الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه وتكفيرهم له ـ حاشاه من ذلك ـ ما زعموه من ظلم عثمان لعدد من أفاضل الصحابة، كأبي ذر الغفاري وعمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم جميعاً[٢]، مع أن موقف الخوارج من الصحابة ـ كما سوف يأتي تفصيله ـ كان في غاية السوء[٣]، حيث كفروا الكثيرين من أفاضلهم ـ وعلى رأسهم عثمان وعلي ـ واستباحوا دماءهم، وجعلوا القول بكفرهم من معاقد الولاء والبراء، ومسائل الامتحان التي تميز المؤمن من الكافر عندهم.

ومن تناقضات الخوارج أيضاً مبالغتهم في الإتيان بالنوافل والسنن وحرصهم الشديد عليها، وتألمهم من أن يفوتهم شيء منها، في الوقت الذي يقدم أحدهم على كبيرة شنعاء، ومعصية تنتهك أعظم الحرمات دون تورع أو توقف، أو شعور بندم، أو حرص على التوبة أو الاستغفار.

ولعل نموذج عبد الرحمٰن بن ملجم من أكثر النماذج فجاجة في الدلالة على هذا الصنيع، فهذا الخارجي المفتري[٤] الضال، قتل الصحابي الجليل والخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه دون أن يشعر بمثقال ذرة من ندم، بل تبجح بجرمه وافتخر به، لكنه حين قدم للقتل جزع وحزن أن يحرم من الذكر ولو وقتاً يسيراً، وقد حكى ابن كثير تفاصيل القصاص منه، فقال: «فَقُطِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، فَلَمْ يَجْزَعْ وَلَا فَتَرَ عَنِ الذِّكْرِ، ثُمَّ كُحِلَتْ عَيْنَاهُ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَذْكُرُ اللهَ، وَقَرَأَ سُورَةَ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ إِلَى آخِرِهَا، وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَسِيلَانِ عَلَى خَدَّيْهِ، ثم حاولوا لسانه ليقطعوه فجزع من ذَلِكَ جَزَعاً

---

(١) المبرد: الكامل ٣/ ١٢٢.

(٢) انظر طرفاً من الرد على الخوارج في مزاعمهم تلك: الباقلاني: التمهيد ص٥٣٠، وابن العربي: العواصم من القواصم ص٦١، والمالقي: التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان ص٤٩.

(٣) انظر: د. محمد أبو سعدة: الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي ص٩٠.

(٤) وقد وصفه بذلك الذهبي، انظر: تاريخ الإسلام ٢/ ٣٧٣.

شَدِيداً، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَمْكُثَ فِي الدُّنْيَا فَوَاقاً لَا أَذْكُرُ اللهَ فِيهِ»[1].

ومن الواضح أن فعل ابن ملجم قد لقي رضا وثناء من جل الخوارج ـ وإن حاولت بعض الدراسات الإباضية التشكيك في ذلك[2] ـ وقد عبر بعض رجالات الخوارج عن رضاهم هذا بمدح ابن ملجم شعراً، ومن ذلك قول عُمَران بْن حطّان الخارجيّ:

يا ضربة من تقي ما أراد بها ... إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره حيناً فأحسبه ... أوفى البرية عند الله ميزانا[3]

ومن تناقضات الخوارج أيضاً على مستوى السلوك والممارسة العملية، أنهم رغم تبنيهم القول بعدم اشتراط القرشية في الإمام[4]، ودعوتهم للمساواة بين العرب والعجم دونما تفرقة «فإننا نجد أن معظم أمرائهم كانوا من العرب، ويقال إنه حينما بايع النجدات بعد خلعهم لنجدة ثابت الثمار، وهو غير عربي قالوا: لا يقوم بأمرنا إلا رجل من العرب، واختاروا بدلاً منه أميراً لهم عربيّاً وشاركهم ثابت نفسه في الاختيار»[5].

ويبدو أن التعصب للعرب عند الخوارج في بعض مراحلهم التاريخية كان أعمق جذوراً من قضية اختيار الأمراء فحسب، وقد نبَّه الشيخ محمد أبو زهرة

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ٨/ ١٤، وانظر أيضاً: ابن الجوزي: تلبيس إبليس ص٨٥، ود. محمد أبو سعدة: الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي ص٨٧.

(٢) انظر: ناصر بن سليمان السابعي: الخوارج والحقيقة الغائبة ص١٥٧.

(٣) انظر: المبرد: الكامل ٣/ ١٢٥، والإسفراييني: التبصير في الدين ص٥٤، والذهبي: تاريخ الإسلام ٣/ ٦٥٤، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢١٥، وابن كثير: البداية والنهاية ٧/ ٣٢٨، وابن تغري بردي: النجوم الزاهرة ١/ ٢١٦.

(٤) انظر: عبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرق ص١٣، والإسفراييني: التبصير في الدين ص٢٠، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١١٦، وابن حزم: الفصل ٢/ ٩٠، ود. عبد الله الدميجي: الإمامة العظمى ص٢٦٥، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٣٧٦، ود. عبد الفتاح المغربي: الفرق الكلامية الإسلامية ص١٧٣.

(٥) د. أحمد جلي: دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين ص٦٣.

إلى أن الخوارج «أكثرهم من العرب، ولم يكن فيهم من الموالي إلا عدد قليل، مع أن آراءهم في الخلافة من شأنها أن تجعل للموالي الحق في أن يكونوا خلفاء عندما تتوافر شروطها. . . والسبب في نفور الموالي من مذهبهم أنهم هم أنفسهم مع هذه الآراء ينفرون من الموالي، ويتعصبون ضدهم»[1].

### ٧ ـ كثرة الخلاف والتفرق:

وهو نتيجة حتمية لكل ما تقدم من سمات، فالخوارج فيهم حدة وصرامة، ومجاهرة بما يعتقدون دون تخوف للعواقب، وعدم تجويز التقليد، وكل ذلك قد جعل من كل فرد منهم مشروع فرقة قائمة بذاتها، إذ ما أيسر أن يحدث خلاف في مسألة ما داخل فرقة من فرق الخوارج، فيؤدي ذلك لانقسامها إلى عدة فرق متناحرة، وتاريخ الخوارج مكتظ بنماذج عديدة تشهد لتلك السمة، حيث يقيمون الدنيا ويقعدونها من أجل إثبات قضية ما قد لا تكون ذات شأن، لكنهم يرون أن عدم إثباتها كفر وضلال، فإذا ما تحقق لهم ما أرادوا نكصوا وقالوا: قد كنا مخطئين ـ بل كافرين ـ حين فعلنا ذلك، وإذا بهم يثورون من أجل إبطال ما أثبتوه، والتراجع عما قرروه وربما انشق عنهم أثناء ذلك طائفة منهم، وصاروا يكفرونهم بسبب التردد في الرأي «وهكذا دواليك، سلسلة من تضخيم المواقف أو الاجتهادات والتكفير بها، يصاحبها سلسلة من الانشقاقات الجذرية والمفاصلات الكاملة»[2].

ومن الواضح أن ظاهرة تفرق الخوارج وانقسامهم الشديد من الأمور الملازمة للمذهب منذ مراحله الأولى، ونتيجة حتمية لما فيه من خلل وانحراف عقدي وقد نبَّه على ذلك أحد التابعين وهو قتادة بن دعامة حيث قال: «وَلَعَمْرِي لَوْ كَانَ أَمْرُ الْخَوَارِجِ هُدًى لَاجْتَمَعَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ ضَلَالَةً فَتَفَرَّقَ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ إِذَا كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ وَجَدْتَ فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيراً»[3].

---

(١) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية ١/ ٧٠.

(٢) د. سفر الحوالي: ظاهرة الإرجاء ١/ ١٩٤، ١٩٥.

(٣) ابن بطة: الإبانة الكبرى ٢/ ٦٠٧.

وفي التأريخ لبدء هذا الافتراق الداخلي عند الخوارج ذكر ابن عبد ربه أن الخوارج «كانوا قبل على رأي واحد لا يختلفون إلّا في الشيء الشاذ»[(١)] ثم افترقوا على أربعة أضرب وهم الإباضية والصفرية والبيهيسة والأزارقة، ويبدو أن الشقاق داخل المذهب بدأ يشتد وتزداد حدته مع ظهور نافع بن الأزرق، وتبنّيه عدداً من الآراء التي لم يعرفها الخوارج الأوائل، ولم يخوضوا فيها تفصيلاً مثل: الموقف من القعدة، وحكم التقية، وقتل النساء والأطفال وما أشبه ذلك من مسائل كانت سبباً في انفصال النجدات عن الأزارقة، ثم انشقت عن النجدات العطوية، ثم انشقت عن العطوية العجاردة، وهكذا تسلسل الافتراق وتوالت الانشقاقات داخل الخوارج[(٢)].

فإذا ما انتقلنا إلى الكتب المصنفة في الفرق، فسوف نجد أنها ذكرت عشرات الفرق التي تفرعت عن الخوارج الأوائل، وقد أوصلها الإسفراييني[(٣)] وعبد القاهر البغدادي إلى عشرين فرقة[(٤)]، بينما أوصلها فخر الدين الرازي إلى إحدى وعشرين فرقة[(٥)]، كما ذكر أبو الحسن الأشعري في المقالات أن فرقة واحدة من فرق الخوارج وهي العجاردة المنسوبين إلى عبد الكريم بن عجرد قد انقسمت فيما بينها إلى خمس عشرة فرقة[(٦)]، وهذه الفرق باد معظمها حتى إن ابن حزم يخبر عن واقع الخوارج في عصره فيقول: «وَلم يبْق الْيَوْم من فرق الْخَوَارِج إِلَّا الإباضية والصفرية فَقَط»[(٧)].

وهذا الاختلاف في تعداد فرق الخوارج وحصرها أمر متوقع مع فرقة كثيرة الانشقاق بطبعها، ولا يوجد كتب تعبر عنها بلسان أبنائها، ثم هي في حروب متواصلة وكر وفر، لا يتيح لها ولا لغيرها أن يتعرف بدقة على حقيقة

(١) ابن عبد ربه: العقد الفريد ٢/ ٢٣٤.
(٢) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص١٦١، ١٧٠.
(٣) الإسفراييني: التبصير في الدين ص٤٥.
(٤) انظر: البغدادي: الفرق بين الفرق ص١٧، وابن حجر العسقلاني: فتح الباري ١٢/ ٢٨٥.
(٥) انظر: الرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٤٦ ـ ٥١.
(٦) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٧٧.
(٧) ابن حزم: الفصل ٤/ ١٤٥.

توجهات أبنائها، وكل ذلك يصعب معه معرفة عدد فرق الخوارج على سبيل الحصر، وضبط أسمائها وآرائها[١].

والمطالع لفكر الخوارج وتاريخهم يلاحظ أن التفرق والاختلاف ربما حدث لأدنى سبب[٢] ولمجرد اختلاف عارض في حكم مسألة ما، حتى لو لم تكن من مسائل الأصول الكبرى، وكما قال ابن حزم: «وَلِهَذَا تجدهم يكفر بَعضهم بَعْضاً عِنْد أقل نازلة تنزل بهم من دقائق الْفتيا وصغارها»[٣].

ومن نماذج ذلك «أن أصحاب نجدة بن عامر نقموا عليه بعض أقواله فاستتابوه فلما أعلن توبته ندم بعضهم على استتابته، وقالوا له: إن استتابتنا إياك خطأ؛ لأنك إمام ولك الاجتهاد، وقد تبنا، فإن تبت من توبتك واستتبت الذين استتابوك وإلا نابذناك، فخرج إلى الناس فتاب من توبته، فلما فعل ذلك افترق عليه أصحابه وخلعه أكثرهم»[٤].

وقد امتد هذا التفرق إلى مجال الحكم على الآخرين، بل إن الاختلاف حول قضية من هذا القبيل كانت سبباً لحدوث عدد من نزعات الانشقاق داخل الخوارج.

وخلاصة هذه الحادثة كما ذكر مؤرخو الفرق[٥] أن امرأة عربية من الخوارج تزوجت أحد الموالي، وكان من الخوارج أيضاً، فأنكر أهلها عليها ذلك وأجبروها أن تتزوج من ابن عم لها لم يكن على رأيها[٦]، وحينئذ اختلف الخوارج في الحكم على تلك المرأة، فهناك من عذرها لأنها تعد

---

(١) انظر: علي مصطفى الغرابي: تاريخ الفرق الإسلامية ونشأة علم الكلام عند المسلمين ص٢٦٦، ود. غالب عواجي: الخوارج ص١٦١، ١٦٦.

(٢) انظر: د. صالح الغصن الخوارج ص١٠٢، ود. غالب عواجي: فرق معاصرة ١/٢٤٢.

(٣) ابن حزم: الفصل ٤/١٢١.

(٤) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/١٧٦، والبغدادي: الفَرق بين الفِرق ص٨٩، والشهرستاني: الملل والنحل ١/١٢٤.

(٥) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/١٧٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١/١٧٧، ود. سفر الحوالي: ظاهرة الإرجاء ١/٣٠٩.

(٦) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/١٧٣.

مجبرة، لكن نافعاً الأزرق وحزبه لم يعذروها هي وزوجها، وقالوا: كان ينبغي لهما أن يلحقا بنا لأنا اليوم بمنزلة المهاجرين بالمدينة، ولا يسع أحداً من المسلمين التخلف عنا[1].

وقد تطورت المسألة بعد ذلك، فلم تقتصر على قصة تلك المرأة، وإنما تحولت إلى أصل عقدي عند الأزارقة، حيث كفروا كل من لم يهاجر إليهم وإن كان على رأيهم، ولم يعذروه، وإن كانت إقامته تقية، وقالوا: إن كل من لم يظهر موافقتهم كافر، لا تحل ذبيحته، ولا مناكحته، بل لم يقتصروا على الكبار البالغين، وإنما صرحوا بأن حكم الأطفال حكم آبائهم[2].

ومن العجيب حقّاً أن بعض انقسامات الخوارج كانت تحدث في أوقات عصيبة وإبان حروبهم، مما تسبب في هزيمتهم في معارك عدة، وفقدانهم لبلدان وإمارات كانوا يسيطرون عليها[3].

ومن أمثلة ذلك: انشقاق عبد ربه الكبير عن قطري بن الفجاءة وهو يقاتل المهلب بن أبي صفرة عام سبعة وسبعين هجرية، بسبب تأول قطري في مسألة ما، فانفصل عنه عبد ربه بمعظم الجيش بعد أن كان النصر، وشيكاً فظفر بهما المهلب واحداً بعد آخر، كذلك انقسم النجدات على أنفسهم وتفرقوا إلى ثلاث شيع متناحرة مما أدى لاضمحلال دولتهم في البحرين وحضرموت والطائف واليمن عام ٧٢هـ، وتكرر نفس الأمر مع الصفرية حيث خالف مصقلة بن مهلهل الضبي شبيب بن يزيد الشيباني عام ٧٧هـ، مما تسبب في ضياع انتصاراته على جيوش الحجاج[4].

وهكذا ظل التفرق والتشرذم خصيصة أساسية ملازمة للفكر الخارجي،

---

(١) المصدر السابق ١/ ١٧٣.

(٢) انظر: البغدادي: الفرق بين الفرق ص٦٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٧٧، ود. سفر الحوالي: ظاهرة الإرجاء ١/ ٣٠٩.

(٣) انظر: محمد أبو زهرة: تاريخ الإسلامية ١/ ٧٤.

(٤) انظر: د. محمود إسماعيل: الخوارج في بلاد المغرب ص٢٧.

تحدث لأدنى سبب، وفي أصعب الظروف والأحوال، ولا تراعي أي اعتبار، سوى ما يعتقد الخارجي أنه حق لا بد من إظهاره، وباطل لا بد من إنكاره، مهما كانت العواقب والمآلات.

## المبحث الثالث

# أصناف المخالفين وموقف الخوارج منهم

ونتيجة للأسس المنهجية التي أسلفنا الكلام عنها فيما مضى، واتساقاً مع سمات الخوارج وخصائصهم، فقد جاء تعاملهم مع المخالفين شديد القسوة بالغ الحدة، وبعيداً عن التوسط والاعتدال، ومخالفاً لمقتضى نصوص القرآن والسُّنَّة، ومقاصد الشريعة.

ويمكن أن نلخص أبرز أصناف المخالفين، وكيفية تعامل الخوارج معهم في العناصر الآتية:

### ١ ـ موقف الخوارج من الصحابة رضوان الله عليهم:

لم يخص الخوارج الصحابة رضي الله عنهم بحكم يفترقون به عن سائر الأمة، ويضبط طريقة التعامل معهم، رغم استفاضة النصوص الشرعية في فضل الصحابة وعظيم مكانتهم، ووجوب حبهم وتوقيرهم، والتأدب معهم دون أن يعني ذلك مطلقاً القول بعصمة آحادهم من الخطأ أو الوقوع في الذنب.

وقد طبق الخوارج على الصحابة نفس الأسس التي تعاملوا من خلالها مع عموم المسلمين، مثل التكفير بالمعصية واللازم، وعدم الإعذار بالتأويل أو الخطأ، ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والخروج على الحاكم الجائر في اعتقادهم، وعدم تخلف الوعد أو الوعيد، والبراءة من أصحاب الذنوب والمعاصي.

وبناء على ذلك فرق الخوارج بين صنفين من الصحابة: أحدهما الشيخان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وكذا كل من لم ينسب إليه شيء مما يعتبره

الخوارج فسقاً وعصياناً، مثل المشاركة في الأحداث التي جرت في أواخر عهد عثمان رضي الله عنه، ثم في عهد علي وما تلا ذلك من وقائع وأمور جسام.

ويعتبر الإقرار بإمامة الشيخين، والترضي عليهما، والثناء على صلاحهما وزهدهما وسيرتهما الحسنة في سياسة الرعية محل اتفاق بين سائر فرق الخوارج ولا يعرف عن أحد منهم إنكار إمامتهما أو الطعن فيهما، وقد نقل أبو الحسن الأشعري اتفاقهم على ذلك فقال: «والخوارج بأسرها يثبتون إمامة أبي بكر وعمر»[(١)].

وكثيراً ما كان يؤتى بأحد رؤوس الخوارج أمام الخلفاء أو الأمراء من الأمويين أو العباسيين، فيسأله عن الشيخين وعمن بعدهما، فيكون جوابه واضحاً دون تقية أو مداراة بمدح الشيخين وذم من بعدهما[(٢)]، ونفس الحال كان يحدث من الخوارج حيث كانوا يختبرون من يقع بين أيديهم بالسؤال عن الشيخين وعمن بعدهما، وقد فعلوا ذلك مع عبد الله بن خباب وغيره[(٣)].

أما موقفهم من عثمان رضي الله عنه، فيفرق الخوارج بين مرحلتين من خلافته، الأولى بداية خلافته وربما حددوها بست سنوات، وهم يتولون عثمان في هذه الفترة ولا يطعنون فيه، والمرحلة الثانية ما بعد السنوات الست وهم يزعمون أنه رضي الله عنه بدَّل وغيَّر، ومن ثم يطعنون فيه ويتبرؤون منه، بل يزعمون أنه كفر لاقترافه تلك المعاصي الكبار، ولا سيما الحكم بغير ما أنزل الله[(٤)].

ويتكرر الأمر لدى الخوارج فيما يخص عليّاً رضي الله عنه، حيث قالوا بعدالته وتوليه وصحة إمامته إلى أن قبل التحكيم، فلما فعل ذلك برئوا منه وكفروه؛ لأنه حكم بغير ما أنزل الله، ثم استحلوا قتاله وسفك دمه[(٥)]، وأخيراً قام شقي

---

(١) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٥، وانظر ابن تيمية: منهاج السُّنَّة النبوية ٦/ ٥١.

(٢) المبرد: الكامل ٣/ ١٣٤.

(٣) الطبري: تاريخ الطبري ٥/ ٨٢، والمبرد: الكامل ٣/ ١٥٧، وابن عبد ربه: العقد الفريد ٢/ ٢٣٤.

(٤) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٥، والملطي: التنبيه والرد ص٥١، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١١٥، ود. علي الصلابي: فكر الخوارج والشيعة ص٦٧.

(٥) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٥، والرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٤٦، ود. محمد باكريم: وسطية أهل السُّنَّة بين الفرق ص٣٩٩.

ضال منهم، وهو عبد الرحمٰن بن ملجم بقتل علي رضي الله عنه، ولقي فعله هذا مدح الخوارج وثناءهم على صاحبه[1].

كذلك لا يتردد الخوارج في تكفير كل من شارك في القتال الذي جرى بين الصحابة، سواء في معركة الجمل أو في صفين، ويشمل ذلك عدداً كبيراً من أفاضل الصحابة مثل: طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وعبد الله بن عباس، وأبي موسى الأشعري، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص[2].

وقد ترتب على هذا الموقف الخارجي المغالي من الصحابة نتيجة في غاية الخطورة وهي أن حكمهم بالكفر والخروج من الملة على جمهور الصحابة الذين شاركوا في التحكيم أو رضوا به أو شاركوا في القتال بين أهل العراق وأهل الشام استلزم إسقاط عدالتهم وعدم الثقة في أخبارهم، ومن ثم فإن كل ما رووه من أحاديث غير مقبول عند الخوارج، ولا يعتد به لا في أصول الدين ولا في فروعه[3].

ومع موقف كهذا لا نستغرب ما حكي عن الخوارج من أنهم أنكروا حجية أحاديث السُّنَّة والإجماع، وأنه لا حجة في شيء من أحكام الشريعة إلا من القرآن، وبناء على ذلك أنكروا «الرَّجْم، وَلم يقيموا الْحَد على قَاذف الرجل الْمُحصن، وأقاموه على قَاذف الْمُحْصنَات من النِّسَاء، وَقَطعُوا يَد السَّارِق فِي الْقَلِيل وَالْكثير وَلم يعتبروا فِي السّرقَة نِصَاباً»[4].

وقبل أن نختم الكلام عن موقف الخوارج من الصحابة نود أن نشير إلى أمرين:

**أولهما**: أن موقف الخوارج المذكور من الصحابة يكاد يكون محل اتفاق

---

(١) انظر: المبرد: الكامل ٣/ ١٢٥، والذهبي: تاريخ الإسلام ٣/ ٦٥٤، وابن كثير: البداية والنهاية ٧/ ٣٢٨.

(٢) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٢٥، والرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٤٦.

(٣) انظر: د. مصطفى السباعي: السُّنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص١٥٠، ١٥١.

(٤) انظر: عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٦٤، ٣٣٧.

بينهم إذا ما استثنينا الإباضية الذين اختلفت آراؤهم في الموقف من الصحابة، حيث وجد لديهم اتجاه مغال يحذو حذو بقية الخوارج في الطعن والتكفير للصحابة[1] كما وجد اتجاه آخر معتدل جدّاً يمدح عليّاً رضي الله عنه، ويبرأ ممن كفره كما يمدح الصحابة عموماً، ولا يختلف في القول بموالاتهم، وإن كان يرى أنه لا حرج على من صرح بخطأ المخطئ منهم بدون الشتم والثلب بعد التثبت من ذلك والتبين، وإن أمسك لعموم الأحاديث الواردة فيهم وترك الأمر إلى الله فهو محسن[2].

لكن باستثناء الإباضية ـ برأيهم المضطرب ـ يبقى موقف الخوارج من الصحابة بالغ السوء، وشديد الغلو، وقد تتابعت أقوال أهل العلم في حكاية اتفاق الخوارج على هذا الموقف من الصحابة[3]، وممن نقل اتفاقهم على ذلك أبو الحسن الأشعري[4] والشهرستاني[5]، وابن تيمية[6].

**والثاني**: أنه لا يخفى بطلان ما قاله الخوارج في هذا الباب تأصيلاً وتفريعاً وقد اتسمت مواقفهم بالغلو الشديد، ونتجت عن جهل وانحراف في فهم ما جرى بين الصحابة ابتداء، ثم في الحكم فيما شجر بينهم، وثمة دراسات عديدة لقدماء ومحدثين استفاضت في بيان الموقف من الصحابة عموماً، وطريقة التعامل معهم، والرد على الطاعنين فيهم[7] بما لا يحوجنا إلى تفصيل الكلام في هذه المسألة.

---

(١) انظر: د. ناصر العقل: الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام ص٨٢.

(٢) انظر: علي معمر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ص٢٨٣، ود. جابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهباً ص١٤٥، ١٤٦، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٤٧٤، وفرق معاصرة ١/٢٦٣، ود. علي الصلابي: عصر الدولتين الأموية والعباسية وظهور فكر الخوارج ص١٤٢.

(٣) انظر: د. محمد باكريم: وسطية أهل السُّنَّة بين الفرق ص٤٠٠، ود. الغصن: الخوارج ص٢٢٩، ٢٣٠.

(٤) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/٢٠٤.

(٥) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/١١٥.

(٦) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣٥/٧٠.

(٧) انظر على سبيل المثال: فضائل الصحابة للإمام أحمد، وفضائل الصحابة للنسائي والرياض النضرة في مناقب العشرة، للمحب الطبري، والعواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ لابن العربي بتحقيق: محب الدين الخطيب، وعقيدة أهل السُّنَّة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم =

## ٢ ـ موقف الخوارج من عموم المخالفين من المسلمين سوى الصحابة:

ولا يخفى أن جرأة الخوارج على الحكم بتكفير الصحابة، واستحلال دمائهم يعطينا دلالة واضحة على حقيقة موقفهم من سائر المسلمين؛ لأنه إذا كان تعاملهم مع الصحابة ذوي المكانة الرفيعة بهذه المثابة، فعلينا أن نتوقع أن يكون الحال أشد سوءاً فيما يتعلق بعموم المسلمين.

والمطالع لما نسب للخوارج من مواقف تجاه مخالفيهم، يلحظ بوضوح ما لديهم من قسوة، وإفراط في إنزال أحكام التكفير والتفسيق، واستباحة الدماء والأموال.

وقد اتفقت سائر فرقهم على البراءة من كل ذي معصية ظاهرة[١]، كما اتفقوا ـ باستثناء الإباضية ـ على استحلال دماء المخالفين واستحقاقهم السيف، وكما يقول الأشعري: «وأما السيف فإن الخوارج تقول به وتراه، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف، ولكنهم يرون إزالة أئمَّة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمَّة بأي شيء قدروا عليه، بالسيف أو بغير السيف»[٢].

والشخص الواحد عند الخوارج لا يمكن أن يجتمع فيه صلاح وفساد وحسنات وسيئات وشعب إيمان وشعب كفر ونفاق، بل هو إما مؤمن وإما كافر، وقد خالفهم أهل السُّنَّة في هذا الأصل الخطير والذي ترتبت عليه الكثير من مظاهر الغلو والضلال، ومن «أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِي فَارَقُوا بِهَا الْخَوَارِجَ: أَنَّ الشَّخْصَ الْوَاحِدَ تَجْتَمِعُ فِيهِ حَسَنَاتٌ وَسَيِّئَاتٌ، فَيُثَابُ عَلَى حَسَنَاتِهِ وَيُعَاقَبُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ. وَيُحْمَدُ عَلَى حَسَنَاتِهِ وَيُذَمُّ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، وَأَنَّهُ مِنْ وَجْهٍ مَرْضِيٌّ مَحْبُوبٌ، وَمِنْ وَجْهٍ بَغِيضٌ مَسْخُوطٌ»[٣].

---

= لناصر بن علي، وتحقيق مواقف الصحابة في الفتنة د. محمد أمحزون، واعتقاد أهل السُّنَّة في الصحابة للدكتور محمد الوهيبي، وغير ذلك الكثير.

(١) انظر: المبرد: الكامل ٣/ ١٢٢.

(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ٢٠٤.

(٣) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٧/ ٤٧٦.

لكن اتفاق الخوارج الآنف الذكر في الموقف من سائر المخالفين لا يعني عدم وجود اختلاف أو تفاوت في درجات الغلو بين فرقهم المختلفة، ويمكننا أن نقسمهم عموماً إلى اتجاهين كبيرين[١]:

**الأول: اتجاه الغلاة:**

ويمثل هذا الاتجاه النمط الغالب على فكر الخوارج ولا تخلو فرقة من فرقهم من نصيب ما من هذا الغلو، ما بين مستقل ومستكثر، وإن بقيت فرقة الأزارقة أشد فرق الخوارج غلوّاً وانحرافاً، سواء على مستوى التأصيل النظري أو على مستوى الممارسة العملية، وقد وصفهم الملطي بأنهم «أصعب فرق الخوارج وأشرهم فعلاً وأسوأهم حالاً»[٢] وذكر البغدادي أنه «لم تكن للخوارج قطّ فرقة أكثر عدداً، ولا أَشد منهم شوكة»[٣].

وعلى مستوى التأصيل النظري كفَّر الأزارقة جميع مخالفيهم، بما في ذلك عثمان وعلي وطلحة والزبير ومعاوية رضي الله عن الجميع، ثم امتد هذا الحكم لبقية الأمة، وترتب عليه نتائج عملية في غاية الخطورة تصل تقريباً إلى أمور عشرة، وهي: وجوب الهجرة من دار المخالفين، وتحريم مناكحتهم وموارثتهم، وأكل ذبائحهم، واستحلال أمانتهم، وجواز قتل أطفالهم، واستحلال سبيهم والغنيمة منهم، وجواز استعراضهم، وتكفير القاعد عن القتال، وقطع عذره[٤].

ومن هوس هذه الفرقة بالتكفير أنهم حكموا بكفر أنفسهم إذا أقاموا بدار الشرك ولا يعدون أنفسهم مسلمين إلا إذا خرجوا منها، وكانوا يقولون: «نحن

---

(١) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص٤٤٠.

(٢) الملطي: التنبيه والرد ص١٧٨.

(٣) عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٦٢.

(٤) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٧٠، ١٧٤، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٦٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢١، وابن الجوزي: تلبيس إبليس ص٨٦، وابن حزم: الفصل ٤/ ١٤٤، وناصر السابعي: الخوارج والحقيقة الغائبة ص١٧٥.

مشركون ما دمنا في دار الشرك، فإذا خرجنا فنحن مسلمون، قالوا: ومخالفونا في المذهب مشركون، ومرتكبوا الكبائر مشركون، والقاعدون عَنْ موافقتنا فِي القتال كفرة»[١].

ولا يخفى ما في هذا الرأي من جهل وتخليط، ولست أدري هل سألوا أنفسهم عن حكم الرسول ﷺ ومن كان معه من الصحابة، وهل كانوا - حاشا لله - مشركين بإقامتهم في مكة قبل الهجرة بين ظهراني المشركين؟[٢].

وليس بمستغرب مع هذا كله أن يمنع الأزارقة من اللجوء للتقية مطلقاً ومداراة المخالفين، وهم ينكرون أشد الإنكار على من يفعل ذلك، كما يرون أن القعود عن القتال كفر[٣] محتجين بقوله تعالى: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، وبقوله تعالى: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

ومن مظاهر غلوهم أيضاً حكمهم بالكفر على من لم يُهَاجر إِلَى دِيَارهمْ حتى لو كَانَ مُوَافقاً لَهُم فِي مَذْهَبهم، وكان من عاداتهم الدموية فِيمَن هَاجر اليهم أَن يمتحنوه بأن يسلموا إليه أَسيراً من أسرى مخالفيهم وأطفالهم ويأمروه بقتله[٤].

أما على مستوى الممارسة العملية فإن مظاهر غلو هذا الاتجاه لا تكاد تحصى، وتاريخهم حافل بشناعات لا يكاد أحد يتصور صدورها من مسلمين خرجوا بزعمهم لإقامة الدين الصحيح، والنهي عن المنكرات والمخالفات الشرعية ولم تفرق ممارستهم تلك بين صحابي، أو تابعي، أو رجل من آحاد

---

(١) ابن الجوزي: تلبيس إبليس ص٨٦.

(٢) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص٤٨٦، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ص٢٣٩.

(٣) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/١١٧.

(٤) الإسفراييني: التبصير في الدين ص٥٠.

المسلمين، كما لم تفرق بين صالح أو طالح، طالما لم يكن موافقاً لهم في الرأي والمذهب.

ومن الأمثلة على ذلك[(١)] ما فعلوه مع الصحابي عبادة بن قرط وكان قد «أقبل من الغَزو، فَكَانَ بالأهواز يَبِيعُ أَثْوَاباً، فَسَمِعَ أَذَاناً فَأَقْبَلَ نَحْوَهُ، فَإِذَا هُوَ بِالحَرُورِيَّة، فَقَالُوا: مَن أنتَ؟ فقال: أخوكم، فقالوا: أنتَ أخو الشَّيطان، فلما أرادوا قَتلَهُ قَالَ: أَما تَرضَونَ بِما رَضِيَ النَّبيُّ ﷺ مِنِّي؟ أَتَيتُهُ وأَنا مُشرِكٌ، فَشَهِدتُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وأَنَّ مُحَمداً رَسُولُ اللهِ، فَخَلَّى عَنِّي، فَقَتَلُوهُ»[(٢)].

كذلك حكى الطبري في تاريخه حوادث عدة تكشف عن مدى ما وصل إليه هؤلاء القوم من غلظة في القلوب، وقسوة منعدمة النظير، وغياب لكل معاني الرحمة والشفقة بالضعفاء حيث «شنوا الغارة على أهل المدائن، يقتلون الولدان والنساء والرجال، ويبقرون الحبالى»[(٣)].

ولم ينفرد الأزارقة من بين فرق الخوارج بهذا الموقف المتنطع من المخالفين بل شاركهم فرق أخرى، مثل: البيهسية الذين حكى عنهم الأشعري آراء في غاية الغلو عن طائفة منهم، ومن ذلك القول بأنه «إذا كفر الإمام كفرت الرعية وقالت: الدار دار شرك، وأهلها جميعاً مشركون، وتركت الصلاة إلا خلف من تعرف، وذهبت إلى قتل أهل القبلة، وأخذ الأموال، واستحلَّت القتل والسبي على كل حال»[(٤)].

---

(١) انظر: د. الغصن: الخوارج ص٢٣٨، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٤٨٨، وفرق معاصرة ١/ ٢٩١، ود. فهد الفهيد: تأثر الخوارج المعاصرين بأصول الخوارج المتقدمين ص٤١، وناصر السابعي: الخوارج والحقيقة الغائبة ص١٥٧.

(٢) البخاري: التاريخ الكبير ٦/ ٩٣، وانظر: ابن عبد البر أسد الغابة ٣/ ٥٨، والشاطبي: الاعتصام ٢/ ٧٢٧، وابن حجر: الإصابة ٣/ ٥٠٨.

(٣) الطبري: تاريخ الطبري ٦/ ١٢١.

(٤) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١١٦.

**الاتجاه الثاني: الأقل غلوّاً:**

وإنما لم نصف هذا الاتجاه بالمعتدل؛ لأن آراءه ومواقفه لا تسمح بهذا الوصف، لكنه من جهة أخرى ـ وإذا ما قورن بالاتجاه السابق ـ يبدو أقل غلوّاً وأكثر اعتدالاً، سواء في جانب التأصيل النظري، أو في جانب الممارسة الفعلية في التعامل مع الآخرين، ومع ذلك يبقى من الضروري أن ننبه إلى نسبية الاعتدال هنا، وأن هذا الاتجاه ما زال خارجيّاً مسرفاً في حكمه على المخالفين.

ومن أبرز نماذج هذا الاتجاه[1] فرقة الأخنسية الذين يفرقون بين من عرفوا حاله يقيناً ومن جهلوا حاله، وهذا النوع الأخير يحرم عندهم قتله أو الغدر به قبل دعوته، وكما ذكر الأشعري «فإنهم يحرمون الاغتيال والقتل في السر، وإن يبدأ بأحد من أهل البغي من أهل القبلة بقتال حتى يدعى إلا من عرفوه بعينه»[2] كذلك أباح الأخنسية تزويج المسلمات من مخالفيهم المشركين أهل الكبائر والذنوب، وقد أشار لذلك الشهرستاني حيث نقل أنه «قيل إنهم جوزوا تزويج المسلمات من مشركي قومهم أصحاب الكبائر»[3].

وفي موقف آخر لا يخلو من نزعة اعتدال نسبي ذهبت فرقة العجاردة أو بعضهم ـ فيما حكاه عنهم كتاب «الفِرَق»[4] ـ إلى عدم جواز قتل المخالفين من أهل القبلة أو استحلال أموالهم، إلا بعد نشوب الحرب فعليّاً، فإذا قامت الحرب فإن الأموال لا تباح حتى يقتل أصحابها، وحينئذ يكون قتل صاحب المال تحليلاً ورفعاً للإثم في أخذ ماله[5].

---

(١) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص٤٩١، وفرق معاصرة ١/ ٢٩١.

(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٨٢، وانظر أيضاً: عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٨١ والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٣٢

(٣) الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٣٢.

(٤) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٧٧، والإسفراييني: التبصير في الدين ص٥٥، وعبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرق ص٧٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢٨.

(٥) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص٤٩٢.

ويعد بلال بن مرداس ـ زعيم القعدة من الخوارج ـ من النماذج البارزة في موقفها المعتدل من المخالفين، وقد شهد هذا الرجل صفين، ثم حارب مع الخوارج في النهروان، لكن يبدو أنه ندم على ذلك فانسحب مع نفر من أصحابه وأقام في البصرة، وآثر أن ينشر أفكاره الخارجية عن طريق الإقناع والحوار والمجادلة، منكراً مسلك متطرفي الخوارج من قتل المخالفين، واستعراض الناس، أما أبو بلال فقد دعا أتباعه ألا يجردوا سيفاً ولا يقاتلوا أحداً إلا إذا تعرضوا للعدوان وأجبروا على القتال[(١)].

ومن الشخصيات المعتدلة نسبيّاً أيضاً أبو بيهس هيصم بن جابر الضبعي والذي أحل المقام بين مخالفيه وجوز مناكحتهم وموارثتهم، وإن كان قد اعتبرهم في الأحكام الدنيوية منافقين يظهرون الإسلام ويخفون النفاق، وأما حكمهم عند الله، فقد زعم بأنه حكم المشركين[(٢)].

ومن فِرَق الخوارج الصفرية وقد نسبت كتب الفرق إليهم عدداً من الآراء والمعتقدات التي يظهر من خلالها اعتدالهم النسبي مقارنة بغيرهم، ومما يدل على ذلك أنهم خالفوا الأزارقة في تكفير قعدة الخوارج، فلم يكفرهم الصفرية متى كانوا موافقين في الدين والاعتقاد، كما لم يحكموا بكفر أطفال المشركين، ولا بتخليدهم في النار، ولا بجواز قتلهم في الدنيا وإنما حكموا لهم بالإيمان والنجاة من النار[(٣)].

---

(١) انظر في الكلام عن: أبي بلال الجاحظ: العثمانية ص٢٦٥، والمبرد: الكامل ١٥٧/٣، وعبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرق ص٧١، ود. عوض خليفات: نشأة الحركة الإباضية ص٤٦.

(٢) انظر في الكلام عن: أبي بيهس وآرائه المبرد: الكامل ٢١١/٣، وابن عبد ربه: العقد الفريد/ ١٨٦، ود. غالب عواجي: الخوارج ص٤٩٤.

(٣) وانظر في بيان آراء الصفرية الأشعري: المقالات ص١٠١، والملطي: التنبيه والرد ص٥٢، وعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص١٠٨، ١٠٩، والإسفراييني: التبصير في الدين ص٥٣، والشهرستاني: الملل والنحل ١٣٧/١، وابن حزم: الفصل ١٤٥/٤، والقلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا ٢٢٨/١٣، ود. عبد السلام محمد عبده: تأملات في التراث العقدي للفرق الكلامية ص٤٢٢، ٤٢٣، وأحمد قوشتي: مبدأ التقية بين أهل السُّنَّة والشيعة الإمامية ص٣١٦.

ويبقى أهم نموذج معبِّر عن هذا الاتجاه هو الإباضية الذين تبنوا مجموعة من الآراء المعتدلة في نظرتهم للمخالفين، حيث اعتبروهم كفار نعمة وليسوا مشركين، وأجروا عليهم أحكام المسلمين من حيث النكاح والإرث والسبي والغنائم وجواز معايشتهم والإقامة بينهم، وإن كانوا مع ذلك يوجبون البراءة من كل صاحب حدث أو معصية، ويعد هذا الموقف الإباضي من أهم ما تميزو به عن الخوارج الخلص، وأضفى عليهم سمة الاعتدال النسبي، وجعلهم في الجملة معايشين لبقية المسلمين[(١)].

وقد ترتب على نظرة الإباضية المعتدلة هذه مجموعة من النتائج، منها: تحريمهم لقتل المخالفين من المسلمين، والمنع من استحلال دمائهم وامتحانهم كما فعل الأزارقة والنجدات من غلاة الخوارج[(٢)] وكما يقول السالمي: فإنهم «لا يقتلون ذرية قومهم، ولا يستحلون فروج نسائهم، ولا يستعرضونهم، ولا يخمسون أموالهم، ولا يقطعون الميراث منهم، ويؤدون الأمانة إليهم وإلى غيرهم، ويوفون بعهودهم ومن غيرهم، ويأمن عندهم الكاف والمعتزل من قومهم»[(٣)]. وأما مناكحة المخالفين فهي جائزة ما داموا من أهل القبلة[(٤)].

كذلك لم يوافق الإباضية الخوارج في حكم الخروج على الإمام الجائر فلم يوجبوه مطلقاً، ولم يمنعوه مطلقاً، وإنما أجازوه بشروط وضوابط تتوقف على إمكان الغلبة، ووجود الشوكة، وترجح المنافع على المضار[(٥)]،

---

(١) انظر: د. ناصر العقل: دراسات في الأهواء والفرق ٢/ ٥٧، ٨٦، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص٨٧، ٨٩.

(٢) انظر: د. عوض خليفات: الأصول التاريخية للفرقة الإباضية ص٥٣.

(٣) سالم بن ذكوان الهلالي: رسالة ضمن السير الإباضية ص٩٥، نقلاً عن بحث الوحدة الإسلامية من خلال سيرة سالم بن ذكوان الهلالي لأحمد الخليلي ص١٩.

(٤) انظر: أحمد الخليلي: الوحدة الإسلامية من خلال سيرة سالم بن ذكوان الهلالي ص١٩.

(٥) انظر: علي يحيى معمر: الإباضية مذهب إسلامي معتدل ص١٠، ود. ناصر العقل: دراسات في الأهواء والفرق ٢/ ٨٠، ود. صابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهباً ص١٣٩.

ولحكم الدار عندهم صور عدة تختلف كثيراً عن نظرة غيرهم من الخوارج[1].

لكن من الضروري أن نشير إلى أن الإباضية لم يكونوا جميعاً على هذه الشاكلة من التسامح في الحكم على مخالفيهم واللين في معاملتهم لهم، بل كان من بينهم أيضاً المغالون في التشدد تجاه مخالفيهم، والذين حصروا الحق وحده في مذهبهم، جازمين بخطأ غيره وبطلانه، وخلود المخالفين في النار[2].

### ٣ ـ موقف الخوارج من أطفال المخالفين:

وقد شغلت هذه القضية فكر الخوارج، وتباينت آراؤهم تجاهها، بل من العجيب أنها كانت سبباً في انشقاق فرق ونشأة أخرى، كما أن الخلاف حولها عند بعض طوائف الخوارج كان سبباً كافياً لتكفير المخالف واستباحة دمه وإخراجه من عداد المذهب بالكلية، وهو مسلك يكشف بوضوح عن النفسية الخارجية، وضيقها الشديد بالمخالف، حتى لو كان منتمياً للمذهب ومعتقدا لآرائه، لكنه خالف في مسألة أو أكثر.

ومن الإنصاف أن نشير، ونحن نعرض آراء الخوارج تجاه هذه المسألة إلى أنهم لم يتفقوا على رأي واحد، ولم يتبنّوا وجهة النظر المتشددة فقط، وإنما انقسموا إلى ثلاثة اتجاهات:

**الأول:** وهو أشد الاتجاهات غلوّاً ويتمثل في قول الأزارقة القائلين بأن أطفال المخالفين تابعون لآبائهم في الحكم، ومن ثم فهم مشركون كآبائهم، ودماؤهم حلال، وقد نسب هذا القول للأزارقة الكثيرون، مثل:

---

(١) انظر: محمد بن يوسف أطفيش: شرح النيل وشفاء العليل ٣١١/١٤، وعلي يحيى معمر: الإباضية مذهب إسلامي معتدل ص١٠، ود. صابر طعيمة: الإباضية عقيدة ومذهبا ص١٣٩، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص٨٨.

(٢) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص٥٠٤، ٥٠٧، وفرق معاصرة ٢٥٦/١، ود. الصلابي: عصر الدولتين الأموية والعباسية وظهور فكر الخوارج ص١٣٩.

الشهرستاني[1]، وابن حزم[2]، وابن خلدون[3]، والمبرد[4]، ونسب الجاحظ لقطري بن الفجاءة أنه كان يدين بقتل الأطفال[5]، وطالما أن أطفال المخالفين تابعون لآبائهم في الحكم عند الأزارقة فإن قتلهم حلال في الدنيا، كما أنهم معذبون في النار في الآخرة، وممن قال بتعذيب الأطفال تبعاً لآبائهم غير الأزارقة فرقة العجاردة، حيث رأوا أن أطفال المشركين في النار مع آبائهم، وكذا الحمزية والخلفية فإنهم يحكمون على الأطفال كلهم، سواء كانوا من مخالفيهم المسلمين، أو من المشركين، بأنهم في النار[6].

وقد استدل الأزارقة على قولهم بتعذيب الأطفال في النار بآيات من القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا۟ عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓا۟ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾﴾ [نوح: ٢٧] فوصفهم الله بالكفر وهم أطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف جاز ذلك في قوم نوح، ولا يجوز في قومنا[7]؟!

ولا يخفى ما في هذا الاستدلال من نظر، ونوح عليه السلام لم يقل ذَلِك إلا على كفار قومه خَاصَّة؛ لأَن الله تعالى أخبره أنه لن يُؤمن من قومه أحد إلا من قد آمن، ومن ثم أيقن عليه السلام أنه لن يحدث فيهم مُؤمن أبداً، وأن كل من ولدوه لن يكون إلا كافراً، ومن ثم فإن كلامه عليه السلام ليس على كل كافر، لكن على كفار قومه خَاصَّة[8].

---

(١) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢١.

(٢) انظر: ابن حزم: الفصل ٤/ ٦٠.

(٣) انظر: تاريخ ابن خلدون ٣/ ١٨٢.

(٤) انظر: المبرد: الكامل ٣/ ٢١١.

(٥) انظر: الجاحظ: البيان والتبيين ٣/ ١٧٦.

(٦) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص٤٦٩، ٤٧٠، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ص٢٥٦.

(٧) انظر: ابن حزم: الفصل ٤/ ٦١، وابن عبد ربه: العقد الفريد ٢/ ٢٤٠.

(٨) ابن حزم: الفصل ٤/ ٦١.

**الاتجاه الثاني**: وهو اتجاه من توقفوا في الحكم على الأطفال لأنهم لم يبلغوا بعد، ولم يفعلوا ما يوجب ولايتهم أو عداوتهم، وممن قال بذلك من الخوارج نفر من الصلتية ذهبوا إلى أنه «ليس لأطفال المشركين والمسلمين ولاية ولا عداوة حتى يبلغوا فيدعوا إلى الإسلام فيقرّوا أو ينكروا»[(١)].

**الاتجاه الثالث**: وهو أكثر اتجاهات الخوارج تسامحاً وليناً في النظر إلى أطفال المخالفين، ويتمثل في قول النجدات الذين ذهبوا إلى عدم جواز قتل الأطفال وأنهم معذورون بصغرهم، كما أنهم غير مسؤولين عما يفعله آباؤهم من الشرك أو المعاصي، وقد أنكر نجدة رأس هذه الفرقة غلو نافع بن الأزرق واستحلاله قتل الأطفال[(٢)].

ومن فِرَق الخوارج الأخرى الذين وافقوا النجدات في موقفهم المتسامح من الأطفال الصفرية حيث لم يجوِّزوا قتل أطفال مخالفيهم، كما تفعل الأزارقة، وهذا الحكم عام عندهم، حتى في أطفال المشركين، فلم يروا قتلهم، ومن ثم فإنهم لا يجوِّزون القول بأنهم في النار[(٣)].

## ٤ ـ موقف الخوارج من نساء المخالفين:

ومن المعلوم أن الإسلام قد حرم قتل النساء إذا لم يكن محاربات[(٤)]، وقد حكى النووي إجماع العلماء على تحريم قتل النساء والصبيان، إذا لم يقاتلوا[(٥)]، ومستند هذا الإجماع هو الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ في النهي عن قتلهن، ومن ذلك أنه ﷺ وجد في بعض المغازي امرأة مقتولة، فأنكر

(١) الشهرستاني: الملل والنحل ١/١٢٩.

(٢) ابن عبد ربه: العقد الفريد ٢/٢٣٩.

(٣) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٠١، والشهرستاني: الملل والنحل ١/١٣٧، ود.غالب عواجي: فرق معاصرة ص١/٢٩٣، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ٢٥٥، ٢٥٦.

(٤) انظر: السيد سابق: فقه السُّنَّة ٢/٥٥٦.

(٥) النووي: شرح صحيح مسلم ١٢/٤٨.

ذلك، ونهى عن قتل النساء والصبيان[1].

لكن الخوارج ـ للأسف الشديد ـ لم يلتزموا بهذا الخلق الإسلامي الرفيع واستباحت الكثير من فرقهم قتل النساء، وسفك دمائهن، والتمثيل بهن، دون رحمة أو شفقة، وأكثر فرق الخوارج غلوّاً في هذا الباب الأزارقة الذين استباحوا قتل نساء مخالفيهم، وحكموا عليهن بالشرك[2].

وتزخر كتب التاريخ بقصص مروعة لغلظة الخوارج، وتعاملهم الأرعن مع النساء، ومن ذلك ما فعلوه مع زوجة الصحابي عبد الله بن خباب، وكانت حاملاً توشك أن تلد، حيث أسروها مع زوجها، وبعد أن قتلوه ﵁ أقبلوا إِلَى زوجه، فَقَالَتْ: إني إنما أنا امرأة، أَلا تتقون الله! فبقروا بطنها[3].

ولم يستنكف الخوارج أن يقتلوا زوجات قادة الأمويين الذين يحاربونهم إذا وقعت إحداهن أسيرة في أيديهم، مثلما قتلوا زوجة عبد العزيز بن عبد الله أحد القادة الذين أرسلهم الحجاج لقتال الخوارج[4]، كذلك استباح الخوارج سبي نساء مخالفيهم من المسلمين، بل وصل بهم الغلو أن أنكروا على الإمام علي أنه لم يسب يوم الجمل نساء من حاربهم، مع أنه كان من بينهن أم المؤمنين عائشة ﵂، وقد طبق بعض الخوارج هذا المبدأ في تعاملهم مع المخالفين، فحينما دخل أبو يزيد بن كيداد باجة وغيرها من بلاد المغرب قام بسبي نسائها، وفعل بأهلها الأفاعيل[5].

(١) رواه البخاري (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤).

(٢) انظر: عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٩٧، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٢١.

(٣) الطبري: تاريخ الطبري ٥/ ٨٢.

(٤) انظر: تاريخ ابن خلدون ٣/ ١٨٨.

(٥) انظر: ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون ٧/ ٢٢٠، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ص٢٦٦.

ومن تناقضات الخوارج في موقفهم من النساء أنهم أنكروا أشد الإنكار على عائشة رضي الله عنه خروجها يوم الجمل، وكفَّرها بعضهم بفعلها هذا، محتجين بقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وبأنها خرجت بلا محرم[١]، ووجه التناقض هنا أن الخوارج أباحوا لعدد من النسوة القتال والسفر له، وتاريخهم حافل بالكثير من النساء الخارجيات اللاتي كان لهن دور كبير في القتال[٢].

ومن أشهر تلك النسوة غزالة أم شبيب بن يزيد الخارجي، التي قادت الخوارج في حربهم ضد الحجاج بعد مقتل ابنها يزيد، ويقال إنها دخلت الكوفة ليلاً ومعها مائتان من نسَاء الْخَوَارِج قد اعتقلن الرماح، وتقلدن السيوف[٣].

وقد ألزم عبد القاهر البغدادي الشبيبية من الخوارج بالتناقض في تحريمهم خروج عائشة رضي الله عنها يوم الجمل، بينما جوزوا خروج غزالة ومن معها في قتال الحجاج.

ووجه التناقض ـ في رأيه ـ أنهم أنكروا على أم الْمُؤمنِينَ عَائِشَة خُرُوجهَا إلى الْبَصْرَة مَعَ جندها الذي كل وَاحِد مِنْهُم محرم لَهَا؛ لِأَنَّهَا أم لجَمِيع الْمُؤمنِينَ بنص الْقُرْآن، وقد زعموا أَنَّهَا رضي الله عنها كفرت بهذا الصنيع، وخالفت أمره تعالى بالقرار في البيوت، فلما لم يتل الخوارج هَذِه الْآيَة على غزالة أم شبيب، وهل قالوا بكفرها وَكفر من خرجن مَعهَا من نسَاء

---

(١) انظر: عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٩٢.

(٢) انظر: الجاحظ: البيان والتبيين ١/ ٢٩١، وعبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرق ص٨٩ ـ ٩٢، والإسفراييني: التبصير في الدين ص٦٢، ود. عبد اللطيف العبد: دراسات في الفلسفة الإسلامية ص٢٥٨.

(٣) انظر: عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٩٠، وتاريخ الطبري ٦/ ٢٧٣، وابن الأثير: الكامل ٣/ ٤٦٢.

الْخَوَارِجِ إلى قتال جيوش الْحجَّاج، فان أجازوا لَهُنَّ ذَلِك لأنه كَانَ مَعَهُنَّ أَزوَاجهنَّ أَوْ إخوتهن، فقد كَانَ مَعَ عَائِشَة أَخُوهَا عبد الرَّحْمَن، وَابْن اختها عبد الله بن الزبير، وكل وَاحِد مِنْهُم محرم لَهَا، فضلاً عن أن جَمِيع الْمُسلمين بنوها[1].

(١) عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق ص٩٢.

# الفصل الثاني

## الموقف من المخالف
## عند الشيعة الاثني عشرية

ويشتمل على المبحثين التاليين:

المبحث الأول: الأسس العقدية التي شكلت موقف الشيعة الاثني عشرية من المخالفين.

المبحث الثاني: أصناف المخالفين وموقف الشيعة الاثني عشرية منهم.

# تمهيد

ومثلما كان عليه الحال عند الخوارج، فقد شغلت قضية الموقف من المخالف بأبعادها المختلفة مكانة كبيرة في الفكر الشيعي الاثني عشري، منذ كتابات منظريه الأوائل، وحتى أعلام المذهب المعاصرين، حيث شملت مجالات عدة، ما بين العقدي، والفقهي، والأخلاقي، والتاريخي، وألفت لمعالجتها كتب مستقلة، كما اكتظت كتب المذهب بروايات وفتاوى عديدة تناولتها بصورة أو بأخرى.

ولا شك أن أصول المذهب وعقائده الأساسية ـ وعلى رأسها الإمامة ـ ثم عوامل النشأة، ومراحل التطور المتتابعة، كل ذلك قد أسهم في الاهتمام بقضية الموقف من المخالف، وجعلها محل تساؤل بين أتباع المذهب، والذين مثلوا في أغلب الفترات التاريخية أقلية تعيش ضمن محيط واسع من المخالفين، وتحتاج أن تتعرف على حقيقة الموقف منهم، ثم كيفية التعامل معهم.

وقد اتسعت رقعة المخالفين عند الاثني عشرية لتشمل كل من عداهم، بما في ذلك الصحابة الذين لم يولوا عليّاً رضي الله عنه الخلافة أول الأمر، ثم امتدت لتضم سائر المخالفين في المعتقد، وعلى رأسهم أهل السُّنَّة والجماعة، وكذا المعتزلة، والخوارج، والصوفية، وحتى الشيعة غير الاثني عشرية كالزيدية، والإسماعيلية، ثم وصل الأمر إلى المخالفين من داخل المذهب الاثني عشري، ومن أمثلته الصراع بين الأخباريين والأصوليين.

ولعل من المهم أن نشير أولاً إلى **مفهوم المخالف عند الاثني عشرية**، ومتى يستحق الشخص وصفاً كهذا، بكل ما يترتب عليه من أحكام في غاية الخطورة، سواء أكانت أحكاماً دنيوية، كالخروج من الملة، واستباحة الدماء والأموال والأعراض، أو أخروية كالخلود في النار.

وثمة نصوص كثيرة، وفتاوى متعددة لعلماء الاثني عشرية عبر مختلف العصور تدل بوضوح على أن المقصود بالمخالف عندهم: كل من لم يوافقهم في القول بإمامة علي رضي الله عنه بلا فصل بعد النبي صلى الله عليه وسلم، وكذا من لم يقر بإمامة الأئمة الأحد عشر من بعد علي، حتى آخرهم الإمام الغائب المنتظر محمد بن الحسن العسكري.

ومن نماذج تلك النصوص[١] قول يوسف البحراني: «لا نعقل من المخالف متى أُطلق إلّا المخالف في الإمامة»[٢]. وقال الكلبايكاني: «المخالف في لساننا يطلق على منكر خلافة أمير المؤمنين عليه السلام بلا فصل»[٣]، وقال محمد سعيد الحكيم: «الظاهر أن المراد بالعامة المخالفون الذين يتولون الشيخين، ويرون شرعية خلافتهما على اختلاف فرقهم»[٤].

ومن الأمور الخطيرة التي حكاها بعض علماء الإمامية الكبار ضمن معتقدات مذهبهم أن المخالفة تتحقق بأمر واحد، مثلما تتحقق في العديد من الأمور، وفي هذا المعنى قال ابن بابويه: «واعتقادنا فيمن خالفنا في شيء واحد من أمور الدين، كاعتقادنا فيمن خالفنا في جميع أمور الدين»[٥].

(١) انظر: عبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص٥٨، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري ص٩٦، وموقف الشيعة من باقي فرق المسلمين ص١٤٧.

(٢) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص٢٥٤، تحقيق: السيد مهدي الرجائي.

(٣) الكلبايكاني: إرشاد السائل ص١٩٩.

(٤) محمد سعيد الحكيم: المحكم في أصول الفقه ٦/ ١٩٤.

(٥) المفيد: الاعتقادات في دين الإمامية ص١١٠.

وإضافة لمفهوم المخالف الذي تردد كثيراً في كتب الاثني عشرية، فثمة مصطلح آخر أطلقوه على مخالفيهم ورتبوا عليه الكثير من الأحكام، وهو مصطلح «الناصب»[1].

وقد مال بعض الاثني عشرية إلى المرادفة بينه وبين مصطلح «المخالف» نافين الفرق بين المصطلحين، ومتبنين القول بأن الناصب حيثما أطلق في الأخبار وكلام القدماء فإنما يراد به المخالف مطلقاً عدا المستضعف[2]، لكن هناك من فرق بين المصطلحين ورأى أنه ليس كل مخالف بناصب[3].

ومن المعروف أن مصطلح النصب في الأصل كان يطلق على من أظهر بغض أهل البيت، وفي مقدمتهم علي ﷺ، ونصب العداوة لهم بالقول أو بالفعل، لكن الاثني عشرية لم يكتفوا بهذا المفهوم للنصب بل تطور عندهم إلى مرحلة أكثر غلوّاً[4]، فصار يطلق على كل من لم يدن بالإمامة حتى لو كان محبّاً لأهل البيت وموالياً لهم، وبناء على هذا المفهوم فسروا ما روي في كتبهم عن الأئمة وخواصهم من إطلاق لقب الناصبي على أبي حنيفة وأمثاله، مع أن أبا حنيفة ـ باعترافهم ـ لم يكن ممن نصب العداوة لأهل البيت ﷺ، بل كان له انقطاع إليهم، وكان يظهر لهم التودد[5].

---

(١) وثمة كتب مستقلة للكلام عن النصب والنواصب منها ما هو من تأليف الشيعة مثل: «الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب» ليوسف البحراني، و«رسالة في تحقيق وتفسير الناصبي» للخاجوئي، و«النصب والنواصب» لمحسن المعلم، ومنها ما هو من تأليف أهل السُّنَّة مثل الرسالة القيمة «النصب والنواصب دراسة تأريخية عقدية» لبدر بن ناصر بن محمد العواد.

(٢) انظر: يوسف البحراني: الحدائق النضرة ١٨/ ١٥٩، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص٥٠.

(٣) الكلبايكاني: إرشاد السائل ص١٩٩.

(٤) انظر: جورج طرابيشي: هرطقات ٢ ص٦٣، ومحسن المعلم: النصب والنواصب ص٣٨، ومحمد مال الله: موقف الشيعة من أهل السُّنَّة ص١٣، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٢/ ١٠١٠.

(٥) انظر: نعمة الله الجزائري: الأنوار النعمانية ٢/ ٣٠٧ طبع تبريز إيران، وعبد الرحمٰن دمشقية: ظاهرة التكفير ص٤٧.

كذلك يعتبر كل من قدم الخلفاء الثلاثة على «علي» رضي الله عنه ناصبيّاً عند الاثني عشرية، وقد رووا عن أحد أئمتهم أنه سئل عن «الناصب هل احتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت، واعتقاده بإمامتهما؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب»[1].

وفي مرحلة لاحقة من الغلوّ صار العداء للشيعة يعتبر نصباً، ولو لم يقترن به عداء لأهل البيت أنفسهم، ومن الروايات الدالة على ذلك قول جعفر الصادق: «ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت؛ لأنك لا تجد رجلاً يقول: أنا أبغض محمداً وآل محمد، ولكن الناصب من نصب لكم، وهو يعلم أنكم تتولونا وأنكم من شيعتنا»[2].

وهذا الرأي الموسع لمفهوم النصب هو القول المعتمد في المذهب بعد أن كان هناك قول آخر يخالفه، وقد حكى الأمين الاسترأبادي أنه «وقعت مشاجرة عظيمة من غير فيصل بين المتأخّرين من أصحابنا في تحقيق معنى الناصبي فزعم بعضهم أنّ المراد به من نصب العداوة لأهل البيت (عليهم السلام) وذهب بعضهم إلى أنّ المراد من نصب العداوة لمذهب الإماميّة، وفي الأحاديث تصريحات بالثاني، ومن قال بالأوّل كان قليل البضاعة في أحاديثنا الواردة في الأُصولين»[3].

ووفقاً لهذا المفهوم الواسع للنصب فقد حكم على جميع المخالفين للإمامية بأنهم نواصب، وفي المقدمة بالطبع أهل السُّنَّة والجماعة، وهذا ما صرح به علماء الاثني عشرية[4]، بل إن واحداً من معاصريهم وهو محسن المعلم في كتابه النصب والنواصب ذكر عدداً كبيراً ممن يندرج عنده في عداد

(١) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص١٠٠.

(٢) الصدوق: علل الشرائع ٢/ ٦٠١، ومعاني الأخبار ص٣٦٥، والفيض الكاشاني: الوافي ٢/ ٢٣٠، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٩/ ٤٨٦.

(٣) الأمين الاسترأبادي: الفوائد المدنية ص١٠٩.

(٤) انظر: حسين آل عصفور البحراني: المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية ص١٤٧، وعبد الرحمٰن دمشقية: ظاهرة التكفير ص٤٨، وجورج طرابيشي: هرطقات٢ ص٨٦.

النواصب ومنهم أكابر الأمة من الصحابة ومن بعدهم مثل: أبي بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعائشة وصهيب الرومي وأبي هريرة وعمرو بن العاص، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم، وكذلك: الزهري ومالك والبخاري وابن حزم وابن خلدون وابن تيمية والذهبي، وغيرهم الكثير[1].

(١) انظر: محسن المعلم: النصب والنواصب ص٢٦٣ ـ ٥٢٨.

## المبحث الأول

# الأسس التي شكلت موقف الاثني عشرية من المخالفين

ولا أظن أنه يعسر على المتفحص للمذهب الاثني عشري وأصوله العقدية والفكرية المختلفة أن يقف على العنصر الجوهري، أو الأساس الذي قام عليه المذهب بأسره، ثم تفرع عنه مواقفه كلها في شتى القضايا: العقدية، والفكرية والتاريخية، ومنها مسألة التعامل مع المخالفين.

ويتمثل هذا الأساس في **نظرية الإمامة** ـ وفقاً للتصور الشيعي ـ والتي تعد حجر الزاوية في المذهب وجوهره، ومحور تفكيره ومناط اهتمام كل علمائه وإليها ترجع سائر المعتقدات الأخرى كالعصمة والرجعة والتقية والبداء[(١)].

وتتلخص هذه النظرية في أن الإمامة منصب إلٰهي، وليست قضية مصلحية متروكة لاجتهاد البشر واختيارهم، بل هي قضية أصولية تمثل ركن الدين وأساسه، ولا يجوز للرسل عليهم السلام إغفالها أو إهمالها، أو تفويضها إلى العامة[(٢)]، وقد تم النص الصريح والتعيين الجلي[(٣)] لشخص الإمام بعد رسول الله ﷺ، وهو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم تسلسلت الإمامة في أحد عشر إماماً من أولاده، آخرهم محمد بن الحسن العسكري الغائب في السرداب، والمنتظر منذ عقود بعيدة.

---

(١) انظر: د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية ص٢٨.

(٢) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/١٤٦.

(٣) انظر: ابن خلدون: المقدمة ص٢٤٦، وآل كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص٢١١.

وقد نبَّه القاضي عبد الجبار المعتزلي إلى هذا التصور الاثني عشري للإمامة وأنه السبب الرئيس في تكفير الإمامية لمخالفيهم، حيث قال: «وأما الإمامية فقد ذهبت إلى أن الطريق إلى إمامة الاثني عشر النص الجلي، الذي يكفر من أنكره، ويجب تكفيره»[١].

وليس كلام عبد الجبار الآنف الذكر من قبيل تعصب الخصوم ضد مخالفيهم، وإنما يشهد له الكثير من النصوص والروايات الشيعية المختلفة، قديماً وحديثاً، والتي تدل على غلو القوم الشديد في الإمامة، ومدى منزلتها المحورية في بنيان المذهب الشيعي.

ولعل من أبرز الشواهد على ذلك ما استقر في المذهب من أن الإمامة أصل من أصول الدين الكبرى، بل هي من أهم أركانه وأوجب واجباته، ولا يقبل العمل إلا بها ولا رخصة مطلقاً في إهمالها، أو التفريط في الإتيان بها، ويعد هذا الأصل محل اتفاق تام بين علماء الاثني عشرية القدامى والمحدثين على حد سواء[٢] وبعبارة بعض علمائهم المعاصرين فإن «الشيعة على بكرة أبيهم اتفقوا على كونها أصلاً من أصول الدين»[٣]، وذكر يوسف البحراني «أنّه قد استفاضت الأخبار عن السادة الأطهار بأنّ الإمامة من أضرّ ضروريّات الدين المحمّدي، وقد بني عليها الاسلام الذي جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله»[٤].

وثمة تلازم لا ينفك بين الإمامة وتوحيد الله عند الاثني عشرية، وقد بلغ إلى الدرجة التي صارت فيها نصوص القرآن الآمرة بعبادة الله وحده يقصد بها الإيمان بإمامة علي والأئمة من بعده، وأما النصوص التي تنهى عن الشرك فقد

---

(١) القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ص٧٦١.

(٢) انظر: يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص٨٠، ود. ناصر القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢/ ٥٧٣.

(٣) جعفر سبحاني: الملل والنحل ١/ ٢٥٧، وانظر أيضاً: الحلي: منهاج الكرامة ص٢٧، ومحمد رضا المظفر: عقائد الإمامية ص٦٥.

(٤) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص٨٠.

صار المقصود بها الشرك في ولاية الأئمة[1].

كما أن هناك تلازماً آخر بين قبول الأعمال وصحتها وبين الإقرار بالإمامة بحيث لا يقبل عمل ممن أنكر الإمامة أو جحدها[2]، وقد بلغ الغلو بالخميني أن يجعل من القول بأن «ولاية أهل البيت ومعرفتهم شرط في قبول الأعمال يعتبر من الأمور المسلمة بل تكون من ضروريات مذهب التشيُّع المقدس»[3].

وفي ظل هذا التضخيم الشديد للإمامة ومكانتها عند القوم لا نستغرب تتابع نصوص علمائهم الكبار ناقلة الاتفاق، وربما الإجماع على كفر جاحد الإمامة أو منكرها، سواء أنكر إمامة الاثني عشر جميعاً، أو أنكر إمامة واحد منهم[4]، وقد حكى الصدوق ذلك بعبارة جازمة، لا تحتمل لبساً، فقال: «واعتقدنا فيمن جحد إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والأئمة من بعده عليهم السلام أنه بمنزلة من جحد نبوة جميع الأنبياء، واعتقادنا فيمن أقر بأمير المؤمنين وأنكر واحداً من بعده من الأئمة، أنه بمنزلة من أقر بجميع الأنبياء، وأنكر نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم»[5].

وإضافة إلى أصل الإمامة، فإن من الأصول الاثني العشرية التي كان لها دور واضح في تشكيل نظرتهم للمخالفين موقفهم من قضايا الوعد الوعيد، والأسماء والأحكام، وغلوّهم الواضح في هذا الباب، وتوسعهم الزائد في مفهوم الكفر والمكفرات.

ولعل من الأسئلة المهة التي تطرح نفسها هنا: هل كان للتأثيرات المتبادلة بين الشيعة والمعتزلة أثر واضح على موقفهم من المخالفين، أم لا؟

وفي ظني أنه لا يسعنا أولاً إلا الإقرار بأن كلّاً من التشيع والاعتزال

---

(١) انظر: المجلسي: بحار الأنوار ١٧/ ٨٤، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢/ ٥٧٣.

(٢) انظر: عبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص٤٧.

(٣) الخميني: الأربعون حديثاً ص٥١٢.

(٤) انظر: الصدوق: الاعتقادات في دين الإمامية ص١٠٤، والمجلسي: بحار الأنوار ٨/ ٣٦٦، ويوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص٨٤، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص٤٣.

(٥) الصدوق: الاعتقادات في دين الإمامية ص١٠٤.

يقوم على أسس متباينة، ولا سيما في قضية الإمامة، ومنهجية الاستدلال، ومصدر التلقي الأساسي، إلا أن ذلك الاختلاف في الطابع العام لم يحل دون التقاء التشيع والاعتزال في أكثر من موضع[1]، وثمة شواهد كثيرة على ذلك الالتقاء كما أن نصوص مؤرخي الفرق قد توالت في تأكيد هذا المعنى[2]، وأفردت بعض الدراسات الحديثة لمعالجته تفصيلاً[3]، مع ضرورة الإشارة إلى أن ذلك الالتقاء بين المذهبين حدث في مرحلة متأخرة من مراحل تطور الاثني عشرية، ومثَّل نقطة اختلاف جوهرية بين مذهب القدامى والمتأخرين.

وفي نص مهم لأبي الحسن الأشعري ذكر أنهم «قالوا في التوحيد بقول المعتزلة والخوارج، وهؤلاء قوم من متأخريهم، فأما أوائلهم فإنهم كانوا يقولون ما حكينا عنهم من التشبيه»[4]، وقد حدد ابن تيمية أواخر المائة الثالثة بداية لدخول من دخل من الشيعة في أقوال المعتزلة[5]، أما الذهبي فقد زاد الأمر تحديداً فقال: «ومن حدود سبعين وثلاثمائة إلى زماننا هذا تصادق الرفض والاعتزال وتواخيا»[6].

وللشيعة المعاصرين مسالك عدة في التعامل مع هذه القضية، فمنهم من أقر بهذا التشابه، ومنهم من حاول النفي بكل وسيلة، فعكس الأمر وذهب إلى أن الشيعة هم السابقون لدراسة مسائل علم الكلام والمعتزلة هم المتأثرون بهم[7].

---

(١) انظر: د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة ص٤٥١.

(٢) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٠٩، والشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٦٥، وابن تيمية: منهاج السُّنَّة ١/ ٧٠، ٧٢، ١٠١.

(٣) انظر: د. عبد اللطيف حفظي: تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة، دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م، ود. عائشة المناعي: أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية، دار الثقافة، الدوحة، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

(٤) الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٠٩.

(٥) انظر: ابن تيمية: منهاج السُّنَّة ١/ ٧٠، ٧٢، ١٠١.

(٦) الذهبي: ميزان الاعتدال ٣/ ١٤٩.

(٧) انظر: السيد حسن الصدر: الشيعة وفنون الإسلام ص٦٥، ود. عبد اللطيف حفظي: تأثير المعتزلة ص٣٩٦، ٤٠٠.

وبغض النظر عن ذلك فيكفينا الإقرار العام بأن هناك تشابهاً وتأثيراً متبادلاً قد وقع بالفعل بين الفريقين، وإن حاول الاثنا عشرية أن يجادلوا في تحديد من المؤثر ومن المتأثر، وما يعنينا هنا هو أن ننظر في هذا التأثير الاعتزالي على الشيعة، وهل كان له أثر واضح في موقفهم من المخالفين، أم أنه انحصر في مسائل عقدية أخرى بعيدة عن هذا الباب؟

ولعل أول ما نشير إليه هنا أن الارتباط الوثيق بين العقائد الشيعية والاعتزالية قد تجلى فيما اتخذه الشيعة لأنفسهم من أصول عقدية تقارب كثيراً الأصول الاعتزالية، ففي مقابل الأصول الخمسة لدى المعتزلة جعل الشيعة أصولهم: التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمعاد؛ أي: أن هناك اشتراكاً ـ على الأقل في التسمية ـ في أصلين وهما التوحيد والعدل[1]، وفي هذين الأصلين اعتمدت الشيعة على المعتزلة اعتماداً كبيراً جدّاً «واختلطت عقائد المعتزلة بعقائد الاثني عشرية كما اختلطت من قبل بعقائد الزيدية»[2] وللاثني عشرية تأويلات عديدة لنصوص القرآن المتعلقة بهذه القضايا وقد أخذوها عن المعتزلة واعتمدوا بشكل أساسي على تفاسيرهم[3].

أما أصلا المنزلة بين المنزلتين والوعد والوعيد، واللذين لهما صلة وثيقة بالموقف من المخالف، فالمطالع لكتابات القوم يجد أنهم لا يقولون بالمنزلة بين المنزلتين، ولا بكفر أصحاب الكبائر، ولا يوافقون الخوارج والمعتزلة في هذه المسألة، كما يصرِّحون بخلافهم في باب الوعد والوعيد، ويثبتون الشفاعة لأصحاب الكبائر[4].

---

(١) انظر: د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة ص٤٥٤.

(٢) د. النشار: نشأة الفكر ٢/٢٩١، وانظر أيضاً: د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة ص٤٥٣، ود. السنهوتي: دراسات نقدية في الفرق الكلامية ص٧١، وعبد الله الحاج: الشيعة الإمامية الاثنا عشرية وموقف أهل السُّنَّة منهم ص٤٩١.

(٣) انظر: ابن تيمية: منهاج السُّنَّة ٣/٥، ٦، ود. محمد حسين الذهبي: التفسير والمفسرون ٢/٩٦، ١٣٥، ١٤٥، ٣/٦٩، ود. المغراوي: المفسرون بين الإثبات والتأويل ص٧٤٤، ٧٧٤، ود. فهد الرومي: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر ص٢٣٥، ود. محمد محمد العسال: الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن ص٦٩٢.

(٤) انظر: المفيد: أوائل المقالات ص٤٧.

وقد نقل المفيد اعتقاد القوم في ذلك حيث قال: «اعتقادنا في الوعد والوعيد أن من وعده الله على عمل ثواباً فهو منجزه له، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار، فإن عذبه فبعدله، وإن عفا عنه فبفضله، وما الله بظلام للعبيد»[1]، كذلك نقل اتفاق الإمامية على أن «الوعيد بالخلود في النار ـ متوجه إلى الكفار خاصة ـ دون مرتكبي الذنوب من أهل المعرفة بالله تعالى ـ والإقرار بفرائضه من أهل الصلاة... واتفقت الإمامية على أن من عذب بذنبه ـ من أهل الإقرار والمعرفة والصلاة لم يخلد في العذاب ـ وأخرج من النار إلى الجنة فينعم فيها على الدوام ـ ووافقهم على ذلك من عددناه ـ وأجمعت المعتزلة على خلاف ذلك ـ وزعموا أنه لا يخرج من النار أحد دخلها للعذاب»[2].

وعلى الرغم من هذا التصريح الاثني عشري الواضح بمخالفتهم للخوارج والمعتزلة في باب الوعيد وعدم تكفيرهم لمرتكب الكبيرة وإقرار نفر من علماء أهل السُّنَّة بأنهم مخالفون للمعتزلة في باب الوعيد[3]، إلا أن موقفهم المتشدد من مخالفيهم يشي بوجود خلل واضح لديهم في هذا الباب.

وقد ذكر الأشعري في المقالات أن الاثني عشرية منقسمون في باب الوعيد إلى فرقتين: «فالفرقة الأولى منهم يثبتون الوعيد على مخالفيهم ويقولون أنهم يعذبون ولا يقولون بإثبات الوعيد فيمن قال بقولهم...، والفرقة الثانية منهم يذهبون إلى إثبات الوعيد، وأن الله ﷻ يعذب كل مرتكب الكبائر من أهل مقالتهم كان أو من غير أهل مقالتهم ويخلدهم في النار»[4].

وبعيداً عن الخلاف النظري حول موقف الإمامية في باب الوعيد، وهل يندرجون في عداد الوعيدية ـ مثل الخوارج والمعتزلة أم لا ـ فإن التطبيق

---

(١) المفيد: الاعتقادات ص٦٧.

(٢) المفيد: أوائل المقالات ص٤٦، ٤٧.

(٣) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٦/ ٥٥.

(٤) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص٥٤، ٥٥، وانظر: د. عبد الفتاح المغربي: الفرق الكلامية الإسلامية ص١٥٨.

العملي يدل بوضوح على ما عندهم من غلوّ شديد تجلى من خلال عدد من الجوانب الخطيرة، ومن أهمها ما يلي[1]:

أ ـ أن مفهوم الإيمان ومن يستحق هذا الوصف صار مقترناً بقضية الإمامة ومشروطاً بها، فالإيمان عند الإمامية «إنّما يتحقّق بالاعتراف بإمامة الأئمّة الاثني عشر»[2]؛ لأن الإمامة عند القوم أصل من أصول الدين وأحد أركان الإيمان[3] بحيث «لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها، ولا يجوز فيها تقليد الآباء والأهل والمربين مهما عظموا وكبروا»[4] وبذلك يكون المؤمن هو من اعتقد إمامة الاثني عشر كما نص على ذلك كل من الخوئي[5] والجواهري[6].

ب ـ التكفير الصريح للمخالفين من أصحاب البدع، وأنهم جميعاً كفار، وأن من مات منهم على تلك البدعة فهو من أهل النار[7].

وقد شكلت هذه الأمور تصور الإمامية لمفهوم المخالف، ومن يصدق عليه هذا الوصف، ثم تلا ذلك إنزال عدد من الأحكام الخطيرة على كل من اندرج في عداد المخالفين، سواء تعلق ذلك بالأحكام الدنيوية أو الأحكام الأخروية وكما ذكر الشهرستاني فإن التبري من المخالفين قولاً وفعلاً وعقداً إلا في حال التقية من المسائل التي أجمعت عليها الإمامية[8].

ونخلص مما سبق كله إلى أن الأساس الأبرز الذي حكم موقف الشيعة من المخالفين، وشكل طريقة تعاملهم معهم هو قضية الإمامة ـ وما تفرع عنها من معتقدات ـ فمن قال بها وفقاً للنسق الشيعي الاثني عشرية فهو المؤمن حقّاً

---

(١) انظر: د. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢/ ٥٧٩، ٥٨٠.

(٢) محمد جواد العاملي: مفتاح الكرامة ٨/ ٢٥٦.

(٣) انظر: الحلي: منهاج الكرامة ص٢٧، وجعفر سبحاني: الملل والنحل ١/ ٢٥٧.

(٤) محمد رضا المظفر: عقائد الإمامية ص٦٥.

(٥) الخوئي: مصباح الفقاهة ١/ ٥٠٤.

(٦) الجواهري: جواهر الكلام ٤/ ٨٠، وانظر عبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري عند الشيعة ص٩٥، وموقف الشيعة من باقي فرق المسلمين ص١٤٦، وأشرف الجيزاوي: عقائد الشيعة الإمامية ص٩١.

(٧) انظر: المفيد: أوائل المقالات ص١٦، ويوسف البحراني: الشهاب الثاقب ص٨٤.

(٨) انظر: الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٤٦.

ومن أنكر شيئاً من ذلك فهو مخالف، مبتدع، ناصبي، تسري عليه أحكام التعامل مع المخالفين عند القوم.

ولا فرق بين أن يكون هذا المخالف صحابيّاً أو غير صحابي، كما لا فرق بين أن يكون خارجيّاً أو سنيّاً أو أشعريّاً أو معتزليّاً، وإن كانت العداوة تتفاوت ما بين طائفة وأخرى، كما سيتبين لنا من المسائل التالية.

### المبحث الثاني

## أصناف المخالفين
## وموقف الشيعة الاثني عشرية منهم

انطلاقاً من مفهوم المخالف عند الاثني عشرية ـ والذي ارتبط كما قدمنا من قبل بنظريتهم في الإمامة وما تفرع عنها من أصول ـ فقد تعددت وتنوعت أصناف المخالفين، لتشمل كل من لم يشاركهم معتقدهم في الإمامة والمعتقدات المنبثقة عنها.

وقد اكتظت كتب الاثني عشرية ـ في العقيدة والتفسير والحديث والفقه ـ بكلام كثير عن هؤلاء المخالفين وأحكامهم الدنيوية والأخروية، وكيفية تعامل الشيعي معهم، وسوف نحاول فيما يلي أن نعرض لطرف من ذلك كله بشيء من الإجمال:

### أولاً: موقف الاثني عشرية من الصحابة:

يمثل موقف الإمامية من الصحابة نموذجاً بالغ الدلالة على موقفهم من المخالفين عموماً، لا سيما إذا استصحبنا ما للصحابة من فضل ومكانة استفاضت النصوص الشرعية في إثباتها، وإذا ما وجدنا بعد هذا كله طعناً وتكفيراً وتفسيقاً من الاثني عشرية لهم، فعلينا أن نتوقع أن مخالفيهم من غير الصحابة لن يكونوا بمنجاة من هذا الموقف المغالي.

والموقف الشيعي من الصحابة شأنه كشأن غيره من المواقف ينطلق تأصيلاً وتفريعاً من قضية الإمامة، وطالما أن الإمامة عند القوم منصب إلٰهي، وأصل الدين وأساسه، وهي ثابتة لعلي رضي الله عنه بالنص الجلي الصريح على سبيل

التعيين القاطع، فالنتيجة المترتبة على ذلك كله أن من خالف هذا المعتقد، أو شارك في عدم تولي علي للإمامة، فهو واقع في الإثم العظيم والذنب الذي لا يعدله شيء، وأول من يندرج في عداد هذا الحكم الخطير الخلفاء الثلاثة: أبو بكر وعمر وعثمان، ثم الجمهرة العظمى من الصحابة الذين رضوا بخلافتهم دون نكير أو معارضة.

ويصعب علينا في بحثنا هذا أن نسترسل في ذكر كافة عناصر الموقف الاثني عشري المتطرف من الصحابة[1] أو أن نتتبع كافة الشخصيات والكتابات التي شاركت في هذا المسلك، إذ إن كتب المذهب المعتمدة في العقيدة والحديث والتفسير والتاريخ مكدسة بآلاف المرويات والنصوص التي لا هم لها إلا الطعن في الصحابة وبيان مساوئهم من وجهة النظر الشيعية، كما أن هناك الكثير من الكتب المؤلفة خصيصاً لهذا الأمر، ويبدأ فيها السب من صفحة العنوان وحتى آخر سطر في الكتاب.

ومن نماذج تلك الكتب «الإغاثة في بدع الثلاثة» لأبي القاسم الكوفي المتوفى (٣٥٢هـ) وهو كما يظهر من اسمه مخصص لذكر مطاعن الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان ﵃، وكتاب «نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت» للكركي، وكتاب «عقد الدرر في بقر بطن عمر» تأليف ياسين بن أحمد، والكتب عن النواصب ـ والتي تشمل الصحابة وغيرهم ـ مثل كتاب «الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب» ليوسف البحراني، وكتاب «النصب والنواصب» لمحسن المعلم، كما أفرد المجلسي مئات الصفحات من كتابه «بحار الأنوار» للطعن في الصحابة، وذكر روايات يستحي الباحث من

(١) ويمكن الرجوع في هذه المسألة تفصيلاً إلى العديد من الدراسات مثل: محمود شكري الآلوسي: مختصر التحفة الاثني عشرية ص٢٦٣، ود. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص٢٣٥، ود. عبد القادر صوفي: موقف الشيعة الاثني عشرية من الصحابة ﵃، وأبو محمد الحسيني: أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب، ود. أحمد سعد حمدان: براءة آل البيت مما نسبته إليهم الروايات ص٥١٧، وعبد الملك الشافعي: موقف الشيعة من باقي فرق المسلمين ص٣٧، وعبد الله الجميلي: بذل المجهود ٢/ ٤٦٩، وممدوح الحربي: مجمل عقائد الشيعة ص٦٢، وربيع بن محمد: الشيعة الإمامية في ميزان الإسلام ص٨٧.

ذكرها[1]، فكيف بمن رواها وأقرها وطبعها؟.

ويكفي أن ندلل على طرف من هذا الغلو والانحراف، بما في «الكافي» للكليني ـ وهو أصح الكتب عند القوم ـ من روايات تنص على ارتداد جميع الصحابة سوى عدد قليل لا يتجاوز أصابع اليد الواحدة، فعن أبي جعفر قال: «كان الناس أهل ردة بعد النبي إلا ثلاثة، فقلت: ومن الثلاثة؟ فقال: المقداد ابن الأسود، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي، رحمة الله وبركاته عليهم»[2].

كذلك تكتظ كتب القوم بروايات تصرح بكفر الشيخين رضوان الله عليهما، فعن أبي حمزة الثمالي، قال: «قلت لعلي بن الحسين عليه السلام ـ وقد خلا ـ أخبرني عن هذين الرجلين؟ قال: هما أول من ظلمنا حقنا، وأخذا ميراثنا وجلسا مجلساً كنا أحق به منهما، لا غفر الله لهما ولا رحمهما، كافران، كافر من تولاهما»[3].

ولا يخجل المجلسي حينما يجزم في بحار الأنوار دونما تردد أو تقية بأن «الأخبار الدالة على كفر أبي بكر وعمر وأضرابهما، وثواب لعنهم، والبراءة منهم، وما يتضمن بدعهم أكثر من أن يذكر في هذا المجلد، أو في مجلدات شتى وفيما أوردنا كفاية لمن أراد الله هدايته إلى الصراط المستقيم»[4].

وقد اختص المجلسي الخلفاء الثلاثة بنصيب وافر من المطاعن، وأفرد لهم باباً مطولاً ذكر فيه الكثير من الروايات، وعنون له بباب «كفر الثلاثة ونفاقهم، وفضائح أعمالهم، وقبائح آثارهم، وفضل التبري منهم ولعنهم»[5].

ولم يقتصر الطعن على الخلفاء الثلاثة رضوان الله عليهم، وإنما امتد

(١) انظر على سبيل المثال لا الحصر: المجلسي: بحار الأنوار ٣١/ ٩٩.
(٢) الكليني: الكافي ٨/ ٢٤٥، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٢/ ٣٣٣.
(٣) المجلسي: بحار الأنوار ٣٠/ ٣٨١.
(٤) المصدر السابق ٣٠/ ٣٩٩.
(٥) المصدر السابق ٣٠/ ١٤٥.

لغيرهم من الصحابة، وبالطبع فقد كان النصيب الأوفر لمن اختلفوا مع علي رضي الله عنه، أو قاتلوه في معركتي الجمل، أو صفين، مثل: عائشة وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص، رضوان الله عليهم جميعاً، لا سيما وقد نقل المفيد اتفاق الإمامية على كفر من قاتل عليّاً رضي الله عنه فقال: «واتفقت على القول بكفر من حارب أمير المؤمنين عليّاً، وأنهم كفار ضلال ملعونون بحربهم أمير المؤمنين، وأنهم بذلك في النار مخلدون»[١].

ومن الملاحظ أن المطاعن الشيعية في الصحابة تتباين ما بين عصر وآخر ومؤلف وآخر، تبعاً لقوة نفوذ الشيعة أو ضعفهم، واستعمالهم التقية أو التخلي عنها[٢]، وهم يعولون في هذا على روايات نسبوها للأئمة زوراً، وزعموا أنهم استخدموا نفس المسلك[٣].

وقد اقتفى علماء الشيعة نهج هذه الروايات، فذكر الصدوق من عقائد الأمامية أنه «يجب أن يتبرأ إلى الله عز وجل من الأوثان الأربعة، والإناث الأربعة، ومن جميع أشياعهم وأتباعهم، ويعتقد فيهم أنهم أعداء الله، وأعداء رسوله، وأنهم شر خلق الله، ولا يتم الإقرار بجميع ما ذكرناه إلا بالتبري منهم»[٤] وقد ذكرها هكذا مبهمة، لكن المتأخرين فسروا المراد بأن الأوثان الأربعة: أبو بكر وعمر وعثمان ومعاوية، والإناث الأربعة: عائشة وحفصة وهند وأم الحكم[٥].

ومن مسالك الطعن في الصحابة التي تكررت في مصنفات الاثني عشرية الحديثية والتفسيرية، تأويل آيات القرآن النازلة في الكفار والمنافقين وحملها على الصحابة، إما بتلميح وإشارة في العصور التي تسود فيها التقية، وإما

---

(١) المفيد: أوائل المقالات ص١٠.

(٢) انظر: د. إيمان العلواني: مصادر التلقي عند الإمامية ١/ ٥٠٠.

(٣) المجلسي: بحار الأنوار ٣٠/ ٢٨٦.

(٤) الصدوق: الهداية ص٤٦.

(٥) انظر: محمد عبد الستار التونسوي: بطلان عقائد الشيعة ص٥٣، وأبو محمد الحسيني: أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب ص١٣٨.

بصراحة وتنصيص حينما يخلع برقع التقية، ويفصح القوم عن حقيقة المعتقد، وأمثلة هذا المسلك كثيرة[1]، وهي تتنوع ما بين ذم الصحابة جميعاً، أو ذم بعضهم ولا سيما الشيخين رضوان الله عليهما[2]، وإن كان الذم لا يقتصر عليهما، بل يضاف لذلك صحابة آخرون[3].

ومما يجدر ذكره هنا أن موقف الاثني عشرية من الصحابة قد ترتبت عليه نتيجة في غاية الخطورة، وهي رفض أخذ الدين منهم، ورد مروياتهم وعدم الاعتداد بها، بناء على نزع الثقة منهم والتشكيك في عدالتهم[4]، ولم يقتصر رد المرويات على أحاديث السُّنَّة وآثار الصحابة، وإنما امتد أيضاً بالضرورة ـ عند ـ بعض الشيعة ـ إلى الطعن في وثوقية النص القرآني، وعدم تعرضه للزيادة أو النقصان، ولا شك أن ذلك كله مصادم للدين وبدهياته والمعلوم منه بالضرورة والمتفق عليه بين الأمة بأسرها.

ومن روايات الشيعة في هذا المعنى ما رووه عن أبي الحسن أنه قال: «لا تأخذن معالم دينك عن غير شيعتنا، فإنك إن تعديتهم أخذت دينك عن الخائنين الذين خانوا الله ورسوله، وخانوا أماناتهم، إنهم اؤتمنوا على كتاب الله جلَّ وعلا فحرَّفوه وبدَّلوه، فعليهم لعنة الله، ولعنة رسوله، ولعنة ملائكته، ولعنة آبائي الكرام البررة، ولعنتي، ولعنة شيعتي إلى يوم القيامة»[5].

وقد امتدت هذه النزعة الخطيرة إلى الاثني عشرية المعاصرين حيث نص كاشف الغطاء بوضوح على أن الإمامية «لا يعتبرون من السُّنَّة؛ أعني:

---

(1) انظر: د. محمد محمد العسال: الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن ص٥٧٦، ومامودا كارامبيري: موقف الرافضة من القرآن ص٣٢٠، ود. سليمان السلومي: أصول الإسماعيلية ص١٥٢، والسيد مختار: منهاج التفسير بين السُّنَّة والشيعة الإمامية ص٢١٨، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام في الفقه السياسي الشيعي ٢/ ٨٨٢، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص١٠٣.

(2) انظر: تفسير القمي ٢/ ٣٠٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٠/ ١٤٩ ـ ١٥٠.

(3) الكليني: الكافي ٨/ ٣٣٤، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٠/ ٢٧١.

(4) انظر: رأفت الأشقر: أثر عقيدة الإمامة على مصادر العقيدة عند الشيعة ص١٥٧، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٣/ ١١٩.

(5) الكشي: معرفة أخبار الرجال ص٢، ٣، المطبعة المصطفوية، بمبي، بدون تاريخ.

الأحاديث النبوية إلا ما صح لهم من طرق أهل البيت عليهم السلام... أما ما يرويه، مثل: أبي هريرة، وسمرة بن جندب، ومروان بن الحكم، وعمران بن حطان الخارجي، وعمرو بن العاص، ونظائرهم، فليس لهم عند الإمامية من الاعتبار مقدار بعوضة»[(١)].

وفي ختام حديثنا عن موقف الاثني عشرية من الصحابة نؤكد على بطلان هذا الموقف ومخالفته الواضحة لنصوص الكتاب والسُّنَّة ومحكمات الدين وحقائق التاريخ، وليس الإشكال في هذا الباب أننا نناقش مسألة تاريخية أو فكرية تتعدد فيها الأفهام وتتباين الرؤى، أو يدور الخلاف حول عدالة شخص أو ظلمه وجوره، وإنما المسألة فيما أعتقد أبعد غوراً من ذلك بكثير؛ لأن الطعن الشيعي العام في الصحابة وإسقاط عدالتهم في الجملة يلزم عنه التشكيك في نقلهم للدين وأصوله، كتاباً وسُنَّة وفهماً وتطبيقاً.

وإضافة لمخالفة الموقف الإمامي من الصحابة لنصوص القرآن، فهو مشتمل أيضاً على كثير من الإشكالات التاريخية والمنهجية والعقلية التي يسهل إدراكها من كل متابع لسيرة النبي وصحابته، وقد غابت ـ أو تم تغييبها عمداً ـ عن عقل جماهير الشيعة، مع أن التفكر فيها ـ بتجرد وإنصاف ـ كفيل بهدم الكثير من ثوابت المذهب[(٢)].

ومن ذلك أن تبني الموقف الشيعي من الصحابة يلزم عنه الكثير من الإلزامات التي لا أظن أن عاقلاً من الشيعة يقبلها، ومنها أن يكون نتاج تربية الرسول لأصحابه طوال ثلاثة وعشرين عاماً هذا العدد الهزيل من أقوياء الإيمان وصحيحي المعتقد، أما بقية الصحابة فهم ما بين مبدِّل ومغيِّر، أو خائف خانع، أو مفتون بالمال والسلطان، ولا شك أن هذا فشل تربوي ذريع إذ لم يبق هؤلاء الأصحاب بعد وفاته ﷺ سوى ساعات قليلة حتى نقضوا العهد والميثاق عليهم في الإقرار لعلي بالإمامة.

---

(١) محمد حسين كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص٢٣٦.

(٢) انظر: د. أحمد سعد حمدان: براءة آل البيت مما نسبته إليهم الروايات ص٥٢٦، وسليمان الخراشي: أسئلة قادت شباب الشيعة إلى الحق ص٩.

كما أنه يلزم من هذا الموقف أيضاً التشكيك في ثاقب نظرة الرسول لأصحابه وفطنته البالغة، إذ كيف وثق فيهم، ومدحهم وزكاهم، وجعل منهم المستشارين، وأئمة الصلاة والجهاد، مع إبطانهم النفاق في القلوب.

ولست أدري كيف يستسيغ العقل أن يقر بأن الصحابة تركوا الدار والأهل والوطن، وضحّوا بالنفس والنفيس في سبيل الله ونصرة دينه، ولم يثنهم خوف أو طمع طوال ثلاثة وعشرين عاماً مع الرسول ﷺ، ثم فجأة انقلبوا جميعاً بعد وفاته ـ سوى ما لا يجاوز أصابع اليد أو اليدين ـ إلى ظلمة ومتآمرين ومتكالبين على الدنيا ومتاعها، مع أن من تآمروا من أجله وهو أبو بكر الصديق ـ كما يدعي الشيعة ـ لم يكن ذا سلطان أو عشيرة كبيرة، كما لم يوزع المال والإمارة على كل هذه الآلاف من الصحابة المتواطئين معه؟

ثم كيف سكت هؤلاء جميعاً على ظلم علي رضي الله عنه وغصبه حقه في الخلافة، رغم شجاعتهم، وجهرهم بالحق دون أن تأخذهم في الله لومة لائم؟ وأين كانت شجاعة علي رضي الله عنه وصناديد أهل البيت، وكيف سكتوا طوال فترة الخلفاء الثلاثة عن هذا الظلم الواضح البيِّن، وكيف تعامل علي مع الخلفاء الثلاثة، وكان نعم المعين والمشير لهم، ولم يقم يوماً واحداً ليطالب بحقه المسلوب، أو ليذكر الناس بمخالفتهم الصريحة لوصية الرسول يوم غدير خم؟

وأخيراً ماذا يقول الشيعة عن المصاهرات العديدة بين أهل البيت وبين الصحابة[1] وفي مقدمتهم الخلفاء الثلاثة، وكيف تزوجوا منهم وزوجوهم، وكيف سموا أبناءهم بأسمائهم، وكيف أهدوا إليهم وقبلوا الهدايا منهم؟

وهل يتصور أن يكون ذلك كله تم غصباً وقهراً، وعلى فرض حدوث ذلك، فلم لم يمت الأئمة دفاعاً عن أعراضهم ونسائهم؟ وكيف رضوا وهم الشجعان الأقوياء بهذه الذلة والمهانة، التي لا يقبلها على نفسه أقل الناس شأناً وأضعفهم قوة وبدناً؟

---

(١) انظر في تفصيل تلك المصاهرات ونماذج عديدة لها عند: أبي معاذ السيد بن أحمد: الأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والصحابة ص٩٥، وسليمان الخراشي: أسئلة قادت شباب الشيعة إلى الحق ص١٢.

وماذا أيضاً عن النصوص الكثيرة المروية في كتب الإمامية أنفسهم عن أئمة أهل البيت في الثناء على الصحابة، والتأكيد على عظيم فضلهم ومكانتهم[1] وكيف يقبل العقل أن تحمل على التقية دون وجود مبرر لها أو أن يكون المقصود بها ثلاثة أو أربعة فقط مع أن دلالتها غير ذلك تماماً؟

ومن ذلك مثلاً قول علي رضي الله عنه: «أوصيكم في أصحاب رسول الله ﷺ، لا تسبّوهم، فإنهم أصحاب نبيِّكم، وهم أصحابه الذين لم يبتدعوا في الدين شيئاً، ولم يوقروا صاحب بدعة، نعم! أوصاني رسول الله ﷺ في هؤلاء»[2]، أو قول جعفر الصادق[3] لما دخلت عليه امرأة فسألته عن الشيخين، فقال لها: توليهما؟ قالت: فأقول لربي إذا لقيته: إنك أمرتني بولايتهما، قال: نعم[4] كذلك مدح جعفر الصحابة جميعاً فقال: «كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله اثني عشر ألفاً...، كانوا يبكون الليل والنهار، ويقولون: اقبض أرواحنا من قبل أن نأكل خبز الخمير»[5].

وثمة سؤال مهم ينبغي أن نعرض له هنا، وهو: هل تغير موقف علماء الشيعة المعاصرين من الصحابة، أم بقي على نفس الحال القديم؟

ولعل المطالع لكتابات علماء الشيعة المعاصرين حول الموقف من الصحابة يلحظ وجود اتجاهين بينهما قدر كبير من التباين في هذه المسألة:

---

(١) انظر نماذج لتلك الأقوال عند: د. القفاري: مسألة التقريب ٢/ ٢٩٠، وإحسان إلٰهي: الشيعة والسُّنَّة ص١٨٨، ود. أحمد سعد حمدان: حوارات عقلية ص٤٨، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي وأصول الاستدلال عند الإمامية ١/ ٥١٢،

(٢) الطوسي: الأمالي ص٥٢٣، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٢/ ٣٠٥.

(٣) وفي الكلام عن موقف الصادق من الصحابة انظر بعض الكتابات التصحيحية داخل التشيع مثل أحمد الكاتب: التشيع السياسي والتشيع الديني ص٢٧٥، والموسوي: الشيعة والتصحيح ص٤٥.

(٤) الكليني: الكافي ٨/ ١٠١، والكاشاني: الوافي ٢/ ٢٠٢، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٠/ ٢٤٢، لكن المازندراني في شرحه للكافي أبى إلا أن يحمل هذا النص الصريح من الصادق على محمل التقية رغم عدم وجود حاجة إليها، فالسائلة والحضور جميعاً من شيعة أهل البيت، وليسوا من أعدائه أو محاربيه، انظر شرح أصول الكافي ١٢/ ٢٧.

(٥) الشيخ الصدوق: كتاب الخصال ص٦٤٠، والميرزا النوري: خاتمة المستدرك ١/ ٢١٢، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٢/ ٣٠٥.

فهناك أولاً **الاتجاه المغالي** الذي ظل مستمسكاً بالموقف الاثني عشري القديم، والبالغ السوء تجاه الصحابة، وتمثل هذا الاتجاه كتابات شيعية عديدة[1] ربما كان من أكثرها غلوّاً وتطرُّفاً ومجاوزة لكل حد معقول، كتاب «فرحة الزهراء» لأبي علي الأصفهاني، وهو مليء من أوله لآخره بسباب وتضليل وتكفير لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما[2]، كذلك نال عائشة رضي الله عنها نصيب وافر من المطاعن الشيعية الظالمة، والتي وصلت لدى بعضهم لاتهامها بالعظائم وتجريدها من كل فضل ومنقبة[3].

وللشيعة المعاصرين احتفاء واضح بكتابات محمود أبي رية المهاجمة للسُّنَّة والمشككة في ثبوت أسانيدها، والمثيرة للشبه حول رواتها الكبار من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولا سيما الصحابي الجليل أبا هريرة رضي الله عنه.

ومن أبرز تلك الكتب: كتاب «أضواء على السُّنَّة المحمدية»، وكتاب «شيخ المضيرة أبو هريرة» وهذا الكتاب الثاني مملوء بالطعن على هذا الصحابي الجليل بدءاً من عنوانه اللامز الساخر، ومروراً بأبواب الكتاب العديدة، ولم يكتف أبو رية بسب أبي هريرة وحده، بل طعن في صحابة آخرين لا سيما عثمان بن عفان، ومعاوية بن أبي سفيان رضوان الله على الجميع[4]، وقد حرص نفر من علماء الشيعة على التقديم لهذا الكتاب، فصدر في طبعاته المختلفة بمقدمة كتبها الشيعي عبد الحسين شرف الدين، وحرص أبو رية على ذكرها في سائر طبعات الكتاب[5].

---

(١) وانظر نماذج عدة لآراء هذا الاتجاه عند: د. أحمد جلي: دراسة عن الفرق ص٢٣٧، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٣/ ١٣٢١، وعبد الله الجميلي: بذل المجهود ٢/ ٤٧٩، ود. القفاري: مسألة التقريب ٢/ ١٠٦، وأصول مذهب الشيعة ٣/ ١٠٩٢، وعبد الله الغريب: وجاء دور المجوس ص١٧٣، وعبد الملك الشافعي: موقف الشيعة من باقي فرق المسلمين ص١١٢، والفكر التكفيري ص٧٥.

(٢) انظر: أبو علي الأصفهاني: فرحة الزهراء، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٣) فارس حسون كريم: الروض النضير في معنى حديث الغدير ص٢٩٩.

(٤) انظر: محمود أبو رية: شيخ المضيرة أبو هريرة، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان.

(٥) المصدر السابق ص٩.

ثم إن عبد الحسين شرف الدين قد ألَّف بدوره كتاباً مستقلّاً عن أبي هريرة ﷺ حشاه بالعديد من الاتهامات الخطيرة من قبيل: رقة الدين وحب الدنيا وشهواتها، وبغض علي ﷺ، والميل إلى معاوية وأهل الشام[1].

ولا يخفى على منصف تهافت الدعاوى السابقة جميعاً إذا وضعت على بساط البحث العلمي المجرد، وكلها مبنية على حكايات في كتب الأدب والمسامرات لا تثبت بها حقيقة، ولا يعتمد عليها في الإثبات أو النفي، وجُلّ ـ إن لم يكن كل ـ ما انتقد على أبي هريرة ﷺ لم ينفرد به، وإنما شاركه غيره من الصحابة في روايته[2].

وللخميني اتهامات بالغة السوء في حق الشيخين أبي بكر وعمر ﷺ، حيث وصفهما بالعديد من الأوصاف الجائرة، ومنها مخالفة القرآن والتلاعب بأحكام الدين، والتحليل والتحريم من عند أنفسهما، والجهل بالدين وأحكامه، فقال: «إننا هنا لا شأن لنا بالشيخين، وما قاما به من مخالفة للقرآن ومن تلاعب بأحكام الإله، وما حللاه وحرماه من عندهما، وما مارساه من ظلم ضد فاطمة ابنة النبي ﷺ، وضد أولاده، ولكننا نشير إلى جهلهما بأحكام الإله والدين»[3].

ولا تقتصر مطاعن الخميني على الشيخين، بل تمتد لغيرهما من الأصحاب لا سيما من قاتلوا عليّاً، مثل: عائشة والزبير وطلحة ومعاوية رضوان الله على الجميع[4]، ومن الصحابة الذين اتهمهم الخميني بالكذب ووضع الحديث: سمرة بن جندب ﷺ، حيث رماه الخميني بأنه كان «يفتري

---

(١) انظر: عبد الحسين شرف الدين: أبو هريرة، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، قم، إيران.

(٢) وثمة كتابات كثيرة ناقشت تلك الاتهامات الموجهة لأبي هريرة ﷺ وبينت وهاءها سنداً ومتناً مثل كتاب د. محمد عجاج الخطيب: أبو هريرة راوية الإسلام، وكتاب عبد المنعم صالح العلي: دفاع عن أبي هريرة، إضافة لما كتبه د. مصطفى السباعي في كتابه السُّنَّة ومكانتها من التشريع الإسلامي ص٣٥٣ ـ ٤٠٨.

(٣) آية الله الخوميني: كشف الأسرار ص٢٦، ١٢٧، ترجمه عن الفارسية د. محمد البنداري.

(٤) الخميني: كتاب الطهارة ٣/ ٤٥٧.

أحاديث تمس من كرامة أمير المؤمنين علي»[1]، أما معاوية ﵁ فلا يحتاج بيان موقف الخميني[2] منه والشيعة بأسرهم قديماً وحديثاً إلى كثير تفصيل.

وتميل بعض الكتابات الشيعية المعاصرة إلى الطعن في الصحابة بصورة ملتوية، وبعيدة عن التصريح الواضح، ومن ذلك ما فعله محمد جواد مغنية في كتابه «الشيعة في الميزان» حيث طعن في الخلفاء الثلاثة، ولا سيما عثمان ﵁ من طرف خفي[3].

ونفس المسلك نجده في كتابات شيعية معاصرة أخرى كثيرة[4] تخلت عن الأسلوب الفج في سب الصحابة، وآثرت ذلك الأسلوب الملتوي الذي لا يصرح بهذا الطعن الصادم لمشاعر كل مسلم، لكنها تسوق مجموعة مقدمات متتابعة تبدأ بتحرير مفهوم الصحبة، وأنه لا يشمل كل من رأى الرسول، ثم تنتقل للبحث في عدالتهم، وتقرير أن الصحابة فيهم الصالح والطالح، وأن المعيار لتعديلهم وتجريحهم هو نصرتهم لعلي ﵁، وأخيراً تنتهي إلى أن كل صحابي خالف وصية الرسول في تولي علي الإمامة فهو ظالم فاسق مطعون في عدالته، وهو حكم يشمل في التصور الشيعي كل الصحابة تقريباً إلا النزر اليسير.

أما الاتجاه الإمامي الثاني في الموقف من الصحابة، فهو اتجاه معتدل في الجملة يثني على أصحاب رسول الله عموماً، ويشيد بفضلهم، ويتخلى عن النزعة القديمة المسرفة في سبهم وشتمهم، واتهامهم بقلة الدين، وحب الدنيا واغتصاب منصب الخلافة من علي، وبخسه حقه، ومخالفة أمر الرسول ﷺ الصريح بالنص على إمامة أبي الحسن ﵁، ومن النصوص التي تندرج في هذا المنحى المعتدل قول محسن الأمين: «والشيعة يقولون: إن احترام

(١) الخميني: الحكومة الإسلامية ص٦٠.

(٢) المصدر السابق ص٧١.

(٣) انظر: محمد جواد مغنية: الشيعة في الميزان ص٢٨، وفي ظلال نهج البلاغة ٢/ ٢٦٤، ٢٦٥.

(٤) انظر مثلاً: السيد الميلاني: الصحابة ص٨، ومحمد المسند: الصحابة بين العدالة والعصمة ص١٧٧، وأحمد حسين يعقوب: نظرية عدالة الصحابة ص٥٩.

أصحاب نبينا من احترام نبيِّنا، فنحن نحترمهم جميعاً لاحترامه، وذلك لا يمنعنا من القول بتفاوت درجاتهم، وأن عليّاً أحق بالخلافة من جميعهم وأن بعضهم قد أخطأ»[1].

ولعل من أوضح نماذج هذا الاتجاه المعتدل وأقواها دلالة ما ألحَّت عليه كتابات حركة التصحيح داخل المذهب الشيعي، والتي انتقدت الكثير من المخالفات المتأصلة في المذهب، ومنها طعن الصحابة وسبهم، ومن أعلام هذا الاتجاه البارزين: الدكتور موسى الموسوي، والشيخ محمد حسين فضل الله[2] كذلك سارت بعض التفاسير الشيعية، مثل: تفسير الطبرسي «مجمع البيان» و«تفسير آلاء الرحمٰن» لمحمد جواد البلاغي على هذا المنوال المعتدل[3].

وللمتبنين لفكرة التقريب بين السُّنَّة والشيعة من علماء الإمامية نصوص جيدة في هذا الصدد، لا سيما في كتبهم التي صنفوها دعماً لفكرة التقريب والوحدة بين السُّنَّة والشيعة، ومن ذلك ما ذكره الخنيزي في كتابه «الدعوة الإسلامية إلى وحدة أهل السُّنَّة والإمامية» من الثناء على الصحابة وحرمة سبهم[4].

كما يعبر عن هذا الاتجاه أيضاً عدد من الفتاوى التي أصدرتها بعض المرجعيات الشيعية لظروف أو أحداث سياسية ما، ولعل من أشهرها ما صدر عن علي خامنئي مرشد الثورة الإيرانية عام ٢٠٠٦م من فتوى بتحريم سب الصحابة والخلفاء الراشدين، ثم في عام ٢٠١٠م وبعد الفتنة التي أثارها الشيعي المتطرف ياسر الحبيب حول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أصدر خامنئي فتوى أخرى ينص فيها على أنه «يحرّم النيل من رموز إخواننا السُّنَّة فضلاً عن

---

(١) محسن الأمين: أعيان الشيعة ١/ ٣٩.

(٢) انظر: خالد البديوي: أعلام التصحيح والاعتدال ص٣٦٤، ٤١٣.

(٣) انظر: د.محمد إبراهيم العسال: الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن ص٨٥٣.

(٤) انظر: الخنيزي: الدعوة الإسلامية إلى وحدة أهل السُّنَّة والإمامية ١/ ٨، ٩، ١٣ ود. القفاري: دعوة التقريب ١/ ١٠٧.

اتهام زوجة النبي بما يخل بشرفها، بل هذا الأمر ممتنع على نساء الأنبياء خصوصاً سيدهم الرسول الأعظم»[1].

وفي نهاية حديثنا حول هذين الاتجاهين المغال والمعتدل أقول: إنه لا شك أن أي مسلم حريص على وحدة المسلمين يسره رجوع من أخطأ إلى الحق ويسعده أية بادرة للإنصاف وجمع شمل الأمة، والقضاء التام على تلك الجرثومة الخبيثة المتمثلة في سب الصحابة أو الطعن فيهم والإزراء عليهم.

ولكن لا بد من قيام ذلك كله على أساس علمي صحيح، وأن يكون صادراً عن نفس صادقة، بعيدة عن استخدام أساليب التقية الشيعية المعروفة!! والمجاملات والموائمات السياسية المتقلبة، وإنما تنطلق من ثوابت الدين، وتهتدي بنصوص الوحيين المتواترة في إثبات فضائل الصحابة والإشادة بهم.

وأعتقد أنه يتعين لزاماً على عقلاء الشيعة إذا أرادوا طي هذه الصفحة المؤلمة أن يصرحوا دون مواربة، ودون تقية، بتحريم سب الصحابة والإقرار بفضلهم، دون أن يعني ذلك القول بعصمتهم أو عدم وقوع الخطأ منهم، أو التقليل من مكانة أهل البيت رضوان الله على الجميع.

كما يتعين عليهم أن يعلنوا موقفهم الصريح مما اكتظت به كتبهم من ركام مرويات ونصوص تكيل التهم للصحابة، وتصفهم بأشنع الألقاب والأوصاف، ولا بد أن يسبق ذلك كله بموقف تصحيحي واضح من المفهوم الشيعي المغالي للإمامة، والذي إن بقي كما هو فلن يتأتى حدوث تغير حقيقي في موقفهم من الصحابة، والذي هو فرع مترتب على قضية الإمامة، ولا يمكن أن ينفصم عنها بحال.

## ثانياً: موقف الاثني عشرية من أئمة أهل السُّنَّة الكبار:

ومثلما كان الموقف الشيعي من الصحابة مغالياً ومسرفاً في الإجحاف وتجاوز العدل والإنصاف، فإن موقفهم من أئمة المسلمين الكبار ممن خالفوا

---

(١) انظر: موقع العربية على الانترنت http://www.alarabiya.net بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠١٠م، وانظر طه السواح: موقف الأزهر الشريف من الشيعة ص٢٥٦.

المعتقد الشيعي في الإمامة قد سار على هذه الوتيرة من التعسف، لا فرق في ذلك بين خلفاء عادلين، أو محدثين نابغين، أو فقهاء مجتهدين، والتهمة الجاهزة في حق الجميع هي النصب وعداوة أهل البيت.

والأمثلة في هذا الصدد كثيرة ومتعددة، فعدل عمر بن عبد العزيز وخلافته الراشدة، وإطباق الكل على مدحه والثناء عليه، وقيامه بإبطال لعن علي رضي الله عنه وسبه على المنابر ـ باعتراف الاثني عشرية أنفسهم[1] ـ كل ذلك لا يكفي عند القوم لنسيان أنه كان خليفة أمويّاً، وأنه تولى الخلافة في وقت كان أئمتهم موجودين على قيد الحياة، وكانوا المستحقين للإمامة، ومن ثم فإن عمر ـ وكل خليفة سواه ـ مغتصبون للخلافة، وظالمون لأهل البيت.

وقد نسبت المرويات الشيعية ذمّاً غير معقول من علي بن الحسين لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، فعن عبد الله بن عطاء التميمي، قال: كنت مع علي بن الحسين عليه السلام في المسجد، فمر عمر بن عبد العزيز عليه شراكاً فضة، وكان من أحسن الناس وهو شاب، فنظر إليه علي بن الحسين، فقال: يا عبد الله بن عطاء، ترى هذا المترف؟ إنه لن يموت، حتى يلي الناس، قال: قلت: هذا الفاسق؟ قال: نعم، لا يلبث فيهم إلا يسيراً حتى يموت، فإذا مات لعنه أهل السماء، واستغفر له أهل الأرض[2].

كذلك اختلفت أقوال الشيعة ـ جرحاً وتعديلاً ـ في التابعي الجليل سعيد بن المسيب، حتى إن الخوئي لم تطب نفسه للقول بعدالته وتوثيقه، ومال إلى التوقف في ذلك[3]، وأعظم جرم له عند القوم أنه لم يصلِّ على جنازة علي بن الحسين زين العابدين، مما دفع بعضهم إلى الحكم عليه بحكم جائر ظالم، وأنه «شقي فاسق من أعداء أهل البيت عليهم السلام، كما يستفاد من كتب الجمهور أيضاً، ومن جملة آثار عداوته ما روى أنه لم يصلِّ على جنازة علي بن

---

(١) انظر: الخوئي: معجم رجال الحديث ١٤/٤٨.

(٢) الصفار: بصائر الدرجات ص١٩، وابن حمزة الطوسي: الثاقب في المناقب ص٣٦٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٤٦/٢٣، والخوئي: معجم رجال الحديث ١٤/٤٨.

(٣) الخوئي: معجم رجال الحديث ٩/١٤٥.

الحسين عليه آلاف التحية والثناء، مع إخبار غلامه له بذلك»[1].

ومن بين المحدثين الكبار نجد لدى الشيعة هجوماً شديداً على حافظ الأمة الأبرز الإمام البخاري، واتهامه باتهامات لا تثبت سنداً، ولا تتماسك متناً، وقد تعددت دراسات الباحثين المعاصرين الشيعة حول البخاري وصحيحه[2]، وكان محورها الأساسي التشكيك في عدالة البخاري نفسه، ومن ثم طرح الثقة فيما يرويه، ومنازعة أهل السُّنَّة فيما هو ثابت عندهم من أن كل ما في البخاري صحيح.

وليس الإشكال في نقد آراء البخاري أو الاعتراض على صحة بعض أحاديثه فقد فعل ذلك نفر من أهل السُّنَّة، من أشهرهم ابن أبي حاتم الرازي في كتابه «بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه» والذي تعقب فيه كتاب التاريخ الكبير للبخاري، وكذا الدارقطني في كتابه «الإلزامات والتتبع» والذي انتقد بعض أحاديث الصحيح.

ومع أن الصواب كان مع البخاري في الجملة، كما بيَّن ذلك تفصيلاً الحافظ ابن حجر[3]، لكن يبقى أن مثل هذا الانتقاد كان علميّاً موضوعيّاً، متوجهاً للأسانيد، وهل استوفت شروط الصحة أم لا؟ أما الانتقادات الشيعية فقد خلت من المنهجية العلمية أو الموضوعية، كما غلب عليها التعصب المذهبي المقيت، وغياب العدل والإنصاف.

وعلى سبيل المثال فإن من أشد الأمور التي أثارت حنق الشيعة على البخاري عدم روايته عن جعفر الصادق رحمه الله[4]، مما جعلهم يرجعون ذلك إلى

---

(١) المرعشي: شرح إحقاق الحق/٤٢، والطبرسي: نفس الرحمٰن في فضائل سلمان ص١٦٣، وإن كان الخوئي قد شكك في صحة تلك الروايات. انظر: معجم رجال الحديث ٩/ ١٤١.

(٢) ومن ذلك: كتاب دراسات في الكافي للكليني، والصحيح للبخاري لهاشم معروف الحسيني، والقول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع، لفتح الله بن محمد جواد الأصبهاني.

(٣) انظر: ابن حجر: هدي الساري ص٣٤٦.

(٤) وقد غاب عن الشيعة أن الإشكال ليس في ثقة جعفر الصادق فما في ذلك من شك، وإنما في صحة السند الواصل إليه وعدالة الرواة عنه وللأسف الشديد، فإن جل من روى عنه من الشيعة فاقدون لصفة العدالة، أو لصفة الضبط، فأي ملامة إذن على البخاري في الإعراض عن مروياتهم؟

أن البخاري ناصبي ضال وشقي[1]، ولم يكتف شيعي آخر بسب البخاري وحده وإنما ضم إليه في القدح الإمام مسلماً صاحب الصحيح، واصفاً هذين العلمين الكبيرين «بالأحمقين المقتصرين على حفظ ألفاظ الحديث»[2].

وإذا انتقلنا إلى أئمة الفقه الأربعة الكبار: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي وأحمد ـ رحمهم الله أجمعين ـ فسوف نجد أن الشيعة لم تبال بمكانتهم الرفيعة وإطباق الأمة على تعديلهم ومدحهم والثناء الوافر عليهم، كما لم يبالوا بوثاقة الصلة بين عدد من هؤلاء الأئمة ورجالات أهل البيت الكبار، والسبب في ذلك واضح، وهو مخالفة الأئمة لمعتقدات الشيعة، ولا سيما ما تعلق بالإمامة والأئمة.

وقد تنوعت اتهامات الاثني عشرية للأئمة الأربعة ما بين اتهامات عامة تشملهم جميعاً، وأخرى تفصيلية تخص كل واحد منهم على حدة، ومن الاتهامات العامة الزعم بأن مذاهبهم محدثة، ومخالفة للكتاب والسُّنَّة ولا دليل على صحتها، كما ادعوا أن المذاهب الفقهية الأربعة ما نشأت ولا وجدت إلا بتشجيع من الممسكين بزمام الأمور، كي يشغلوا الناس عن أهل البيت ويصرفوهم عن اتباعهم، وإن كان الشيعة يتناقضون من جهة أخرى حينما يزعمون أن الأئمة جميعاً عالة على علم أهل البيت، وأنهم أخذوا العلم عنهم مباشرة أو بالواسطة[3].

أما الاتهامات التفصيلية[4] فمن أكثر الأئمة الذين نالتهم مطاعن الاثني

---

(١) فتح الله بن محمد جواد الاصبهاني: القول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع ص٣٩.

(٢) نور الله التستري: إحقاق الحق ص١٩٦.

(٣) انظر: المجلسي: بحار الأنوار ٢/١٧٩، ود. عبد الرزاق الأرو: وموقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة ٢/١٨، وخالد الزهراني: موقف الشيعة الاثني عشرية من الأئمة الأربعة ص٥٣.

(٤) وانظر نماذج كثيرة لتلك الاتهامات عند: عبد الله الموصلي حتى لا ننخدع ص١٢٤، ودمشقية: ظاهرة التكفير في مذهب الشيعة ص٤٤، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري عند الشيعة ص٨٧، ود. عبد المجيد المشعبي: منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ص٤٣٧، ود.عبد الرزاق الأرو: موقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة ٢/٢، وخالد الزهراني: موقف الشيعة الاثني عشرية من الأئمة الأربعة ص٩٠.

عشرية أبو حنيفة رحمه الله، رغم إلحاح الشيعة أنه كان كثير الصحبة لجعفر الصادق وتلقى العلم عنه[1].

لكن طالما لم يدن أبو حنيفة بعقيدة الإمامة وما تفرع عنها من أصول فهو عند القوم ناصبي مارق، وقد وصل الحال بمرويات الشيعة إلى اللعن الصريح لأبي حنيفة رحمه الله، وذنبه الذي استوجب اللعن هو مخالفته لرأي علي رضي الله عنه، وتبنيه لاجتهاد آخر[2]، ويتكرر لعن أبي حنيفة فيما نسبوه لإمامهم علي الرضا حيث يروون عنه أنه قال: «لعن الله المرجئة، ولعن الله أبا حنيفة»[3].

أما نعمة الله الجزائري ـ صاحب المواقف المتطرفة من مخالفي الشيعة ـ فلم يكتف باللعن فقط، بل صرح بشرك أبي حنيفة؛ لأنه خالف علياً رضي الله عنه، وقد أورد حديثاً غير صحيح، وهو: «أنا مدينة العلم وعلي بابها» ثم علق عليه بقوله: «ومن هذا الحديث يظهر أن الكوفي كان مشركاً بالله؛ لأنه كان يقول في مسجد الكوفة: قال علي وأنا أقول، ويجعل قول نفسه خلافاً لقول علي عليه السلام، فيكون ذلك القول مأخوذاً من غير مدينة العلم، فيكون قسيماً لها، ومن تابعه على أقواله يكون على منواله»[4].

ومن تناقضات المذهب الشيعي الواضحة أنهم في سبيل إثبات ذم أبي حنيفة ورميه بالنصب ينسبون لإمامهم جعفر الصادق رواية متهافتة تصوره في صورة المخادع الذي يلجأ للتقية مع أبي حنيفة، رغم أنه لم يكن ذا بأس أو سلطان يرغب فيه، أو يرهب منه، ففي الكافي أن رجلاً دخل على جعفر

---

(١) ومما نسبوه في كتبهم لأبي حنيفة أنه قال: لولا السنتان ـ أي: اللتين قضاهما مع الصادق ـ لهلك النعمان. انظر: الزنجاني: عقائد الإمامية ١/ ١٧٥، والسيد شرف الدين: المراجعات ص١٦، ومحمد حسن المظفر: الإمام الصادق ص١٤٧.

(٢) الكليني: الكافي ١/ ٥٦، والعاملي: وسائل الشيعة ٢٧/ ٣٨، والمجلسي: بحار الأنوار ٢/ ٣٠٦.

(٣) المجلسي: بحار الأنوار ٨٩/ ١٢٠، ٩٧/ ٩٤، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١٤/ ٤٤٩، والعياشي: تفسير العياشي ١/ ٨، والبحراني: البرهان في تفسير القرآن ١/ ١٨.

(٤) نعمة الله الجزائري: نور البراهين أو أنيس الوحيد في شرح التوحيد ٢/ ١٦٠.

الصادق وعنده أبو حنيفة فقال له: جعلت فداك: رأيت رؤيا عجيبة فقال لي: يا ابن مسلم هاتها فإن العالم بها جالس، وأومأ بيده إلى أبي حنيفة، فلما قص الرجل الرؤيا وأولها أبو حنيفة، قال له جعفر الصادق: «أصبت والله يا أبا حنيفة، قال: ثم خرج أبو حنيفة من عنده، فقلت: جعلت فداك إني كرهت تعبير هذا الناصب، فقال: يا ابن مسلم لا يسؤوك الله، فما يواطي تعبيرهم تعبيرنا ولا تعبيرنا تعبيرهم، وليس التعبير كما عبره، قال: فقلت له: جعلت فداك فقولك: أصبت وتحلف عليه وهو مخطئ؟ قال: نعم، حلفت عليه أنه أصاب الخطأ»[1].

أما الإمام الثاني مالك بن أنس فقد نسب إليه بعض الشيعة تهماً غير صحيحة بالمرة، ومناقضة تماماً لمنهج هذا الإمام وما عرف عنه من آراء، ومن أمثلة ذلك الزعم بأنه كان يرى أن عليّاً وعثمان وطلحة والزبير رضوان الله عليهم ما اقتتلوا إلا على الدنيا، وأنه كان على رأي الخوارج، حيث سئل عنهم فقال: ما أقول في قوم ولونا فعدلوا فينا[2].

كذلك لم تشفع قرشية الشافعي ومطلبيته، والتقاؤه مع النبي ﷺ في النسب مع عبد مناف[3]، وحبه الشديد لأهل البيت ـ حتى إنه اتهم بالتشيُّع ـ لم يشفع له كل ذلك عند الاثني عشرية كي يتخذوا منه موقفاً طيباً مادحاً، أو في أحسن الأحوال منصفاً، وإنما طالته اتهامات القوم كمن سبقه من الأئمة، وإن كانت قد بلغت من سوء الأدب إلى دركة لا نظير لها، حينما اتهموا الشافعي بإدمان النظر لغلام أمرد، وأخذ المال من أصحاب السلطان[4] ثم تجاوز الأمر كل حد، حينما اتهموا أم الشافعي بأنها حملته من زنا، حاشاها من ذلك.

---

(١) الكليني: الكافي ٨/ ٢٩٢، والفيض الكاشاني: الوافي ٢٦/ ٥٥١، والمجلسي: بحار الأنوار ٤٧/ ٢٢٤.

(٢) انظر: العاملي البياضي: الصراط المستقيم ٣/ ٢٢٠.

(٣) انظر: محمد أبو زهرة: الشافعي ص١٤.

(٤) العاملي البياضي: الصراط المستقيم ٣/ ٢١٨.

وقد حرص نفر من الشيعة على سوق هذه التهمة الوقحة بأسلوب ملتوي[١] لشناعتها، ملصقين إياها بكتب المناقب التي زعمت أن الشافعي مكث في بطن أمه أربع سنين ـ وهو كلام غير صحيح بالمرة ـ كما حرصوا على الادعاء بأن كتب أهل السُّنَّة أقرت بها، وثمة أكثر من شخصية شيعية ذكرت هذا البهتان الصراح[٢].

ولا أعتقد أننا بحاجة كي نطيل في رد تلك التهمة الشنعاء التي لا تعدو أن تكون نفثة شانئ موتور، فنسب الشافعي الأصيل، ولغته الفصيحة التي يحتج بها، وفقهه وعلمه وإمامته محل اتفاق بين الأمة جميعاً، ولا يخدش في مثل هذا الإجماع دعاوي المفترين، أو كذبهم الصراح.

ولم ينج الإمام أحمد بدوره من الافتراءات الشيعية حيث وصفوه بأنه «جاهل شديد النصب، يستعمل الحياكة لا يعد من الفقهاء»[٣] كما نسبوا إليه أنه كان يبغض عليّاً رضي الله عنه، وأنه قال: «لا يكون الرجل سُنِّياً حتى يبغض عليّاً ولو قليلاً»[٤]. وقد فسروا تلك العداوة المزعومة من أحمد لعلي رضي الله عنه بتفسير باطل لا دليل عليه مطلقاً، لا من التاريخ ولا من علم الأنساب، فقالوا: «إنما كانت عداوة أحمد بن حنبل مع علي بن أبي طالب عليه السلام أن جده ذا الثدية الذي قتله علي بن أبي طالب يوم النهروان كان رئيس الخوارج»[٥].

ولا يخفى بطلان هذا الكلام، فنسب الإمام أحمد معروف، ثم إن حبه لعلي وأهل البيت أوضح من أن يدلل عليه، ويكفي أنه قد صنف كتاباً مستقلاً

---

(١) انظر: محمد مرعي الأنطاكي: لماذا اخترت مذهب أهل البيت ص٤٣٧، والعاملي: الكشكول ٣/ ٤٦، ودمشقية: ظاهرة التكفير في مذهب الشيعة ص٤٤، وخالد الزهراني: موقف الشيعة الاثني عشرية من الأئمة الأربعة ص٩٦.

(٢) نعمة الله الجزائري: الأنوار النعمانية ٢/ ١٢٤.

(٣) العاملي البياضي: الصراط المستقيم ٣/ ٢٢٣.

(٤) العاملي البياضي: الصراط المستقيم ٣/ ٢٢٤، وانظر نقد مفصلاً لهذا الكلام عند د.عبد الرزاق الأرو: موقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة ٢/ ٦٦.

(٥) الصدوق: علل الشرائع ٢/ ٤٦٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٩/ ٤٨٢، والشاهرودي: مستدرك سفينة البحار ٢/ ٤٤٥.

في فضائل علي رضي الله عنه، وفضائل الحسن والحسين كما ذكر ابن تيمية[1] وقد طبع الشيعة أنفسهم هذا الكتاب[2]، كما أن الأمام أحمد خصص شطراً كبيراً من كتابه «فضائل الصحابة» للكلام عن علي رضي الله عنه، وأخباره، وفضائله[3].

## ثالثاً: موقف الاثني عشرية من عموم أهل السُّنَّة:

وقد تقدم معنا مراراً أن قضية الإمامة هي العنصر الرئيس، الذي شكل موقف الشيعة من مخالفيهم، بما في ذلك أهل السُّنَّة، حيث يرى الشيعة أنهم على ضلال، وأنهم معادون لأهل البيت، ومن ثم يطلقون عليهم مصطلح النواصب، ويرتبون على ذلك قائمة خطيرة من الأحكام الدنيوية والأخروية.

ويعتبر عبد الله بن سبأ ـ باعتراف النوبختي ـ أول من فتح باب الغلو الشيعي في مختلف المسائل ومنها الموقف من المخالف، حيث طعن في الصحابة وتبرأ منهم[4]، كما أدخل العديد من العقائد الأخرى، مثل: الرجعة والغيبة، وتصرف الأئمة في الكون.

وبعد ابن سبأ اتسعت دائرة تكفير المخالفين، وتم التنظير لها والتدليل عليها بالعديد من الروايات المنسوبة للأئمة، وصار من الطبيعي جدّاً أن ينقل التكفير الصريح للمخالفين من أصحاب البدع، وأن يوصف ذلك بأنه محل اتفاق بين الإمامية جميعاً، وأن الأخبار الدالة على كفر المخالفين كثيرة ويحتاج جمعها إلى كتاب مفرد[5]، مع أن أي منصف لا يشك في وضعها.

ومن أمثلة ذلك الحديث المكذوب: «إن حجة الله عليكم بعدي علي بن

---

(١) منهاج السُّنَّة النبوية ٤/ ١٢٥، وانظر كلاماً مفصلاً عن هذا الكتاب ومن نسبه للإمام أحمد ونسخه المخطوطة: عبد العزيز الطباطبائي: أهل البيت في المكتبة العربية ص٦٠٥.

(٢) انظر: د.عبد الرزاق الأرو: موقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة ٢/ ٦٨.

(٣) انظر: فضائل الصحابة للإمام أحمد، تحقيق: د. وصي الله عباس ٢/ ٦٤٨ ـ ٩٠٦.

(٤) انظر: النوبختي: فرق الشيعة ص٤٣، وسليمان العودة: عبد الله بن سبأ ص٥٩، ود. حافظ عامر: الشيعة الاثنا عشرية ص١٨٢.

(٥) انظر: جواد الكربلائي: الأنوار الساطعة في شرح زيارة الجامعة ٤/ ٢٢٢، ومير حبيب الله الخوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ١٣/ ٨٧.

أبي طالب، الكفر به كفر بالله، والشرك به شرك بالله، والشك فيه شك في الله والإلحاد فيه إلحاد في الله، والإنكار له إنكار لله، والإيمان به إيمان بالله»[١].

كذلك نقل أحد علماء المذهب الكبار وهو ابن بابويه اتفاق «الإمامية على أن أصحاب البدع كلهم كفار، وأن على الإمام أن يستتيبهم عند التمكن بعد الدعوة لهم وإقامة البينات عليهم، فإن تابوا عن بدعهم وصاروا إلى الصواب، وإلا قتلهم لردتهم عن الإيمان، وأن من مات منهم على تلك البدعة فهو من أهل النار»[٢].

وإذا تساءلنا عن المقصود بأصحاب البدع، فسوف نجد أن أخطر بدعة وأشنع مخالفة عند القوم هي: إنكار إمامة أحد الأئمة الاثني عشر، وهو ما يوجب التكفير قطعاً لدى المذهب.

وفي ذلك يقول المفيد حاكياً اتفاق المذهب بأسره: «واتفقت الإمامية على أن من أنكر إمامة أحد الأئمة، وجحد ما أوجبه الله تعالى من فرض الطاعة فهو كافر ضال، مستحق للخلود في النار»[٣].

وأما القول بأن مسألة الإمامة من فروع الدين، وليست من أصوله[٤]، فهو قول في غاية النكارة عند الشيعة، يستوجب سب ولعن صاحبه، وكما قال بعضهم في نص مليء بالشتم واللعن «صرّح جماعة من النصّاب ذوي الأذناب ـ صبّ الله عليهم صيّب العذاب ـ حميّة على ساداتهم الضالّين المضلّين، بأنّ الإمامة من آحاد فروع الدين التي لا يجب البحث عنها، ولا طلب الحقّ فيها واليقين، فلا يكفر المخالف فيها، بل ولا يفسق، ويكفيه أن يكون في ذلك من المقلّدين. هذا كلامهم ـ لعنهم الله تعالى ـ وتراهم لو سمعوا من يطعن في خلافة أصنامهم من المسلمين، ويقدّم عليهم عليّاً أمير المؤمنين عليه السلام، لأدخلوه

---

(١) الصدوق: الأمالي ص٢٦٤، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٨/ ٩٧.

(٢) المفيد: أوائل المقالات ص١٦.

(٣) المصدر السابق ص٤٤.

(٤) وانظر: النقد المفصل الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية لغلو الشيعة في مسألة الإمامة ودعواهم أنها أهم المطالب في أحكام الدين، وأشرف مسائل المسلمين. منهاج السُّنَّة النبوية ١/ ٧٣.

في زمرة المرتدّين، وحكموا بقتله في الحين»[1].

وفي بعض الأحيان يستخدم في إطلاق الحكم بالتكفير ألقاب أخرى غير المبتدعة، مثل: لقب المخالف، وقد أصدر الطوسي ـ أحد علماء المذهب الكبار ـ حكماً صارماً بحقه، حيث قطع بأن «المخالف لأهل الحق كافر فيجب أن يكون حكمه حكم الكفار إلا ما خرج بالدليل»[2].

ومن الألقاب أيضاً لقب الناصب، وقد حكى البحراني أن ما عليه الطائفة المحقة سلفاً وخلفاً هو «الحكم بكفر الناصب، ونجاسته، وجواز أخذ ماله، بل قتله»[3]، وهؤلاء المخالفون النواصب ليسوا كفاراً فحسب، بل هم أشد جرماً وأعظم ذنباً حتى من الكفار الأصليين.

وقد تتابعت كتب الشيعة في الحكم عليهم بأنهم شر من اليهود والنصارى، ومجوس هذه الأمة، وأنهم أنجس من الكلاب والخنازير، وكما يقول الجواهري عن المخالفين: «لا يخفى على الخبير الماهر، الواقف على ما تضافرت به النصوص، بل تواترت من لعنهم وسبهم وشتمهم وكفرهم، وأنهم مجوس هذه الأمة، وأشر من النصارى، وأنجس من الكلاب»[4].

وبناء على ما سبق، فإن هؤلاء المخالفين مخلدون في النار، لا يخرجون منها أبداً، وقد نقل المفيد اتفاق الإمامية على ذلك[5]، وقال عبد الله شبر: «وأما سائر المخالفين، ممن لم ينصب ولم يعاند ولم يتعصب، فالذي عليه جملة من الإمامية؛ كالسيد المرتضى أنهم كفار في الدنيا والآخرة، والذي عليه الأكثر الأشهر أنهم كفار مخلدون في الآخرة»[6].

---

(١) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص٧٦.

(٢) الطوسي: تهذيب الأحكام ١/ ٢٣٥، وانظر أيضاً العاملي: مدارك الأحكام ٢/ ٦٩، والبحراني: الحدائق الناضرة ٣/ ٤٠٥، والأنصاري: كتاب الطهارة ٥/ ١١٩.

(٣) البحراني: الحدائق الناضرة ١٢/ ٣٢٤، وانظر: الجواهري: جواهر الكلام ١٦/ ١٢.

(٤) انظر: الجواهري: جواهر الكلام ٢٢/ ٦٢.

(٥) انظر: المفيد: أوائل المقالات ص٤٤.

(٦) عبد الله شبر حق اليقين ص٥١٠، ٥١١، وانظر العاملي: الانتصار ٩/ ٢٤.

ويبدو أن بعض متأخري الشيعة قد حاول أن يخفف من تلك النزعة التكفيرية ففرق بين الناصب والمخالف، وحكم بكفر الأول دون الثاني، وهي محاولة لم يكتب لها كبير نجاح.

وقد أشار يوسف البحراني في نص مهم إلى هذا التطور المنهجي الذي حدث في مذهب الاثني عشرية، فقال: «المشهور بين متأخري الأصحاب هو الحكم بإسلام المخالفين وطهارتهم، وخصوا الكفر والنجاسة بالناصب ـ وهو عندهم من أظهر عداوة أهل البيت ـ والمشهور في كلام أصحابنا المتقدمين هو الحكم بكفرهم ونصبهم ونجاستهم، وهو المؤيد بالروايات الإمامية»[١].

كذلك حاول آخرون تخفيف حدة تلك الأحكام المغالية جدّاً، ففرقوا بين ضرورات الدين والإسلام ـ كالشهادتين والصلاة والزكاة والحج ـ التي يكفر منكرها، وضرورات المذهب ـ كالإمامة ـ التي يبدع منكرها، ولا يكفر.

لكن هذه المحاولة أيضاً قوبلت باعتراض شديد من بعض محققي المذهب المتأخرين، الذين نفوا تلك التفرقة، وردوا بشدة على من قال بها، وجعلوا الحكم واحداً على من خالف ضرورات الدين أو المذهب، بلا أدنى فرق معتبر[٢].

وقد تسربت تلك النزعة المتعصبة تجاه المخالفين إلى عقائد شيعية أخرى كالرجعة، والمهدية، حيث نص الشيعة على القول برجعة كل من اغتصب الخلافة ـ كما يدعي الشيعة ـ كي ينتقم منهم المهدي انتقاماً شنيعاً، وقد نسبوا إليه أنه سيخرج موتوراً، غضبان أسفاً، ومعه سيف رسول الله صلى الله عليه وآله: ذو الفقار، وسوف يجرد السيف على عاتقه ثمانية أشهر، يقتل هرجاً[٣].

ومن ضمن ما يفعله المهدي عند خروجه ـ كما تذكر الروايات ـ مجازر هائلة لكل مخالفي الإمامية، بادئاً أول شيء بالشيخين أبي بكر وعمر، رضي الله عنهما،

---

(١) يوسف البحراني: الحدائق الناضرة ٥/ ١٧٥.

(٢) انظر تفصيل ذلك عند: يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص٧٦.

(٣) المجلسي: بحار الأنوار ٥٢/ ٣٦١.

وقد ذكرت كتب الشيعة تفاصيل يندى لها الجبين عن إخراج الشيخين من قبورهما، وصلبهما في كلام شنيع، يصدم عقيدة كل مسلم، ويتناقض مع مقتضيات الشرع، والعقل، والفطرة السليمة[(١)].

ولا شك أنه كان من الضروري أن يترتب على الآراء النظرية السابقة في الحكم على المخالف وتكفيره مواقف عملية تطبيقية، تتصل بالتعامل مع هذا المخالف في جميع شؤون الحياة، من عبادات ومعاملات، كما تمتد إلى التعامل معه بعد موته، فيما يتعلق بمسائل التغسيل والتكفين والصلاة عليه والإرث وغيرها، ونظراً لكثرة النماذج في هذا الباب، فسوف نكتفي بالإشارة لبعضها ومن ذلك ما يلي[(٢)]:

١ ـ القول بنجاسة المخالفين، ممن يسمونهم بالنواصب، وصحيح أن هناك خلافاً داخل المذهب حول هذه المسألة، إلا أن كثيراً من المراجع الشيعية الكبرى ـ وللأسف الشديد ـ قد تبنَّت القول بالنجاسة، وجعلته أمراً لا يحتمل الخلاف[(٣)] وممن نص على ذلك الخميني الذي قال: «وأما النواصب والخوارج لعنهم الله تعالى، فهما نجسان من غير توقف»[(٤)].

ولا أظن أن جورج طرابيشي قد بالغ ـ وهو ممن لا يمكن أن يتهم

---

(١) انظر على سبيل المثال: الطوسي: تهذيب الأحكام ٦/ ١٥٤، والفيض الكاشاني: الوافي ١٤٢/١٥، والجواهري: جواهر الكلام ٣٣٦/٢١، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٧٦/٣٠، و١٠٥/٥٣، والشاهرودي: مستدرك سفينة البحار ٣٠٧/٦، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٧٧/١٥، والإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة ص٢٦٩، وعلي الكوراني: معجم أحاديث المهدي ٥/ ٢٢٥، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٥١٩/٢، ٥٥٣، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري ص١٧٧، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص١٧٤.

(٢) انظر الكثير من نماذج تلك المواقف عند: د. السالوس: مع الاثني عشرية ص١١١٢، ومحمد مال الله: موقف الشيعة من أهل السُّنَّة ص٤١، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٧٤٨/٢، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ١٠١٠/٣، وجورج طرابيشي: هرطقات ٢ ص٦٣، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري ص٨٣، وأشرف الجيزاوي: عقائد الشيعة ص٢٨٨، وعبد الله الموصلي: حتى لا ننخدع ص٦٠، وعبد الله الجميلي: بذل المجهود ص٥٦٨.

(٣) انظر: الحلي: تذكرة الفقهاء ٦٨/١، ونهاية الأحكام ٢٧٤/١، والنراقي: مستند الشيعة ١/ ٢٠٤، واليزدي: العروة الوثقى ١/ ١٤٥.

(٤) الخميني: تحرير الوسيلة ١١٨/١.

بمحاباة أهل السُّنَّة أو التعصب ضد الشيعة[1] ـ حين قطع بأنه «على امتداد ألف سنة من الكليني في القرن الرابع، إلى الخميني في القرن الرابع عشر الهجري، سيتردد في الأدبيات الشيعية بتكرارية لا تتغير فيها سوى التفاصيل الحكم بتنجيس الناصبة»[2].

٢ ـ الجزم ببطلان كل عبادة تصدر من المخالفين، لافتقادها شرط القبول الأساسي وهو الاعتقاد في الإمامة، وفي هذا المعنى يقول الجواهري: «الحق بطلان عبادة المخالف، وإن فرض وقوعها مستجمعة لشرائط الصحة عندنا، للأخبار المستفيضة المتضمنة لعدم انتفاعه بشيء من أعماله»[3].

٣ ـ ومن الآثار المنهجية الخطيرة عدم جواز الاحتجاج بروايات أهل السُّنَّة وردها بالكلية لانتفاء عدالة أصحابها[4]، وتحريم العمل بقول العامة، بل النص على أن الرشاد في خلاف أقوالهم، وجعل ذلك من المرجحات بين الآراء المتعارضة.

وقد رووا عن جعفر الصادق أنه قال: «ما خالف العامة ففيه الرشاد»[5]، ووصل الإمعان في المخالفة إلى درجة أن أي رواية عن الأئمة فيها موافقة لأهل السُّنَّة فهي محمولة على التقية، حتى لو لم يكن هناك مبرر معتبر يدعو لذلك[6]، وعلق بعض علمائهم على تلك الروايات بتعليق مليء بالتضليل والذم لأهل السُّنَّة فقال: «وتأمّل كيف سوّغ (عليه السلام) الأخذ بخلاف ما يفتي به أهل

---

(١) وجورج طرابيشي نصراني علماني.

(٢) جورج طرابيشي: هرطقات ٢ ص٦٧.

(٣) الجواهري: جواهر الكلام ١٥/ ٣٨٧.

(٤) انظر: الكشي: معرفة أخبار الرجال ص٢، ٣، ومحمد حسين كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص٢٣٦، ود. عدنان زرزور: السُّنَّة وعلومها بين أهل السُّنَّة والشيعة ص٢٦١.

(٥) الكليني: الكافي ١/ ٦٧ ـ ٦٨، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٧/ ١٠٧، وانظر: د. السالوس: مع الاثني عشرية ص١١٢١، ومحمد مال الله: موقف الشيعة من أهل السُّنَّة ص١٠٣، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/ ٤٧٥.

(٦) انظر أمثلة من هذا القبيل عند: الكليني: الكافي ٣/ ٣٥، والطوسي: الاستبصار ١/ ٦٦، والتهذيب ١/ ٩٣، والعاملي: وسائل الشيعة ١/ ٤٢٢.

الضلال مطلقاً، تنبيهاً على أنّهم ـ خذلهم الله تعالى ـ في كلّ أحوالهم وفي جميع أقوالهم وأعمالهم ناكبون عن الصراط القويم، والمنهاج المستقيم، يعوّلون في جليل الأُمور ودقيقها على الآراء الباطلة، وأهوائهم السخيفة، وعقولهم الضعيفة، وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً»[١].

٤ ـ عدم جواز إعطاء الزكاة للمخالفين، وقصر مصارفها على الشيعي فحسب وقد عقد الشريف المرتضى باباً بعنوان «اشتراط الولاية في مستحقي الزكاة» نص فيه على أنه «لا يجزئ إخراجها إلا إلى المقرين العارفين لولاية أمير المؤمنين عليه السلام، فإن أخرجت إلى غيرهم وجبت الإعادة، والوجه في ذلك: بعد الإجماع المتكرر ذكره أن الجاهل لولاية أمير المؤمنين عليه السلام وإمامته مرتد عند أهل الإمامة، ولا خلاف بين المسلمين في أن الزكاة لا تخرج إلى المرتدين، ومن أخرجها إليهم وجبت عليه الإعادة، وهذا فرع مبني على هذا الأصل»[٢].

٥ ـ عدم جواز صلاة الجنازة على المخالفين، أو الدعاء لهم بالرحمة وللمغفرة إلا إن دعت ضرورة التقية إلى ذلك، وقد نص أحد أعلام المذهب الكبار، وهو الطوسي على هذا الرأي[٣]، كما أوصى ابن بابويه من صلى على مخالف أن يدعو عليه في التكبيرة الأخيرة بهذا الدعاء: «اللَّهُمَّ اخز عبدك وابن عبدك هذا، اللَّهُمَّ أصله نارك، اللَّهُمَّ أذقه أليم عقابك، وشديد عقوبتك، وأورده ناراً، واملأ جوفه ناراً، وضيِّق عليه لحده، فإنه كان معادياً لأوليائك، وموالياً لأعدائك، اللَّهُمَّ لا تخفف عنه العذاب، واصبب عليه العذاب صبّاً، فإذا رفع جنازته فقل: اللَّهُمَّ لا ترفعه ولا تزكه»[٤].

٦ ـ عدم جواز الزواج من الناصب أو الناصبة، واعتبار الزواج من

---

(١) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص٧٨.

(٢) رسائل الشريف المرتضى ١/ ٢٢٥.

(٣) الطوسي: تهذيب الأحكام ١/ ٢٣٥، وانظر أيضاً: العاملي: مدارك الأحكام ٢/ ٦٩، والبحراني: الحدائق الناضرة ٣/ ٤٠٥، والأنصاري: كتاب الطهارة ٥/ ١١٩.

(٤) ابن بابويه: فقه الرضا ص١٧٨، وانظر الكليني: الكافي ٣/ ١٩٠، والعاملي: وسائل الشيعة ٣/ ٧٠.

اليهودية والنصرانية خيراً من الزواج من الناصبة، ومما نسبوه لجعفر الصادق قوله: «لا يتزوج المؤمن الناصبة، ولا يتزوج الناصب المؤمنة»[1]، وقد سئل أيضاً عن «نكاح اليهودية والنصرانية؟ فقال: نكاحهما أحب إلي من نكاح الناصبية»[2].

٧ ـ ولعل من أخطر تلك الآثار، التصريح بحل دم المخالف وماله، وهو نتيجة حتمية مترتبة على القول بكفره، وهناك روايات كثيرة تدل على ذلك بل يرى البحراني أنه «قد استفاضت الأخبار عنهم ـ سلام الله عليهم ـ بحل دماء أولئك المخالفين وحل أموالهم»[3]، ومن تلك الروايات ما نسب إلى جعفر الصادق أنه سئل: «ما تقول في قتل الناصب؟ قال: حلال الدم لكني أتقي عليك فإن قدرت أن تقلب عليه حائطاً أو تغرقه في ماء لكيلا يشهد به عليك فافعل قلت: فما ترى في ماله، قال: توِّه ما قدرت عليه»[4] وتعويلاً على تلك الرواية وما أشبهها أفتى الكثير من فقهاء الشيعة الكبار بحل دم الناصب وماله[5].

٨ ـ وآخر ما نشير إليه هنا، هو أن هذا الموقف المتشنج والمتعصب ضد المخالفين أضحى يصور من بعض أكابر فقهاء الإمامية ـ مثل العاملي[6] والجواهري[7] والخوئي[8] ـ لا على أنه مجرد رأي أو اتجاه داخل المذهب، وإنما هو محل اتفاق وإجماع وضرورة من ضروريات الاعتقاد الاثني عشري.

---

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٠/ ٥٥٠.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٠/ ٥٥٢، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ٢٠/ ٥٢٥.

(٣) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ص٢٥٧.

(٤) الصدوق: علل الشرائع ٢/ ٦٠١، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٨/ ٢١٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٧/ ٢٣٢.

(٥) انظر: الجواهري: جواهر الكلام ٤١/ ٤٣٦، والبحراني: الحدائق الناضرة ١٠/ ٣٦١، والخميني: تحرير الوسيلة ١/ ٧٩.

(٦) انظر: العاملي: الاثنا عشرية ص١٩٣.

(٧) انظر: الجواهري: جواهر الكلام ٢٢/ ٦٢

(٨) انظر: الخوئي: مصباح الفقاهة ١/ ٥٠٤.

وقد عقد العاملي باباً «في جواز لعن المبتدعين والمخالفين والبراءة منهم» بل وجوبها «وجعل من الأدلة على ذلك الإجماع من جميع الطائفة المحقة بل من جميع أهل الإسلام»[1] كما وصف الجواهري غيبة أهل السُّنَّة بأنها التي «جرت سيرة الشيعة عليها في جميع الأعصار والأمصار علمائهم وعوامهم حتى ملأوا القراطيس منها، بل هي عندهم من أفضل الطاعات، وأكمل القربات، فلا غرابة في دعوى تحصيل الإجماع... بل يمكن دعوى كون ذلك من الضروريات، فضلاً عن القطعيات»[2].

ويبقى لنا بعد كل ما تقدم أن نتساءل سؤالين مهمين:

**السؤال الأول:** هل يمثل هذا الموقف الشيعي المتطرف، وشديد الغلو اتباعاً حقيقيّاً لما كان عليه أمير المؤمنين علي ﵁، ومن معه من أهل البيت؟

والجواب بكل يقين: أنه لا يمثله من قريب ولا بعيد، ويكفي أن نستشهد بروايات من كتب الشيعة منسوبة لعلي ﵁، تبيِّن خطأ موقفهم ومباينته لمواقف أئمة أهل البيت، ومن تلك الروايات أن عليّاً ﵁ «لم يكن ينسب أحداً من أهل حربه إلى الشرك ولا إلى النفاق، ولكنه كان يقول: هم إخواننا بغوا علينا»[3].

كذلك جاء في «نهج البلاغة» أنه قال لمن كانوا يشتمون من شيعته: «كرهت لكم أن تكونوا لعانين شتامين، تشتمون وتتبرأون، ولكن لو وصفتم مساوئ أعمالهم فقلتم: من سيرتهم كذا وكذا، ومن أعمالهم كذا وكذا، كان أصوب في القول وأبلغ في العذر، وقلتم مكان لعنكم إياهم، وبراءتكم منهم: اللَّهُمَّ احقن دماءهم ودماءنا، وأصلح ذات بينهم وبيننا، واهدهم من ضلالتهم حتى يعرف الحق منهم من جهله، ويرعوي عن الغي والعدوان منهم من لهج

---

(١) العاملي: الاثنا عشرية ص١٩٣.

(٢) الجواهري: جواهر الكلام ٢٢/ ٦٢.

(٣) المجلسي: بحار الأنوار ٣٢/ ٣٢٤، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١٣/ ٩٣، وكما هو متوقع، فقد حمل الحر العاملي هذه الرواية على التقية كما في وسائل الشيعة ١٥/ ٨٣.

به، لكان أحب إليَّ وخيراً لكم»[١].

**والسؤال الثاني**: هل تغير موقف الشيعة المعاصرين من عموم أهل السُّنَّة؟ وفي رأيي أن الناظر للكتابات الشيعية المعاصرة يجد تبايناً واضحاً في هذه المسألة، فهناك شخصيات ظلت تتبنى الوجهة المغالية، والمتطرفة في التعامل مع المخالف، وهناك كتابات أخرى سلكت مسلكاً يتسم بكثير من التسامح والاعتدال.

وإذا تناولنا موقف مرجعية شيعية كبرى في الأعصر الحديثة، مثل: الخميني، فسوف نجد عنده الكثير من الآراء والفتاوى المغرقة في التعصب والغلو في النظرة للمخالفين ممن يسميهم بالنواصب[٢].

وصحيح أنه في بعض كتبه يجزم بإسلامهم وطهارتهم[٣]، لكنه في مواضع أخرى يتخذ موقفاً شديد الغلو، حيث يرى أن النواصب أشدّ عذاباً من الكفّار، وأخبث من الكلاب والخنازير[٤]، وهو يميل في بعض كتبه إلى القول بنجاستهم[٥]، وعدم الصلاة عليهم إذا ماتوا[٦]، وعدم صحة الزواج من الناصب أو الناصبة[٧]، كما يرى أنه «تحل ذبيحة جميع فرق الإسلام، عدا الناصب، وإن أظهر الإسلام»[٨].

وفي مبدأ خطير جدّاً يجزم الخميني بأن القول الأقوى هو «إلحاق الناصب بأهل الحرب في إباحة ما اغتنم منهم وتعلق الخمس به، بل الظاهر

---

(١) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة ٣/ ١٨١، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٢/ ٣٩٩، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١٥/ ٥١٩، ومحسن الأمين: أعيان الشيعة ١/ ٤٧٤.

(٢) انظر: د. السالوس: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع ص١١٥١، ومحمد مال الله: موقف الخميني من أهل السُّنَّة ص٢٩، وعبد الله الغريب: وجاء دور المجوس ص١٨٦، والخميني بين التطرف والاعتدال ص٤٠.

(٣) انظر: الخميني: كتاب الطهارة ٣/ ٤٥٧.

(٤) المصدر السابق ٣/ ٤٥٧.

(٥) الخميني: تحرير الوسيلة ١/ ١١٩.

(٦) المصدر السابق ١/ ٧٩.

(٧) المصدر السابق ٢/ ٢٨٦.

(٨) المصدر السابق ٢/ ١٤٦.

جواز أخذ ماله أينما وجد، وبأي نحو كان، ووجوب إخراج خمسه»[١] ويصل الإمعان في مخالفة أهل السُّنَّة عنده إلى الدرجة التي يصير فيها من وسائل الترجيح بين الروايات المتعارضة النظر في الرأي الذي عليه أهل السُّنَّة ثم اختيار خلافه؛ لأن في مخالفتهم الرشاد كما يرى الشيعة[٢].

وللأسف الشديد؛ فإن هذا الموقف المغال لا يقتصر على الخميني فحسب، بل نجد له نظائر كثيرة[٣]، فالخوئي يجزم بأنه «ثبت في الروايات والأدعية والزيارات جواز لعن المخالفين، ووجوب البراءة منهم، وإكثار السب عليهم واتهامهم والوقيعة فيهم؛ أي: غيبتهم؛ لأنهم من أهل البدع والريب، بل لا شبهة في كفرهم»[٤].

ويرى الميرزا التبريزي أن «الناصب هو الذي يظهر العداوة لأهل البيت عليهم السلام، ولا حرمة لدمه»[٥]، ويجزم علي الميلاني أن الكلام عن المهدي من صلب باب الإمامة، وأن الأحاديث الدالة عليه «متواترة، والاعتقاد به من ضروريات الدين، فمن أنكره عدّ من المرتدين»[٦].

وحينما سئل محمد سعيد الحكيم عن عوام أهل السُّنَّة، وما يعملونه من أعمال صالحة، وهل تقبل منهم أم لا؟ أجاب بأن الأعمال لا تقبل إلا بولاية أهل البيت[٧]، كذلك سئل محمد صادق الروحاني عن أهل السُّنَّة وهل يحكم عليهم بالكفر، وكيف يدخلون النار مع نطقهم بالشهادتين، وقيامهم بالعبادات؟ فأجاب بأنه «يشترط في صحة العبادات الولاية لأمير المؤمنين، فمع فقد

---

(١) الخميني: تحرير الوسيلة ١/ ٣٥٢.

(٢) انظر: محمد مال الله: موقف الخميني من أهل السُّنَّة ص٢٩، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٣/ ٢٢٦، ومسألة التقريب ٢/ ٦٧.

(٣) انظر: طه السواح: موقف الأزهر من الشيعة ص٢٥٩.

(٤) الخوئي: مصباح الفقاهة ١/ ٥٠٤.

(٥) الميرزا التبريزي: التعليق على صراط النجاة للخوئي ٢/ ٤١٣.

(٦) علي الميلاني: الإمامة في أهم الكتب الكلامية ص٢٧٩.

(٧) انظر: فتاواه على موقع www.alhakeem.com، وانظر: عبد الله بن محمد: الشيعة وتكفيرهم لعموم المسلمين ص١٢٢.

الشرط لا يتحقق المشروط»[1].

ويعتبر المرجع الشيعي البارز علي السيستاني من أكثر الشخصيات التي نقلت عنها فتاوى شديدة الغلو والتعصب، ومن ذلك ما أفتى به من عدم جواز الصلاة خلف من لم يؤمن بإمامة أحد الأئمة، وعدم صحة زواج الشيعية من سُنِّي خشية أن يضلها، كما حكم بنجاسة العامة الذين لا يؤمنون بالإمامة وأوجب إعادة الوضوء لمن صافحهم[2].

لكن من جهة أخرى لا بد أن نشير إلى نوعين من المواقف ذات الطابع المباين تماماً لتلك الاتجاهات المغالية:

**الأول**: مواقف أصحاب نزعات التصحيح والاعتدال داخل المذهب الشيعي ممن ساءهم ما بالمذهب من غلو وشطط، فألَّفوا مصنفات عدة، تحاول أن تلجم تلك النزعة المتطرفة، وتميل بالتشيع إلى دائرة الاعتدال ما أمكن ذلك من وجهة نظرهم، ومن الأمثلة على ذلك كتابات كل من أحمد الكاتب[3]، وموسى الموسوى[4]، والخوئيني[5] وغيرهم.

**الثاني**: الكثير من الكتابات الشيعة الدعائية لا سيما أوائل الثورة الإيرانية[6]، وكذا جهود الناشطين منهم في مجال التقريب بين المذاهب الإسلامية وما يصدر عنهم في الندوات والمؤتمرات المختلفة، حيث نرى خطاباً منفتحاً ومتسامحاً، ومحاولاً طي صفحة الخلافات القديمة، وتوثيق عرى المحبة والإخوة بين المسلمين.

---

(١) انظر فتاواه على موقع www.yahosein.com، وانظر أيضاً: عبد الله بن محمد: الشيعة وتكفيرهم لعموم المسلمين ص١٢١.

(٢) أكثر هذه الفتاوى مأخوذ من موقع السيستاني www.sistani.org، وانظر: محمد العيد: المرجع الشيعي علي السيستاني تحت المجهر ص٤٩.

(٣) انظر: أحمد الكاتب: التشيع السياسي والتشيع الديني ص١٨٥.

(٤) انظر: موسى الموسوي: الشيعة والتصحيح ص١٢٠.

(٥) انظر: خالد البديوي: أعلام التصحيح والاعتدال ص٢٤٠.

(٦) ومن ذلك خطابات الخميني في أوائل الثورة، انظر: محمد مال الله: موقف الخميني من أهل السُّنَّة ص٤.

ومن نماذج تلك الكتابات[1]: خطاب كاشف الغطاء لرشيد رضا في أوائل القرن الماضي، والذي يؤكد فيه على عدم تكفير الشيعة لكل مسلم نطق بالشهادتين وحرمة دمه وماله وعرضه[2]، كذلك نصه في كتابه أصل الشيعة على «أن من لم يعتقد بالإمامة فهو مسلم تجرى عليه سائر أحكام الإسلام ومنها حرمة المال والدم والعرض[3]، كما نفى محمد رضا المظفر أن تكون حقوق الأخوة الإسلامية خاصة بالشيعة بل هي لعموم المسلمين[4]، وأكد على أن الشيعة والسُّنَّة يتفقون في أنهم مسلمون، يجمعهم هذا الدين العظيم الذي هو أشرف الأديان وخاتمها، والذي يحفظ لكل منهم حرمته في ماله ودمه»[5].

والحق أننا كم كنا نتمنى لمثل هذه المحاولات أن تنجح، وتحظى بالقبول نظريّاً وعمليّاً، لولا ما يعكر صفوها من تناقضات أصحابها أنفسهم في مواضع أخرى من كتبهم، مما يثير احتمال أن تكون تلك الأقوال كلها من قبيل التقية الشيعية، والتي تورث الشك في كل ما يقال من عبارات حلوة معسولة، ومواقف متسامحة.

ويؤيد ذلك عدم الإنكار أو الرفض الصريح لما في كتب المذهب من كتابات تحريضية متشنجة، ثم يبقى الإشكال الأكبر فيما اتخذه الشيعة من مواقف معاصرة مخزية في حربي العراق وأفغانستان ومعاونتهم للمحتل الغاصب وأخيراً في سوريا، ومساعدتهم للنظام النصيري المجرم القاتل.

## رابعاً: موقف الاثني عشرية من الفرق الأخرى غير أهل السُّنَّة:

لم يقتصر موقف الاثني عشرية بالغ الشدة من المخالفين على مخالفيهم من أهل السُّنَّة وحدهم، وإنما امتد ليشمل ـ تقريباً ـ سائر فرق الأمة، طالما

---

(١) انظر: د. القفاري: مسألة التقريب ٢/ ٨٧.

(٢) انظر: رشيد رضا: السُّنَّة والشيعة ص٢٠٠.

(٣) كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص٢١٣، وانظر عبد الحليم الجندي: الإمام جعفر الصادق ص٢٥٧.

(٤) محمد رضا المظفر: عقائد الإمامية ص١٢٤.

(٥) محمد سعيد الحكيم: في رحاب العقيدة ١/ ٢٤٣.

لم يقروا بأصول الاثني عشرية العقدية، ولا سيما ما تعلق منها بالإمامة والأئمة.

والمتتبع لنصوص القوم المختلفة من روايات وفتاوى لعلمائهم يجدها تدور حول محورين: أحدهما: الحكم على الفرق عموماً بالضلال والابتداع، وما يستلزمه ذلك من سب وذم ولعن، والآخر: التنصيص على كل فرقة على حدة وإصدار أحكام شديدة بحقها وحق كل من ينتسب إليها، أو يعتنق آراءها من علماء وعامة على حد سواء.

ومن نماذج النوع الأول ما روي عن أبي مسروق أنه قال: سألني أبو عبد الله عن أهل البصرة ما هم؟ فقلت: مرجئة وقدرية، وحرورية. فقال: «لعن الله تلك الملل الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء»[1] وفي رواية أكثر تفصيلاً عن أبي عبد الله قال: «لعن الله القدرية، لعن الله الخوارج، لعن الله المرجئة، لعن الله المرجئة»[2].

والنتيجة العملية المرتبة على الموقف السابق هي حرمة المجالسة، ووجوب الهجر، فعن جعفر الصادق قال: «لا تجالسوهم ـ يعني: المرجئة ـ لعنهم الله ولعن الله مللهم المشركة الذين لا يعبدون الله على شيء من الأشياء»[3].

ومن النتائج الأخرى عدم جواز صلاة الجنازة على من مات من أهل هذه الفرق كلها إلا على سبيل التقية، وقد نص المجلسي على ذلك فقال: «لا تجوز الصلاة على المخالف لجبر، أو تشبيه، أو اعتزال، أو خارجية، أو إنكار إمامة إلا للتقية، فإن فعل لعنه بعد الرابعة»[4].

وانطلاقاً مما سبق اتفقت كلمة المذهب على نجاسة عدد من الفرق واختلفت في نجاسة بعضها الآخر، بناء على درجة خلافها أو عدائها للاثني

---

(١) الكليني: الكافي: ٢/ ٣٨٧، ٤٠٩.

(٢) المصدر السابق ٢/ ٤٠٩، ٤١٠.

(٣) الكليني: الكافي ٢/ ٤١٠، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٢١/ ٤٧٧.

(٤) المجلسي: مرآة العقول ٤/ ٧٢ ـ ٧٣.

عشرية، ويأتي في مقدمة المحكوم بنجاستهم فرقتان: الخوارج، والنواصب وهما أكثر الفرق التي نالت نصيباً وافراً من عداء الاثني عشرية ومطاعنهم المتنوعة، تضليلاً وتكفيراً وسبّاً وشتماً، وفيما سبق يقول اليزدي: «لا إشكال في نجاسة الغلاة، والخوارج، والنواصب»[1].

وإذا انتقلنا من هذا الموقف العام الذي يشمل سائر الفرق إلى ذكر نماذج تفصيلية من التعامل مع كل فرقة على حدة، فأول ما يفاجئنا هو موقف الاثني عشرية من المعتزلة.

فمع أن علاقات التشابه والتأثير واضحة جدّاً بين الفرقتين، فإن الاثني عشرية يحكمون على المعتزلة بما يحكمون به على سائر المخالفين في الإمامة، وعبارات اللعن الواردة في الروايات السابقة تسري عليهم كما تسري على غيرهم.

ومن الواضح أن تتابع أقوال أهل العلم القدامى والمحدثين في إثبات تأثر الإمامية بالاعتزال قد استفز الاثني عشرية، ومن ثم راحوا يلحّون على أمرين:

**الأول**: استنكافهم الواضح من هذا التأثير المدعى، والمبالغة في نفيه، والتأكيد على أن المسافة بين المعتزلة والإمامية أبعد منها بينهم وبين سائر الفرق، والإشارة إلى ما تؤكده المصادر الشيعية من أن الخصومة كانت بين علماء الإمامية وبين المعتزلة على أشدها، وعلى الأخص في القرنين الثالث والرابع، اللذين برزت فيهما معتقدات الإمامية، وانتشرت مؤلفاتهم في مختلف المواضيع، وكانت مجالس المفيد والمرتضى لا تخلو من مناظر أو سائل مستعلم فيما يتعلق بمعتقدات الإمامية، وإذا رجعنا الى مؤلفاتهما نجد قسماً كبيراً منها في نقض آراء المعتزلة، فلقد ألَّف المفيد كتاباً في الرد على الجاحظ المعتزلي، وكتاباً آخر في نقض فضائل المعتزلة، وله كتاب الفصول المختارة من العيون والمحاسن أكثر فيه من الرد على المعتزلة ونقض آرائهم،

---

(١) السيد اليزدي: العروة الوثقى ١/ ١٤٥ ـ ١٤٦.

وله كتاب في الوعيد، يبطل فيه ما يدعيه المعتزلة من وجوب الوفاء على الله بالوعيد، وله كتب أخرى في الرد على عدد من أعلام المعتزلة[١].

**الثاني**: نسبة الأولية والسبق في مجال علم الكلام، والحديث عن قضايا التوحيد والعدل للشيعة وليس لأحد سواهم[٢]، ومن ثم جعلوا المعتزلة تابعين لهم وليس العكس، معللين ذلك بأنهم أسبق الفرق الإسلامية، وأن تاريخهم يتصل بتاريخ الإسلام منذ فجره الأول، وأنهم المؤسسون الحقيقيون لجل العلوم الإسلامية[٣] ولا سيما علم الكلام والذي يرجع - في رأيهم - إلى علي رضي الله عنه، حيث وضع هو وأولاده من بعده اللبنات الأساسية لهذا العلم[٤].

وإذا انتقلنا إلى موقف الاثني عشرية من **الأشاعرة** فسوف نجد نصوصاً عدة لعلماء الإمامية يذمون فيها الأشاعرة وعلماءهم الكبار بأشد أنواع الذم وأشنعه ويرمونهم بالابتداع والضلال، وربما الكفر والمروق من الدين بحجج مختلفة منها: عدم الإقرار بإمامة الأئمة، ومنها أنهم مجسمة يثبتون صفات المعاني ويجعلون الصفات زائدة على الذات، ومنها أنهم مجبرة قائلون بخلق أفعال العباد ونافون لتحسين العقل وتقبيحه، وهذه الأمور كلها وافق فيها الاثنا عشرية المعتزلة، وقالوا بنفي الصفات، والتحسين والتقبيح العقليين، ونسبة أفعال العباد إليهم وليس لله سبحانه.

ومن أشد تلك النصوص[٥] تطرفاً وغلوّاً قول نعمة الله الجزائري صاحب

---

(١) انظر: هاشم معروف الحسيني: الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة ص٢٤١، ٢٤٢.

(٢) وكثيراً ما يلح الشيعة على تلك الدعوة وقد ألفوا لإثباتها كتباً مملوءة بالتعسف والتكلف، وإرجاع كل تلك العلوم للأئمة، حتى وصل الأمر إلى ادعاء سبق الأئمة إلى علوم الكمياء والفلك والطب وغيرها، انظر على سبيل المثال: حسن الصدر: تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، وآقا بزرك الطهراني: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، وجعفر الصادق في نظر علماء الغرب نقله للعربية د. نور الدين العلي وراجعه وديع فلسطين.

(٣) انظر: آقا بزر' الطهراني: الذريعة ٣/٢٩٨ ـ ٢٩٩.

(٤) انظر: السيد المرتضى: الأمالي ١/١٠٣.

(٥) انظر نماذج من تلك النصوص عند: دمشقية: ظاهرة التكفير ص٧٠، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري ص٩٠، وموقف الشيعة الإمامية من باقي فرق المسلمين ص٢٧، وعايض الدوسري: الشيعة والآخر مقال على موقع http://alburhan.com.

كتاب «الأنوار النعمانية»: «فالأشاعرة لم يعرفوا ربهم بوجه صحيح، بل عرفوه بوجه غير صحيح، فلا فرق بين معرفتهم هذه وبين معرفة باقي الكفار... فالأشاعرة ومتابعوهم أسوأ حالاً في باب معرفة الصانع من المشركين والنصارى... وحاصله أنا لم نجتمع معهم على إله، ولا على نبي، ولا على إمام... فظهر من هذا أن البراءة من أولئك الأقوام من أعظم أركان الإيمان»[1].

ويصف المازندراني الأشاعرة بأنهم «إخوان عبدة الأوثان، والمراد بعبدة الأوثان مشركوا العرب؛ لأنهم كانوا يقولون بالجبر... والمراد بإخوانهم الأشاعرة حيث يلزمهم ذلك وإن لم يقولوا به صريحاً»[2]، ولا يكتفي المازندراني بالوصف السابق بل يجعل الأشاعرة من المقصودين بحديث: «القدرية مجوس هذه الامة» ثم يزيد الطين بلة بأن يذكر أوجهاً عديدة للمناسبة ـ بزعمه ـ بين الأشاعرة والمجوس[3].

كذلك ألزم الحلي الأشاعرة بلوازم خطيرة هم منها براء، لقولهم بأن الصفات قائمة بالذات وليست هي عين الذات، فألزمهم بأنهم يقولون بوجود قدماء كثر مع الله تعالى، وزعم أن الرازي قال: «إن النصارى كفروا؛ لأنهم أثبتوا قدماء ثلاثة، وأصحابنا أثبتوا تسعة قدماء: الذات، وثماني صفات»[4].

ومع أن الخلاف حول قضية الاسم والمسمى، وهل الاسم هو المسمى أم لا من المسائل الحادثة، والتي لم تكن معروفة عند الصحابة أو التابعين[5]، فإن نفراً من الشيعة المعاصرين قد بالغوا في الإنكار على مذهب الأشاعرة في هذه المسألة، حتى قال بعضهم: «إن هذه الشبهة ربما أوقعت الأشاعرة في

---

(١) نعمة الله الجزائري: الأنوار النعمانية ٢/٢٧٨ ـ ٢٧٩.

(٢) المازندراني: شرح أصول الكافي ٥/١٠.

(٣) المصدر السابق ٥/١١ ـ ١٢.

(٤) الحلي: الرسالة السعدية ص٥١.

(٥) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٥/٧٨، ٦/١٨٥، ومنهاج السُّنَّة النبوية ٢/٥٩٣، وابن أبي العز الحنفي: شرح العقيدة الطحاوية ١/١٠٢، ود. عبد الرحمٰن المحمود: موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٣/١٠٤٢.

الهلكة السوداء والبئر الظلماء، حتى أصبحوا مشركين، أو ذاهلة عقولهم عن الدين»[1].

ومن علماء الأشاعرة الكبار الذين نالهم نصيب وافر من المطاعن الاثني عشرية كل من الغزالي والرازي والتفتازاني وغيرهم[2]، حتى إن المحدث الشيعي يوسف البحراني نقل كلاماً للغزالي عن يزيد بن معاوية، ثم عقب عليه قائلاً: «فسرّح بريد نظرك في أطراف هذا الكلام، الذي هو كلام إمام أُولئك اللئام، وحجّة إسلام تلك الطغام، وانظر إلى هذا التعصّب الشديد الذي ليس عليه من مزيد، والانتصار لذلك الطاغي العنيد، جزاه الله تعالى بما ارتكبه من هذه الزندقة والإلحاد جزاء قوم ثمود وعاد، بل ضاعف عليه أضعاف عذاب جميع العباد»[3].

كذلك وصف الحر العاملي أبا حامد الغزالي بالناصب، ولم يكتف بذلك بل نعته بما هو أشنع، حيث وسمه باللعين لدفاعه عن يزيد بن معاوية فقال: «فلعنة الله تعالى على يزيد بن معاوية، عدد الحجر والمدر والنبات والشجر، وعلى المتعصّبين له من أمثال الغزالي اللعين، ذوي الأنفس الخبيثة، والعقول المختلّة، والعقايد الفاسدة، والهمم الساقطة، والأديان المدخولة، والأحلام الطايشة»[4] كما ذكر أنه يتقرب إلى الله بلعن يزيد، وبلعن الغزالي فقال: «وأنا أتقرّب إلى الله وإلى رسوله بلعنهما كليهما، وأقول: عليهما لعاين الله والملائكة والنّاس أجمعين»[5].

أما موقف الاثني عشرية من **الصوفية** فيُعدُّ من القضايا المشكلة حقّاً، والتي تثير تساؤلات عدة، إذ إنه لا شك في وجود صلات وثيقة، وجوانب تأثير متبادلة بين التصوف والتشيع، تكفلت بتفصيلها دراسات معاصرة

(١) السيد مصطفى الخميني: تفسير القرآن الكريم ١/١٠٣.
(٢) انظر: عبد الملك الشافعي الفكر التكفيري عند الشيعة ص٩٠.
(٣) يوسف البحراني: الشهاب الثاقب في معنى الناصب ص١٣٩.
(٤) مير حبيب الله الخوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ١٣/٢٩٩.
(٥) المصدر السابق ١٣/٢٩٣.

كثيرة[1]، ويكفي أن نشير إلى أن نفراً من الشيعة جعلوا علياً رضي الله عنه هو الإمام الأول الذي ينتسب إليه علماء الصوفية وأرباب العرفان في تصفية الباطن، وكيفية السلوك إلى الله تعالى[2].

كذلك وجدت نزعات صوفية عدة لدى الكثير من أعلام الاثني عشرية عبر العصور المختلفة من أمثال: الملا صدرا الشيرازي، وميثم البحراني، وحيدر العاملي، ومحمد بن علي الأحسائي، ومحمد أمين الاسترأبادي، والفيض الكاشاني، ومحمد تقي المجلسي وغيرهم، فضلاً عن فرق بأكملها مثل الشيخية، والرشتية، والكشفية.

ولم ينقطع هذا التواصل بين التصوف والتشيُّع حتى عصرنا الحاضر حيث برز بوضوح في فكر آية الله الخميني والذي تكتظ مصنفاته بنزعة صوفية واضحة، وصلت إلى درجة تبنيه الاتجاه الصوفي الفلسفي الإشراقي بما في ذلك مبدأ وحدة الوجود[3] والذي يظهر واضحاً في مواضع عدة من كتابه مصباح الهداية[4].

وقد يظن البعض أن الصلة بين التشيع والتصوف أمر مفروغ منه، وأن تأييد الشيعة للمتصوفة ومدحهم قضية محل اتفاق بين علماء المذهب في جميع مراحله، لكن النظرة المدققة في تطور المذهب الاثني عشري تدل على خلاف ذلك، وتظهر أن كل ما أشرنا إليه من صلات وثيقة بين التشيع والتصوف لم يمنع طائفة كبيرة من علماء الاثني عشرية من الخوف على مذهبهم أن يصطبغ بالصبغة الصوفية، وينسى طابعه الإمامي، ومن ثم شنّوا حملات شديدة من الهجوم والنقد تجاه التصوف والمتصوفة.

---

(١) من أشهرها: كتاب د. كامل الشيبي الصلة بين التصوف والتشيع، وفلاح بن اسماعيل: العلاقة بين التشيع والتصوف، وانظر أيضاً: د. أحمد صبحي: نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية ص٤٦١، وكولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص١٠٦.

(٢) انظر: ابن ميثم البحراني: شرح مئة كلمة لأمير المؤمنين ص٢١٩.

(٣) انظر: فلاح بن اسماعيل: العلاقة بين التشيع والتصوف ص١٧٠، ود. جابر إدريس: مقالة التشبيه ٣/ ٦٤، ود. ناصر القفاري: أصول مذهب الشيعة ٣/ ١١٥٠، وإيمان العلواني: مصادر التلقي وأصول الاستدلال عند الإمامية ص٩٥٩.

(٤) انظر: الخميني: مصباح الهداية: ص٦٧، ٨٠، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٣/ ١١٥٠.

ويربط بعض الدارسين بين نشأة هذا الاتجاه المعادي للتصوف، وبين بعض الأحداث السياسية التي ظهرت في إيران، حيث اشتدت سطوة أمراء التصوف المعروفين بالقزلباش، وشكلوا تهديداً للحكومة، فبدأت الحرب تجاههم، وانتهت بإقصاء التصوف عن مواقعه السياسية والاجتماعية والثقافية، وبدأ يظهر الفريق المعادي للتصوف، ومن أهم أعلامه الحر العاملي، ومحمد باقر المجلسي، ويوسف البحراني، وغيرهم[1].

ومن الواضح أن هذا الفريق الناقم على التصوف، والمنتقد له بشدة قد سعى لتأييد موقفه بكل طريق ممكن، ومن ثم وجدناه يسوق روايات كثيرة مبثوثة في بطون كتب القوم، وتنطوي على ذم شديد جدّاً للصوفية، يصل لدرجة التضليل واللعن، وربما الإخراج من الملة، وينسب بعض تلك المرويات للنبي ﷺ، بينما يعود بعضها الآخر لنفر من الأئمة الاثني عشر.

ومما نسبوه للنبي ﷺ ـ ولا يشك منصف في وضعه سنداً ونكارته متناً ـ أنه قال: «يكون في آخر الزمان قوم يلبسون الصوف في صيفهم وشتائهم، يرون أن لهم الفضل بذلك على غيرهم، أولئك يلعنهم أهل السماوات والأرض»[2]، ونسبوا أيضاً للنبي ﷺ أنه قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم من أمتي اسمهم صوفية ليسوا مني، وإنهم يهود أمتي، وهم أضل من الكفار، وهم أهل النار»[3].

أما الروايات عن أئمتهم فمنها ما روي عن الصادق أنه قيل له: «قد ظهر في هذا الزمان قوم يقال لهم: الصوفية، فما تقول فيهم؟ قال: إنهم أعداؤنا فمن مال فيهم فهو منهم، ويحشر معهم»[4] وعن الرضا أنه قال: «من ذكر عنده الصوفية ولم ينكرهم بلسانه وقلبه، فليس منا، ومن أنكرهم، فكأنما

---

(١) انظر: إيمان العلواني: مصادر التلقي وأصول الاستدلال عند الإمامية ص٩٠٨.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٥/ ٣٥.

(٣) الحر العاملي: رسالة الاثني عشرية في الرد على الصوفية ص١٧.

(٤) الميرزا النوري: مستدرك الوسائل ١٢/ ٣٢٣.

جاهد الكفار بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله»[١]. وروي عن الهادي أن جماعة من الصوفية دخلوا عليه وأخذوا يذكرون ويهللون، فقال لأصحابه: «لا تلتفتوا إلى هؤلاء الخداعين فإنهم خلفاء الشيطان ومخربو قواعد الدين... والصوفية كلهم مخالفونا وطريقتهم مغايرة لطريقتنا، وإن هم إلا نصارى أو مجوس هذه الأمة»[٢].

وإضافة لتلك المرويات السابقة، فهناك نصوص حادة جدّاً في الحكم على الصوفية من قبل عدد من علماء الاثني عشرية الكبار، وقد ألّفوا كتباً كثيرة في هذا الباب منها[٣]: رسالة «الرد على الصوفية» لأحمد بن محمد التوني البشروي، ورسالة «نفثة المصدور في رد الصوفية»، وكتاب «مصارع الملحدين في رد الصوفية والمتفلسفين» للميرزا محمد بن عبد النبي النيسابوري الأخباري، كذلك رد الكاشاني على الصوفية في كتابه السفينة.

ولعل من أهم هذه الكتب كتاب الحر العاملي «الاثني عشرية في الرد على الصوفية» وقد أفرده بأكمله للرد على الصوفية، وإبطال طريقتهم، والطعن فيهم وبيان المفاصلة التامة بين منهجهم وطريقتهم وبين طريقة الاثني عشرية وربما كان من أبرز ما في هذا الكتاب حكايته إجماع الشيعة الاثني عشرية على ذم التصوف ومجانبته من أول ظهور مذهب القوم وعبر العصور المتتابعة إلى أن ظهرت جماعات لا تعبر عن حقيقة المذهب انتحلت التصوف ودعت إليه، ولذا نجد العاملي ينقل «إجماع جميع الشيعة الإمامية واتفاق الفرقة الاثني عشرية على ترك هذه النسبة ـ إلى التصوف ـ واجتنابها ومباينة أهلها في زمن الأئمة عليهم السلام وبعده إلى قريب من هذا الزمان، لم يكن أحد من الشيعة صوفيّاً أصلاً..، بل لا يوجد للتصوف وأهله في كتب الشيعة وكلام الأئمة عليهم السلام ذكر إلا بالذم، وقد صنفوا في الرد عليهم كتباً متعددة»[٤].

---

(١) المصدر السابق ١٢/ ٣٢٣.

(٢) الحر العاملي: رسالة الاثني عشرية في الرد على الصوفية ص٢٨، ٢٩.

(٣) انظر: الشاهرودي: مستدرك سفينة البحار ٦/ ٤٠٠ ـ ٤٠١.

(٤) الحر العاملي: رسالة الاثني عشرية في الرد على الصوفية ص١٣، ١٤.

وعلى نفس المنوال أفرد مير حبيب الله الخوئي فصولاً مطولة في نقد التصوف من جميع جوانبه، وقد انتهى إلى أن الصوفية قوم ضلال، زاغوا عن نهج الرّشاد ونكبوا عن طريق السّداد، ونبذوا أمر الله وراء ظهورهم[١]، ثم رتب على بطلان مذهبهم جواز لعنهم، والطعن فيهم والإزراء عليهم؛ لأن مذهبهم مخالف لمذهب الإماميّة، ولأن الأدلة على لعنهم وطعنهم صريحة متضافرة[٢].

وقد استمرت تلك النزعة المعادية للتصوف حتى عصرنا الحاضر، حيث وجه سؤال لأحد مرجعيات الشيعة الكبار، وهو الكلبايكاني المتوفى ١٤١٤هـ عن جواز اعتناق مذهب الصوفية، وهل في علماء الإمامية من ينسب إليه هذا المذهب، فأجاب بأن الحق هو ما عليه الشيعة، وما خالف ذلك بدعة وضلال، ولذا يجب الاحتراز عما يخترعه أولئك الصوفية، ولا يجوز اعتناق طريقتهم أو الركون إليهم[٣].

## خامساً: موقف الاثني عشرية من الفرق الشيعية الأخرى:

ومثلما اتسم الموقف الاثني عشري في التعامل مع المخالفين من خارج دائرة التشيع بالتنطع، والغلو في الأحكام والأوصاف، فإن موقفهم من المخالفين داخل الدائرة الشيعية العامة لم يكن بأحسن حالّاً، وإنما بقي مستمرّاً في شدته وإقصائيته غير المحتملة، حتى مع أولئك النفر الذين يتبنون أصل فكرة التشيع وهي الولاء التام لأهل البيت، وتفضيلهم على من سواهم، واعتقاد استحقاقهم للإمامة دون غيرهم، وإن كانوا يختلفون مع الاثني عشرية في عدد الأئمة، أو ترتيبهم، أو انتقال الإمامة من إمام بعينه للذي يليه.

ولا شك أن الاثني عشرية تعتبر في العصر الحاضر أكبر الطوائف الشيعية وأكثرها حضوراً وانتشاراً، وقد بقيت تمثل أكثرية الشيعة وجمهورها في

---

(١) مير حبيب الله الخوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ١٣/ ١٣٢.

(٢) المصدر السابق ١٤/ ٢١.

(٣) السيد الكلبايكاني: إرشاد السائل ص١٩٧.

فترات تاريخية عدة كما وصفهم بذلك عدد من علماء الفرق[1] مثل ابن حزم الذي نص على أنهم «جُمْهُور الشِّيعَة، وَمِنْهُم المتكلمون، والنظارون، وَالْعدَد الْعَظِيم»[2] ونشوان الحميري الذي جزم بأنهم «أكثر الشيعة عدداً على وجه الأرض»[3].

لكن هذه الأغلبية الاثني عشرية لم تكن أمراً مطرداً في سائر العصور[4] وعلى سبيل المثال، فإن ابن خلدون يذكر أن «شيعة محمد ابن الحنفية أكثر شيعة أهل البيت»[5]، لكن هذه الطائفة اندثرت فيما بعد، والحال نفسه فيما يتعلق بفرقة الفطحية، وقد ذكر نشوان الحميري في كتابه الحور العين نقلاً عن أبي القاسم البلخي: أن «الفطحية أعظم فرق الجعفرية، وأكثرهم جمعاً»[6].

وإجمالاً فإن الموقف الاثني عشر من تلك الفرق كلها ينطلق من أنها لم تعتقد بإمامة الأئمة الاثني عشر، وآخرهم محمد بن الحسن العسكري، الغائب في السرداب، وما يتبع ذلك من عقائد أخرى تمثل ركناً ركيناً في التصور الاثني عشري، ومن ثم فهي تدخل في عداد المخالفين ممن تسري عليهم أحكام شديدة القسوة، تبدأ من التبديع والتفسيق والتضليل، وتنتهي بالتكفير والإخراج من الملة، وقد نص صراحة على هذا الموقف المغالي شيخ الشيعة في عصره الشيخ المفيد، والذي حكى إجماع المذهب على تكفير المخالفين جميعاً، وأنهم من أهل النار[7].

وحتى لا يذهب ظن أحد إلى أن المقصود بأصحاب البدع مخالفوا الاثني عشرية في أصل قضية الإمامة لا في تفاصيلها، فإن البحراني يزيل هذا اللبس وينص صراحة على أن المقصود هو من خالف الاثني عشرية، ولو كان

---

(١) انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٧.

(٢) ابن حزم: الفصل ٤/ ١٣٨.

(٣) نشوان الحميري: الحور العين ص١٦٦.

(٤) انظر: د. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/ ٩٨.

(٥) ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون ٣/ ٢١٧.

(٦) نشوان الحميري: الحور العين ص١٦٤.

(٧) انظر: المفيد: أوائل المقالات ص٥١، ٥٢.

شيعيّاً في الجملة، فيقول: «ينبغي أن يعلم أن جميع من خرج عن الفرقة الاثني عشرية من أفراد الشيعة: كالزيدية والواقفية والفطحية ونحوها، فإن الظاهر أن حكمهم كحكم النواصب فيما ذكرنا؛ لأن من أنكر واحداً منهم كان كمن أنكر الجميع، كما وردت به أخبارهم»[1].

ولا ينبغي أن نفهم أن الكلام هنا عمن نصب العداوة أو الحرب لعلي رضي الله عنه وأهل البيت، وإنما تتسع دائرة المخالفين لتشمل من لم ينصب أو يحارب[2]، وقد استدل علي الميلاني بحديث لا يصح وهو حديث: «أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا» على حصر النجاة في الاثني عشرية دون غيرهم؛ لأن المقصود بركوب السفينة المذكور في الحديث أن يعتقد بإمامة الأئمة الاثني عشر وعصمتهم وطهارتهم، وبما أن الزيدية والكيسانية والناووسية وأمثالهم لا يذهبون إلى هذا الاعتقاد فإنهم ـ كأهل السُّنَّة ـ متخلفون عن السفينة الناجية المنجية، وهم هالكون بلا ريب، وإذا كان سبب النجاة منحصراً بهذه السفينة، كان من المحتم هلاك من عدا الاثني عشرية من الفرق مطلقاً[3].

ولا يعني ما سبق عدم وجود اتجاهات معتدلة داخل المذهب لا تتبنى مثل هذه الوجهة المتعصبة تجاه المخالفين، لكن الإشكال أن أصحاب هذه النزعة المعتدلة يعلقون موقفهم على شروط صعبة التحقيق، وتتفاوت الأنظار في مدى وجودها.

ومن ذلك مثلاً: أن اليزدي، وهو يتكلم عن حكم طهارة أو نجاسة غير الاثني عشرية، وهو حكم متفرع عن الحكم بإيمانهم أو كفرهم، يرى أن «غير الاثني عشرية من فرق الشيعة إذا لم يكونوا ناصبين ومعادين لسائر الأئمة، ولا سابّين لهم، طاهرون، وأما مع النصب أو السب للأئمة الذين لا يعتقدون

(١) البحراني: الحدائق الناضرة ٥/ ١٨٩.

(٢) انظر: عبد الله: شبر حق اليقين ص٥١٠، ٥١١، والعاملي: الانتصار ٩/ ٢٤.

(٣) علي الميلاني: نفحات الأزهار ٤/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦.

بإمامتهم، فهم مثل سائر النواصب»[1].

والخطير في الكلام المتقدم هو اشتراط عدم السب والمعاداة، والذي يرى بعض علماء المذهب أن مجرد عدم الإقرار بإمامة أي إمام يعد نوعاً من معاداته، وإن لم يظهر ذلك صراحة في صورة مقاتلة أو سب، ومن ثم يلتحق صاحبه بمن يسمونهم الناصبة.

وثمة فرق شيعية كثيرة تندرج تحت الأحكام السابقة، وقد نالها نصيب وافر من التكفير والتضليل[2]، ومنهم الفطحية أو العمارية، وهم الذين يسوقون الإمامة من علي رضي الله عنه إلى جعفر بن محمد، ثم يقولون: إن الإمام بعد جعفر ابنه عبد الله بن جعفر، وأصحاب هذه المقالة يدعون العمارية نسبة إلى رئيس لهم يعرف بعمار، ويدعون الفطحية؛ لأن عبد الله بن جعفر كان أفطح الرجلين[3].

وللشيعة حكم شديد جدّاً على الفطحية يصل لدرجة الكفر، حيث قيل لأبي الحسن الرضا: أعطي هؤلاء الذين يزعمون أن أباك حي من الزكاة شيئاً (يعني: الفطحية)؟ قال: لا تعطهم، فإنهم كفار، مشركون، زنادقة[4].

وعلى نفس الشاكلة نال فرقة «الواقفة» أو «الواقفية» نصيب كبير من الذم والتضليل، ويطلق مصطلح الوقف ويراد به أمران: أحدهما: وقف بالمعنى العام، والآخر: وقف بالمعنى الخاص:

أما الوقف بالمعنى العام، فيطلق على كل من وقف على إمام من الأئمة، ولم يسلسل الإمامة فيمن جاء بعده، أما الوقف بالمعنى الخاص: فيراد به الوقف على موسى بن جعفر.

والواقفة على هذا هم الذين لم يؤمنوا بامتداد الإمامة إلى من بعده من الأئمة وقالوا: إن موسى الكاظم حي يرزق، وإنه هو القائم من آل محمد،

---

(١) اليزدي: العروة الوثقى ١/ ١٤٥ ـ ١٤٦.

(٢) انظر: عبد الرحمٰن دمشقية: ظاهرة التكفير عند الرافضة ص١٤، ١٥.

(٣) انظر: أبو الحسن الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/ ١٠٢.

(٤) الطوسي: اختيار معرفة الرجال للطوسي ٢/ ٧٦٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٨٤/ ٢٦٣ و٣٩/ ٦٩.

وأن غيبته كغيبة موسى بن عمران عن قومه، ويلزم من ذلك ـ على ضوء هذا الادعاء ـ عدم انتقال الإمامة إلى ولده الرضا، وقد وردت روايات كثيرة في كتب الشيعة منسوبة للأئمة في ذم الواقفة، والتحذير منهم، والحكم عليهم بالضلال والزندقة والانحراف واتسمت تلك الروايات كما هي العادة بالشدة والقسوة، وهي من الكثرة بحيث قال عنها المجلسي: «كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالة على كفر الزيدية، وأمثالهم من الفطحية والواقفة، وغيرهم من الفرق المضلة المبتدعة»[1].

وإضافة للروايات السابقة التي تركز على جانب الضلال والانحراف في معتقدات الواقفة من وجهة النظر الاثني عشرية، فإنهم قد شككوا في الباعث أو السبب الرئيس لظهور تلك الفرقة، وردوه إلى التكالب على المال، وحب الدنيا، والتنافس على جمع حطامها[2].

أما على مستوى الأحكام العملية، فإن المرء يعجب أشد العجب من المواقف المتعصبة التي قررها الاثنا عشرية تجاه قوم يشتركون معهم في جلِّ أصول المذهب الشيعي، وإن خالفوهم في بعض الأمور التفصيلية، وهو ما يجعلنا لا نستغرب كثيراً موقفهم من مخالفيهم الذين لا يتبنّون التشيع أصلاً.

ويأتي في مقدمة تلك الأحكام العملية رفض روايات الواقفة، ورد أي رواية في سندها واقفي[3]، نظراً لابتداعهم وفساد معتقدهم، كذلك نصت مرويات الأئمة على حرمة مجالستهم، فعن محمد بن عاصم، قال: «سمعت الرضا عليه السلام يقول: يا محمد بلغني أنك تجالس الواقفة؟ قلت: نعم، جعلت فداك، أجالسهم وأنا مخالف لهم. قال: لا تجالسهم»[4].

ومن الفرق الشيعية الأخرى التي حكم عليها الاثنا عشرية بأشد الأحكام وأقساها «الإسماعيلية» حيث نص كثير من علماء القوم على وصف

(١) المجلسي: بحار الأنوار ٣٧/ ٣٤.

(٢) الطوسي: اختيار معرفة الرجال للطوسي ٢/ ٧٦٠.

(٣) انظر: حسين الشاكري: النحلة الواقفية ص٥.

(٤) المجلسي: بحار الأنوار ٤٨/ ٢٦٤، والشاهرودي: مستدرك سفينة البحار ٢/ ٧٧.

الإسماعيلية، وما تفرع عنها بالكفر والإلحاد، والانسلاخ من الملة، فالصدوق يرى أنها: «نقضت الإسلام حرفاً حرفاً؛ لأنها أبطلت أعمال الشريعة، وجاءت بكل سوفسطائية»[1]، ويذكر الميرزا النوري أن «الظاهر من كتب المقالات أن الاسماعيلية كلهم منكرون للشرائع، تاركون للفرائض، مستبيحون للمحارم»[2] ويرى العاملي أن الإسماعيلية «خارجون عن الملة الحنيفية بالاعتقادات الرديئة»[3]، ويحكم محمد طاهر القمي على الاسماعيلية بأن «مذهبهم واضح البطلان، لسوء عقائدهم، وقبح مذاهبهم»[4].

وعلى المستوى العملي نص الحلي على نجاسة من يسبون موسى بن جعفر من الإسماعيلية، حيث تكلم عن طهارة كل مسلم سوى الخوارج والغلاة والنواصب، وهم كل من عادى الأئمة أو سبهم، ولما كان الإسماعيلية لا يقرون بإمامة موسى بن جعفر فهم داخلون في هذا الحكم[5].

وإذا كان ما تقدم يوضح موقف الاثني عشرية من الفرق الشيعية الإمامية غير الاثني عشرية، فإن علينا أن نتوقع موقفاً أشد قسوة من فرقة شيعية غير إمامية مثل الزيدية، يختلفون معهم في أمور جوهرية متعلقة بقضية الإمامة.

ويأتي في مقدمة تلك الأمور: تجويز الزيدية الإمامة في جميع أولاد فاطمة سواء أكانوا من أبناء الحسن أو الحسين، وعدم حصرها في الأئمة الاثني عشر، كما أن الإمامة لديهم ليست بالنص وليست وراثية، بل تقوم على البيعة، فمن كان من أولاد فاطمة، وفيه شروط الإمامة كان أهلاً لها.

ويجوز لدى الزيدية وجود أكثر من إمام واحد في وقت واحد في قطرين مختلفين، وهم يقولون بجواز إمامة المفضول مع وجود الأفضل، إذ لا يُشترط أن يكون الإمام أفضل الناس جميعاً، بل من الممكن أن يكون هناك للمسلمين

---

(١) الصدوق: كمال الدين وتمام النعمة ص١٠٢.

(٢) الميرزا النوري: خاتمة المستدرك ١/١٣٩.

(٣) علي بن يونس العاملي: الصراط المستقيم ٢/٢٧٢، ٢٧٣.

(٤) محمد طاهر القمي الشيرازي: كتاب الأربعين ص٣٩٢.

(٥) انظر: الحلي: شرائع الإسلام ١/١٢.

إمام على جانب من الفضل، مع وجود من هو أفضل منه، على أن يرجع إليه في الأحكام، ويحكم بحكمه في القضايا التي يدلي برأيه فيها، ومعظم الزيدية يُقرُّون خلافة أبي بكر وعمر، ولا يلعنونهما كما تفعل الاثنا عشرية[1].

ونظراً لكل ما تقدم، فقد خرج الزيدية من مفهوم الشيعة في تصور الاثني عشرية، حيث يؤكدون دائماً على التلازم بين حقيقة التشيُّع، وبين اعتقاد إمامة علي للمسلمين بوصية من الرسول ﷺ، وبإرادة من الله، وبذلك يكون الاعتقاد بالنص هو أساس التشيع[2]، وقد صدرت أحكام جازمة من علماء المذهب يقطعون فيها بأن الزيدية من الهالكين، وأن مذهبهم باطل[3].

ولم يقتصر الأمر على إخراج الزيدية من دائرة التشيُّع، بل توالت روايات ونصوص المذهب في ذمهم ذمّاً شديداً، وإصدار أحكام خطيرة بشأنهم، وتنقسم هذه النصوص إلى نوعين:

**أحدهما**: يشمل كل من أقر بإمامة إمام غير الاثني عشر، وهذا ما تقول به الزيدية، وعليهم تنطبق روايات من قبيل ما نقل عن جعفر الصادق: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من ادعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إماماً من الله، ومن زعم أن لهما في الاسلام نصيباً»[4].

**والنوع الثاني**: من الروايات والأقوال هو ما ورد نصّاً في حق الزيدية، وهي روايات عديدة، حتى قال المجلسي: «كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالّة على كفر الزيدية، وأمثالهم»[5]، ومن ذلك ما روي عن جعفر الصادق «أن رجلاً سأله عن الصدقة على الناصب وعلى الزيدية؟ فقال: لا تصدق

---

(١) انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ١/ ٧٨.

(٢) انظر: محمد جواد مغنية: الشيعة في الميزان ص١٥، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/ ٤٤، ٤٥.

(٣) انظر: علي الميلاني: نفحات الأزهار ٤/ ٢٦٦، ومحمد طاهر القمي الشيرازي: كتاب الأربعين ص٣٩٢.

(٤) الكليني: الكافي ١/ ٣٧٣.

(٥) المجلسي: بحار الأنوار ٣٧/ ٣٤.

عليهم بشيء ولا تسقهم من الماء إن استطعت»[1]، وسأل رجل أبا الحسن: «إنّ لي جارين أحدهما ناصب والآخر زيدي ولا بد من معاشرتهما فمن أعاشر؟ فقال: هما سيّان، من كذّب بآية من كتاب الله فقد نبذ الإسلام من وراء ظهره، وهو المكذب بجميع القرآن والأنبياء والمرسلين، وقال: إن هذا نصب لك وهذا الزيدي نصب لنا»[2].

## سادساً: موقف الاثني عشرية من المخالفين لهم من أهل بيت النبي ﷺ:

ولعل من أعجب الأمور في موقف الشيعة ممن يخالفهم أدنى مخالفة، ما تضمنته كتبهم المعتمدة من مرويات عديدة تذكر طعوناً واتهامات قاسية وشديدة في حق عدد من أهل البيت، الذين هم محل الإجلال والتقدير من سائر المسلمين، فضلاً عن أن التشيُّع كما هو معروف قائم بجملته وتفصيله على الغلو في حب أهل البيت، والانتساب إليهم، وتقديمهم على غيرهم وتخصيصهم بالإمامة، ووجوب الاتباع.

ومن أهل البيت الذين تعرضوا لذلك[3]: العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، وهو عم رسول الله ﷺ وصنو أبيه، حيث زعم بعض الشيعة أن عدداً من الآيات المحذرة والمتوعدة للكافرين والفاسقين قد نزلت فيه، مثل قوله تعالى: ﴿لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ ﴿١٣﴾﴾ [الحج: ١٣]، وقول الله عز وجل: ﴿وَمَن كَانَ فِى هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٧٢﴾﴾ [الإسراء: ٧٢] فهذه الآيات كلها تزعم بعض كتب الشيعة[4] أنها نزلت في العباس رضي الله عنه، مع أن سياقها واضح الدلالة في أنها نزلت في قوم كافرين، كذبوا رسلهم، ولم يؤمنوا بما جاؤوا به من نصح وهداية ورشاد.

---

(١) الكشي: رجال الكشي ص١٩٨، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٧/ ٣٤.

(٢) الكليني: الكافي ٨/ ٢٣٥.

(٣) انظر: د. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢/ ٧٣٤، ود. أحمد سعد حمدان: براءة أهل البيت ٤/ ١٥١، وإحسان إلٰهي ظهير: الشيعة وأهل البيت ص٢٥٧، ٢٦٦، وعبد الله السلفي: الشيعة الاثنا عشرية وتكفيرهم لعموم المسلمين ص٧٣، وعبد الرحمٰن دمشقية: ظاهرة التكفير في مذهب الشيعة ص٣٩.

(٤) انظر: الكشي: معرفة أخبار الرجال ص٤٢، الطبعة الحجرية بالمطبعة المصطفوية بمبئ ١٣١٧هـ.

وتجمع بعض الطعون بين العباس رضي الله عنه، وعقيل بن أبي طالب شقيق علي رضي الله عنه، حيث زعموا أن علياً كان يشتكي من قلة الأعوان والأنصار من بني هاشم، فقد مات جعفر وحمزة وبقي معه كما يقول الباقر: «رجلان ضعيفان ذليلان حديثا عهد بالإسلام: عباس وعقيل، وكانا من الطلقاء أما والله لو أن حمزة وجعفراً كانا بحضرتهما ما وصلا إلى ما وصلا إليه، ولو كانا شاهديهما لأتلفا نفسيهما»[١].

وثمة إلحاح مستغرب جدّاً لدى بعض علماء الشيعة على حصر بنات النبي ﷺ في فاطمة رضي الله عنها وحدها ـ حتى تستأثر هي وأولادها بالفضل والمكانة ـ أما بقية بناته ﷺ: رقية وزينب وأم كلثوم، فيدعي نفر من الشيعة[٢] أنهن لسن بناته ﷺ[٣]، ثم تختلف بهم السبل بعد ذلك في توجيه هذا النفي، فمنهم من يقول إنهن كن بنات خديجة، فلما تزوجها النبي صلى الله عليه وآله صارت في حجره، والعرب تسمي الربيبة ابنة فنسبتهن إليه بذلك لا بالولادة[٤]، وهناك من نحا منحى آخر أكثر تعسُّفاً وتكلفاً، حيث زعم أنهن بنات لهالة أخت خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، وقد ربتهن خديجة في بيت رسول الله ﷺ، فنسبن إليها جرياً على سُنَّة العرب في الجاهلية أن من ربى يتيماً نسب ذلك اليتيم إليه[٥].

ولا شك أن هذا الكلام كله ليس سوى دعاوى مرسلة، ليس عليها دليل، بل هو مصادم لما تقرر قطعاً دون شك أو خلاف لدى علماء السيرة والتاريخ والحديث من أن زينب ورقية وأم كلثوم بنات رسول الله ﷺ، وأن

---

(١) الكليني: الكافي ٨/ ١٩٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٨/ ٢٥١.

(٢) ومن المهم أن نشير إلى وجود خلاف داخل المذهب حول هذه المسألة، وموافقة بعض علمائه الكبار مثل المفيد لسائر الأمة في إثبات بنوة زينب ورقية للرسول ﷺ، انظر: الشيخ المفيد: المسائل العكبرية ص١٢٠.

(٣) انظر: إحسان إلٰهي ظهير: الشيعة وأهل البيت ص٢٦٨، ود. أحمد سعد حمدان: براءة أهل البيت ٤/ ٨٥.

(٤) علي بن يونس العاملي: الصراط المستقيم ٣/ ٨٣.

(٥) انظر: أبو القاسم الكوفي: الاستغاثة ١/ ٦٨ ـ ٦٩، وابن شهر آشوب: مناقب آل أبي طالب ١/ ١٣٨، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٢/ ١٩١، ومحسن الأمين: أعيان الشيعة ٧/ ٣٥.

رقية وأم كلثوم قد تزوجتا من عثمان رضي الله عنه، وأن ذلك من مناقب عثمان، ومآثره العظيمة.

لكن الشيعة رأت أن في إثبات أمر كهذا إشكالاً خطيراً يشوش على المذهب برمته، إذ كيف يزوج الرسول صلى الله عليه وسلم ابنتيه من رجل مثل عثمان، تواترت النصوص الشيعية في ذمه وتضليله، ويكفي أنه من وجهة نظرهم مغتصب للخلافة من علي، ومنكر لإمامته وولايته، ثم إن القول بتزويجه من بنتي الرسول صلى الله عليه وسلم يخدش واحدة من أكبر مناقب علي رضي الله عندهم، وهو أن الرسول صلى الله عليه وسلم اختاره زوجاً لابنته التي هي بضعة منه، فما بالنا حينئذ بعثمان الذي رضيه الرسول زوجاً لا لبنت واحدة، بل لاثنتين رضوان الله عليهم جميعاً.

ويمتد الطعن المتجاوز لكل حد إلى حبر الأمة، وترجمان القرآن، وعامل علي وصفية: عبد الله بن عباس، وكذلك إلى أخيه عبيد الله بن عباس، حيث زعموا أن علياً رضي الله عنه دعا عليهما باللعنة، فقال: «اللَّهُمَّ العن ابني فلان ـ يعني: عبد الله وعبيد الله ـ وأعم أبصارهما، كما أعميت قلوبهما، واجعل عمى أبصارهما دليلاً على عمى قلوبهما»[١].

وإذا تساءلنا عن وجه الجمع بين ذم ابن عباس رضي الله عنه وبين استعمال علي رضي الله عنه له، بما يعني توثيقه وتزكيته، فإن المصادر الشيعية تسوق أموراً عدة تروج بها لذلك، منها قصة باطلة، يستحيل قبولها في حق من هو في مكانة ابن عباس وفضله، حيث زعموا أن علياً رضي الله عنه استعمل ابن عباس على البصرة، فحمل كل مال في بيت المال بالبصرة، ولحق بمكة وترك علياً، فصعد علي المنبر حين بلغه ذلك، فبكى وأخذ يشتكي من هذا الصنيع[٢].

وتنطبق الطعون الشيعية أيضاً على كل من خرج يطلب الإمامة لنفسه من رجالات أهل البيت ـ غير أئمتهم الاثني عشر ـ وهم جم غفير على مدار

---

(١) الكشي: معرفة أخبار الرجال ص٣٥، ٣٦، وانظر أيضاً: الكليني: الكافي ١/٢٤٧ ـ ٢٤٨.

(٢) الكشي: معرفة أخبار الرجال ص٤٠، ٤١.

التاريخ[1]، وربما كان من أشهرهم محمد ابن الحنفية، وزيد بن علي رحمه الله، وغيرهم الكثير.

وللشيعة حكم عام في غاية الخطورة على كل من ادعى الإمامة وهو ليس لها بأهل، يصل لدرجة التكفير الصريح[2]، ومعلوم لكل واقف على الفكر الشيعي أن عدم الأهلية ليس راجعاً للكفاءة أو العلم أو الصلاح وما أشبه ذلك من شروط الإمام؛ لأن الإمامة عندهم ليست من قبيل الاختيار أو التفويض للأمة كي تختار من يصلح لها، وإنما هي موقوفة على النص الإلٰهي والتعيين بالاسم، ولا يصدق ذلك إلا على الأئمة الاثني عشر وحدهم، ومن ثم ينطبق حكم التكفير والتضليل والوعيد الشديد على كل خارج لطلب الإمامة، ولو كان فاطميّاً علويّاً.

## سابعاً: موقف الاثني عشرية من المخالفين لهم داخل المذهب:

وإذا كان موقف الشيعة من المخالفين لهم في أصل المذهب ـ وهو قضية الإمامة ـ مفهوماً وتحكمه الأسس المنهجية التي سبق ذكرها، فإن موقفهم ممن يشاركونهم في أصل التشيع وأبرز معتقداته وثوابته، لكنهم يختلفون معهم في بعض القضايا يبدو مستغرباً، ودالّاً على الحدة الشديدة التي طبعت مسلكهم في التعامل مع الآخرين.

ومن النماذج الدالة بوضوح على مسلك الإمامية في التعامل مع المخالفين ـ ولو كانوا من أبناء المذهب ومعتنقيه المخلصين ـ ما دار من نزاع شديد واتهامات متبادلة امتدت حتى يومنا هذا بين طائفتي الإمامية الرئيستين، وهما الأخبارية والأصولية[3].

(١) انظر: هاشم معروف الحسيني: الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ١٩٩٠م.

(٢) انظر: الكليني: الكافي ١/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣، والمازندراني: شرح أصول الكافي ٦/ ٣٤٥.

(٣) انظر: أحمد قوشتي: الصراع بين الأخباريين والأصوليين داخل المذهب الشيعي الاثني عشري، مركز تكوين، ١٤٣٦هـ ـ ٢٠١٥م.

فالأخبارية أو الأخباريون: هم القائلون بأن كل ما في كتب الأخبار الأربعة المعروفة للشيعة قطعي السند أو موثوق بصدوره، ولا يرون تقسيمها إلى أقسام الحديث المعروفة من الصحيح والحسن والموثق والضعيف وغيرها، بل كلها صحيحة، كما أنهم يمنعون الاجتهاد في الأحكام الشرعية، ويسقطون من الأدلة الأربعة المذكورة في أصول الفقه دليل العقل والإجماع، ويقتصرون على الكتاب والخبر، ولا يرون حاجة إلى تعلم أصول الفقه ولا يرون صحته، ومن أعلام هذه المدرسة: الفيض الكاشاني، والمجلسي، والحر العاملي، والكركي والبحراني، وغيرهم الكثير[١].

أما الأصوليون أو المجتهدون، وهم أكثر علماء الإمامية ـ ومنهم المراجع المعاصرون المشهورون، كالخميني، والسيستاني، ومحمد حسين فضل الله وعلي خامنئي ـ فهم القائلون بالاجتهاد، وبأن أدلة الأحكام أربعة: الكتاب والسُّنَّة والإجماع ودليل العقل، وأن الأخبار المشتملة عليها الكتب الأربعة في أسانيدها الصحيح والحسن والموثق والضعيف وغيرها، وأنه يجب البحث عن أسانيدها عند إرادة العمل بها[٢].

ويميل كثير من علماء الشيعة[٣] إلى أن ظهور مقالة الأخبارية كان على يد الملا محمد أمين الأسترأبادي صاحب الفوائد المدنية المتوفى سنة ١٠٣٦هـ، وهو ما يرفضه الأخباريون الذين يرون أن أصحاب كتب الحديث والتفسير الأوائل عند القوم مثل القمي والكليني والصدوق يندرجون في عداد الأخبارية، والظاهر أن انقسام المذهب الشيعي ما بين هاتين المدرستين أقدم من ذلك بكثير، حيث أشار إليه الشهرستاني في كتابه الملل والنحل[٤].

---

(١) انظر: محسن الأمين: أعيان الشيعة ٣/ ٢٢٢، وآقا بزرك الطهراني: حصر الاجتهاد ص٤٦، ومحمد علي الأنصاري: الموسوعة الفقهية الميسرة ١/ ٤٧١.

(٢) انظر: محسن الأمين: أعيان الشيعة ٣/ ٢٢٢.

(٣) انظر: يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث ص١١٣، والسيد علي الطباطبائي: رياض المسائل ١/ ١٠٣، ومحسن الأمين: أعيان الشيعة ٣/ ٢٢٢، ومحمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص٨٠.

(٤) الشهرستاني: الملل والنحل ١/ ١٧٢.

وتشترك الطائفتان في أصول الاعتقاد الرئيسة وثوابت التشيع الكبرى، وصحيح أن بينهما فروقاً كثيرة أوصلها بعضهم إلى أربعين فرقاً[1] لكن عند التأمل نجد أن معظمها لا يمس أصلاً جوهريّاً في المذهب، وإنما تدور الخلافات في مجملها حول منهجية الاستدلال، وقضية الاجتهاد والتقليد وتصحيح الروايات وتضعيفها، وقبول كل ما في كتب المذهب المعتمدة أو التفرقة بين ما صح أو لم يصح، وربما استثنينا من ذلك مسألة حفظ القرآن من التحريف حيث قال بها جم غفير من الأخبارية، بينما أنكرها طوائف كثر من الأصولية، وإن وجد أشخاص من الأصولية أيضاً ذهبوا إلى هذا القول الباطل المستشنع.

وما يعنينا هنا أن الخلاف بين هاتين المدرستين الشيعيتين قد اتسم بالغلو الشديد، والحدة البالغة في تبادل الاتهامات وذم المخالف، وألَّفت كتب من أنصار كلا الفريقين في نصرة منهجهم وآرائهم، ولم تخل من شطط وتعصب وقد اعترف المرجع الشيعي المعاصر محمد سعيد الحكيم بما انطوت عليه تلك الخصومة من تعصب وظلم[2].

وثمة نماذج كثيرة للمطاعن المتبادلة بين المدرستين، حيث أكثر الأصوليون من الطعن في الأخباريين، وألفوا مصنفات مستقلة في ذلك، منها: رسالة الحائري «الرسالة البهية في الرد على الطائفة الغوية؛ أعني: الأخبارية»[3]، ورسالة المازندراني «عقد اللآلئ البهية في الرد على الطائفة الغبية»[4]، ولما ألَّف الأسترأبادي أحد أعلام الاتجاه الأخباري البارزين كتابه «الفوائد المدنية» لنصرة الأخبارية رد عليه الموسوي العاملي بكتابه «الشواهد

---

(١) انظر تفصيل تلك الفروق في رسالة: السماهيجي البحراني: الفروق الأربعين بين الأصوليين والأخباريين وانظر أيضاً: محسن الأمين: أعيان الشيعة ٣/ ٢٢٣، والسيد علي الطباطبائي: رياض المسائل ١/ ١٠٦.

(٢) انظر: محمد سعيد الحكيم: الأصولية والأخبارية بين الأسماء والواقع بحث على موقع www.alhakeem.com.

(٣) انظر: إسماعيل البغدادي: إيضاح المكنون ١/ ٥٦٠.

(٤) الطهراني: الذريعة ١٥/ ٢٩٥، واسماعيل البغدادي: إيضاح المكنون ٢/ ١٠٩.

المكية في مداحض حجج الخيالات المدنية» واصفاً الأسترأبادي بأنه «أساء الأدب وأفحش في حق العلماء الأجلاء»[١]، كذلك حكم المولى القزويني على عقائد الأخبارية بالبطلان[٢] ووصف جعفر السبحاني منهج الأخبارية بأنه منهج مبتدع[٣]، واتهمها محمد باقر الصدر بأنها تمثل اتجاهاً متطرفاً في إنكار العقل وشجبه[٤] ونسب يوسف البحراني إلى الاسترأبادي أبرز الأخباريين أنه أكثر «من التشنيع على المجتهدين، بل ربما نسبهم إلى تخريب الدين»[٥].

وعلى الطرف المقابل، طعن الأخباريون في الأصوليين، ونسبوا جماعة منهم إلى الكفر فضلاً عن الفسق[٦]، كما وصفوا أحد أعلام الأصوليين المشاهير وهو الحلي بهدم الدين، حيث قالوا: إن الدين هدم مرتين، ثانيهما يوم ولد الحلي[٧]، كذلك جاء وقت على طلاب العلم الأخباريين في مدينة كربلاء صاروا يجاهرون بموقفهم المغالي من خصومهم، ولا يحملون مؤلفات الأصوليين إلا بمنديل خشية أن تنجس يدهم من ملامسة جلدها الجاف[٨].

وفي النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجري استمر الصراع بين الأصوليين والأخباريين، وظهرت كتب عدة في الردود المتبادلة، وكانت اللهجة قاسية، والأسلوب نابياً[٩].

ويتكرر نفس الموقف الحاد من المخالفين داخل المذهب، حتى لو كانوا من العلماء الكبار، ذوي التآليف الكثيرة والأثر البارز، بل ربما وصلوا لدرجة الاجتهاد عندهم، وصاروا مرجعيات يدين بتقليدها الآلاف من أبناء المذهب.

---

(١) نور الدين العاملي: الشواهد المكية المطبوع على هامش الفوائد المكية ص٢٨.
(٢) أبو الفضل البابلي: رسائل في دراية الحديث ص٧١.
(٣) انظر: مقدمة جعفر السبحاني لكتاب لمحات الأصول ص١٥.
(٤) انظر: محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص٤٢.
(٥) يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث ص١١٣.
(٦) المصدر السابق ص١١٦.
(٧) انظر: محسن الأمين: أعيان الشيعة ٥/ ٤٠١.
(٨) انظر: أغا محمد باقر: مقدمة كتاب الفوائد الحائرية للوحيد البهبهاني ص١٦.
(٩) انظر: أسامة شحادة وهيثم الكسواني: الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم ص٤٠، ٤١.

فآية الله العظمى محمد مهدي الخالصي تعرَّض لهجوم شديد من قبل شخصيات شيعية معاصرة له، وتنوعت المطاعن الموجهة إليه ما بين الادعاء بأنه جاسوس، أو رميه بمخالفة ضروريات الدين، وكل ذلك لأنه انتقد بعض العقائد الشائعة في المذهب، والمخالفة لنصوص الكتاب والسُّنَّة، مثل نسبة علم الغيب للأئمة، والغلو في الصالحين، ودعاء غير الله، والممارسات الخرافية المتعددة من قبل عوام المذهب، وإقرار نفر من علمائه لها[١].

وعلى نفس المنوال تعرض محمد حسين فضل الله إلى هجوم شديد، ولقيت آراءه معارضة شديدة من قبل طائفة كبيرة من علماء الشيعة المعاصرين، مثل جواد التبريزي، وصادق الروحاني، وموسى الزنجاني، ولطف الله الصافي والشاهرودي وغيرهم، كما نسبت فتاوى لمراجع شيعية كبرى في الرد على فضل الله مثل: محمد باقر الحكيم، وناصر الشيرازي، وعلي السيستاني والمرشد الأعلى الحالي لإيران علي خامنئي[٢]، وقد وصفت آراؤه بأنها إضلال عن سبيل الله، وإفساد في الطريقة الحقة، كما وصفوا فضل الله نفسه بأنه الضال المضل، وأنه يشكل خطراً كبيراً على التشيع وعلى الفكر الشيعي ووصل الأمر لدى البعض إلى التلميح بحل دمه[٣].

والعلة في هذا الموقف المتشدد جدّاً من فضل الله عند معاصريه من الشيعة هو تبنيه للكثير من الآراء الإصلاحية، والتي تتعارض مع ما استقر في المذهب عبر قرون طويلة.

ومن تلك الآراء الإصلاحية عدم اعتبار الإمامة من ضرورات الدين، وإنكار ما يعرف بالولاية التكوينية عند الأئمة، وادعاء معرفتهم بالغيب أو

---

(١) انظر: خالد البديوي: أعلام التصحيح والاعتدال ص٣٢٤ ـ ٣٢٧.

(٢) انظر أقوالهم تفصيلاً في موقع الميزان الشيعي www.mezan.net، وانظر أيضاً استعراضاً موسعاً مع الاستشهاد بوثائق مصورة من كتب فضل الله على ما يعده الشيعة انحرافاً، مع أنه يمثل خطّاً اصلاحيّاً معتدلاً بدرجة كبيرة في موقع ضلال نت/ www.zalaal.net.

(٣) انظر: محمد باقر الصافي: فتنة فضل الله: الخلفيات الأهداف النتائج، الطبعة الأولى جمادى الأولى ١٤١٨هـ أيلول ١٩٩٧م، وخالد البديوي: أعلام التصحيح وص٤٢٣ ـ ٤٢٥.

تفضيلهم على الأنبياء، ونفي وجود واسطة بين العبد وربه، والتأكيد على قطعية ثبوت النص القرآني وسلامته من التحريف، والموقف المعتدل من الصحابة، وإنكار الممارسات المحرمة التي تحدث عند زيارة قبور الأولياء والصالحين، مثل سؤال غير الله، والسجود لصاحب القبر[١].

---

(١) يمكن الرجوع لمجمل آراء فضل الله وسيرته وفكره في موقع arabic.bayynat.org.lb/marjaa وانظر أيضاً: خالد البديوي: أعلام التصحيح ص٣٨٨ ـ ٤٢١.

# خاتمة
# في المقارنة بين الموقفين الخارجي والاثني عشري من المخالف

وبعد أن استعرضنا فيما مضى بشيء من التفاصيل عناصر الموقفين الخارجي والاثني عشري من المخالف، نحاول فيما يلي أن نلخص في نقاط موجزة أبرز أوجه التشابه، أو الاختلاف بين الموقفين:

١ ـ تشترك الفرقتان في الاهتمام الشديد بقضية الموقف من المخالف، لأسباب عديدة، أشرنا إليها في ثنايا البحث، وإن كان الاهتمام الاثني عشري يفوق في الكم والكيف، تناول الخوارج لهذه المسألة.

٢ ـ ثمة ندرة شديدة في كتب الخوارج وتراثهم المكتوب ـ باستثناء الإباضية ـ وأغلب ما نقل عنهم في هذه المسألة أو غيرها إنما ورد في كتب الفرق والمقالات، أما الشيعة فكتبهم موجودة ومنتشرة، وتمتد من عصور المذهب الأولى وحتى يومنا هذا.

٣ ـ تعتبر الخوارج أول الفرق التي ظهرت في الأمة واتخذت موقفاً شديد الغلو والتطرف في التعامل مع المخالفين، تكفيراً وتضليلاً، واستباحة للدماء والأموال، وكما ذكر ابن تيمية فإن: «الْخَوَارِجُ هُمْ أَوَّلُ مَنْ كَفَّرَ الْمُسْلِمِينَ، يُكَفِّرُونَ بِالذُّنُوبِ، وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي بِدْعَتِهِمْ، وَيَسْتَحِلُّونَ

دَمَهُ وَمَالَهُ. وَهَذِهِ حَالُ أَهْلِ الْبِدَعِ يَبْتَدِعُونَ بِدْعَةً وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهَا»[١].

٤ ـ يغلب على آراء الخوارج الاختصار، وقلة التعليل والاستشهاد، وغياب جانب التنظير والتفلسف، وربما كان لضياع كتبهم نصيب في ذلك، كما يضيف بعض الدارسين المعاصرين أسباباً أخرى لتلك الظاهرة، منها انشغالهم في «الحروب، والثورة على السلطة القائمة، والمعارك التي قامت بينهم وبين مخالفيهم، وفضلاً عن ذلك فهم أصحاب سلوك عملي في العبادة، كل ذلك جعلهم أهل عمل لا نظر، لذلك قل الجانب النظري عندهم، مما يجعل إنتاجهم في المسائل الكلامية قليلاً، لكنه ليس منعدماً، حيث إن هذه المواقف العملية قد استندت إلى أساس اعتقادي نظري»[٢].

ويبدو من الواضح أن قدماء الخوارج لم يظهر لديهم انشغال يذكر بالقضايا الكلامية التي أثيرت لاحقاً حول الصفات والقدر وما أشبه ذلك، وإنما تركز اهتمامهم بقضايا الإيمان والكفر والإمامة، ثم ظهر شيء من ذلك عند المتأخرين، وقد أشار ابن تيمية إلى هذا التطور، فقال: «وأما إنكار الصفات فإنما ظهر بعد ذلك، وكذلك حكاية ذلك عن الخوارج إنما يكون عن متأخرة الخوارج الموجودين بعد حدوث هذه المقالات التي صنفها المعتزلة والشيعة... أما قدماء الخوارج الذين كانوا على عهد الصحابة والتابعين فماتوا قبل حدوث هذه الأقوال المضافة إلى المعتزلة والجهمية»[٣].

أما الاثنا عشرية فكلامهم حول الموقف من المخالف طويل الذيل ومتنوع ما بين التقرير، والاحتجاج بالمرويات، ومناقشة الخصوم، وهم خلافاً للخوارج متأثرون أشد التأثر بالكلام والفلسفة، وقد ظهرت آثار ذلك كله في مصنفات علمائهم المختلفة، قديماً وحديثاً.

٥ ـ ثمة ملاحظة منهجية مهمة لا بد أن توضع في اعتبار من يكتب عن

---

(١) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣/ ٢٧٩.

(٢) د. عبد الفتاح المغربي: الفرق الكلامية الإسلامية ص١٧٧.

(٣) ابن تيمية: بيان تلبيس الجهمية ٢/ ٥٨٤.

الخوارج أو الشيعة، وهي كثرة التفرق والانقسام داخل هذين المذهبين، وظهور الكثير من الفرق التي قد تخالف غيرها مخالفة كبيرة، لا يتبقى معها اتفاق سوى في أصول المذهب الكلية، وأساس الانتساب إليه.

وعلى سبيل المثال فإن الفرق التي تفرعت عن مذهب الخوارج، قد بلغت عدداً كبيراً، حتى أوصلها بعض مؤرخي الفرق إلى عشرين، أو خمس وعشرين فرقة[١]، منها فرق كبيرة وفرق أخرى صغيرة تفرعت وانبثقت عن إحدى الفرق الكبرى، وكما يقول أبو الحسن الأشعري فإن «أصل قول الخوارج إنما هو قول الأزارقة والإباضية، والصفرية، والنجدية، وكل الأصناف سوى الأزارقة، والإباضية والنجدية، فإنما تفرعوا من الصفرية»[٢].

أما الشيعة فالأمر عندهم أكثر وضوحاً، وأفدح أثراً، وفِرَقهم من الكثرة والتناقض والتضارب في الرأي يحيث يصعب حصرها أحياناً، ويكفي أن نشير هنا إلى كتاب النوبختي «فِرَق الشيعة»[٣] وما فيه من أسماء الكثير من فرق الشيعة وآرائها، كذلك لا ننسى انقسام الشيعة الكبير ما بين أصوليين وأخباريين، وتبادل الاتهامات والردود القاسية ما بين هذين الاتجاهين.

٦ ـ وارتباطاً بالملاحظة السابقة يمكننا أن نشير إلى نوع من الاختلاف الواضح في درجة الغلو والتطرف في الموقف من المخالف بين فرق الخوارج يبدأ من أكثرها اعتدالاً وهي الإباضية، وينتهي بأشدها تطرُّفاً وهي الأزارقة والحال نفسه فيما يتعلق بالاثني عشرية، حيث نلحظ تفاوتاً ـ ولو بقدر يسير ـ في الدرجة بين اتجاه الأصوليين والأخباريين، كما نجد نزعة متسامحة لدى أعلام التصحيح والاعتدال داخل المذهب.

٧ ـ اتسم الخوارج بالصراحة والوضوح في إظهار المعتقد، وعدم المبالاة بأي وعيد أو تخويف، ووجوب الجهر بالحق، وعدم تجويز التقية،

---

(١) انظر: عبد القاهر البغدادي: الفَرق بين الفِرق ص٩١.

(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين ص١٠١.

(٣) انظر: النوبختي: فرق الشيعة، تحقيق: د. عبد المنعم الحفني.

ولذا لا نجد في مواقفهم تضارباً أو اختلافاً، سوى ما كان راجعاً لاختلاف الفرق الخارجية فيما بينها.

أما الشيعة فقد شاع لديهم مبدأ التقية، واعتبر من أسس المذهب وركائزه المهمة، مما جعل الكثير من الآراء والروايات تتضارب وتختلف فيما بينها، مع وجود تفسير جاهز لذلك التضارب وهو التقية.

٨ ـ الغالب على موقف الشيعة من المخالف أنه موقف نظري لم يصاحبه تطبيق عملي في أغلب المراحل التاريخية، ولا سيما في أزمنة الاستضعاف إضافة لاشتراطهم وجود الإمام لإعلان الجهاد، وشيوع مبدأ التقية، وانتظار ظهور المهدي للانتقام من المخالفين.

أما موقف الخوارج فهو في الغالب موقف عملي، نظراً لطبيعتهم وخصائصهم النفسية، التي منها: الصدق، والغلظة، والشدة، وعدم تجويز التقية، وضرورة اقتران الاعتقاد بالعمل، ولذا نجد ثوراتهم وخروجهم المسلح لا يكاد يتوقف عبر التاريخ.

٩ ـ قيام دولة للخوارج عمل على توجيه آرائهم نحو شيء من الاعتدال النسبي مثلما حدث مع دول الإباضية، ودول الخوارج التي ظهرت في المغرب العربي والتي تعد أكثر اعتدالاً إذا ما قورنت بخوارج المشرق، فهؤلاء المغاربة اعتمدوا على أسلوب بث الدعاة والدعوة لمذهبهم وعولوا على السرية والمرونة، وكان منهم القعدة الذين لا يرون المواجهة المسلحة أفضل الطرق لتحقيق الأهداف، بينما عوَّل المشارقة في الجملة على أسلوب المجاهرة بالرأي، والمواجهة بالسيف[(١)].

أما قيام دول للشيعة فلم يحدث شيئاً مشابهاً، وإنما أتاح لكثير من الآراء النظرية أن تجد طريقها للتطبيق العملي، مثلما حدث مع الدولة البويهية أو الصفوية، وهذه الدولة بالذات كان لها ولعلمائها دور خطير جدّاً في إذكاء

(١) انظر: د. غالب عواجي: الخوارج ص١٣٥، وأحمد سليمان: قراءة جديدة في موقف الخوارج ص٩٣، ١٥٠.

نزعة الغلو الشديدة في المذهب الشيعي، ونشير على وجه الخصوص إلى المجلسي وأثره الخطير في هذا الصدد، وهو أمر أشار إليه بعض المنصفين من الشيعة[١]، كما أكده بعض المستشرقين[٢].

١٠ ـ تعرض الخوارج والشيعة في مراحل تاريخية مختلفة للعديد من المظالم والاضطهاد، لكن ذلك لم يدفعهم لمزيد من التسامح ونبذ التعصب والشدة في الحكم على المخالفين، وإنما كان الأثر عكسيّاً، حيث رأينا نزعات غلو وتكفير واستباحة للدماء والأموال، وإخراج المخالفين من الملة.

١١ ـ على الرغم من ثبوت الأثر الاعتزالي على الاثني عشرية في منهجية الاستدلال وفي أبواب عقدية عدة مثل الصفات والقضاء والقدر وغيرها، إلا أننا لم نجد شيئاً من هذا الأثر في قضية الموقف من المخالفين، وكان من المتوقع ـ نظريّاً ـ أن تقترن نزعة الإعلاء من شأن العقل السائدة لدى المعتزلة ومن تأثر بهم من الاثني عشرية بإعلاء مماثل لسعة الصدر، ورحابة الأفق وتقبل الخلاف والتماس الأعذار، لكن شيئاً من ذلك لم يتحول إلى حقيقة واقعة وظل التأثير محصوراً في جوانب محددة، ليس منها طريقة التعامل من المخالفين.

(١) انظر: حسن العلوي: عمر والتشيع ص٢٠٥، ١١، والموسوي: الشيعة والتصحيح ص٨٧.

(٢) انظر: كولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص١١، ٣٧٤.

# قائمة بأهم المصادر والمراجع

**ابتهاج بنت عبد الله الشعلان:**

- أقوال أئمة أهل السُّنَّة في الحكم على الخوارج، دار الصيمعي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م.

**د. أحمد جلي:**

- دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين الخوارج والشيعة، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

**د. أحمد سعد حمدان:**

- براءة أهل البيت مما نسبته إليهم الروايات، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.

**أحمد سليمان:**

- قراءة جديدة في موقف الخوارج، دار طلاس، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.

**د. أحمد محمود صبحي:**

- نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، دار النهضة العربية، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

**د. إحسان عباس:**

- شعر الخوارج، دار الثقافة، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٧٤م.

**أسامة شحادة وهيثم الكسواني:**

- الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

**أشرف الجيزاوي:**
- عقائد الشيعة الإمامية، دار اليقين، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

**آل كاشف الغطاء:**
- أصل الشيعة وأصولها، تحقيق علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام علي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

**إيمان بنت صالح العلواني:**
- مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية، رسالة ماجستير بجامعة أم القرى، ١٤٢٧هـ.

**ابن بابويه:**
- **كمال الدين وتمام النعمة، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، ١٤٠٥هـ.**
- الإمامة والتبصرة، مدرسة الإمام المهدي، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ ـ ١٣٦٣ش.

**البروجردي:**
- جامع أحاديث الشيعة، المطبعة العلمية، قم، ١٣٩٩هـ.

**الجواهري:**
- جواهر الكلام، تحقيق وتعليق: الشيخ عباس القوچاني، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٦٥ش.

**جورج طرابيشي:**
- هرطقات ٢، دار الساقي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

**د. حافظ عامر:**
- عصمة الإمام في الفقه السياسي الشيعي، دراسة مقارنة، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

**حسن العلوي:**
- عمر والتشيع، دار الزوراء، لندن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.

**الحر العاملي:**
- وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مهر، قم، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

**حسين الشاكري:**

- النحلة الواقفية مطبعة ستارة، إيران، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

**خالد البديوي:**

- أعلام التصحيح والاعتدال، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

**خالد الزهراني:**

- موقف الشيعة الاثني عشرية من الأئمة الأربعة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

**الخوئي:**

- معجم رجال الحديث، الطبعة الخامسة، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.
- كتاب الطهارة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر، قم.

**الخوميني:**

- كتاب الطهارة، مطبعة مهر، قم، بدون تاريخ.
- تحرير الوسيلة، مطبعة الآداب، النجف، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ.
- كشف الأسرار، ترجمه عن الفارسية د. محمد البنداري، دار عمار للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.
- الحكومة الإسلامية، بدون تاريخ.

**ربيع بن محمد السعودي:**

- الشيعة الإمامية في ميزان الإسلام، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

**رشيد رضا:**

- السُّنَّة والشيعة، دار المنار، الطبعة الثانية، ١٣٦٦هـ ـ ١٩٤٧م.

**د. سليمان السلومي:**

- أصول الإسماعيلية، دراسة تحليل نقد، دار الفضيلة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

**د. سليمان بن قاسم العيد:**

- الوعيد والوعد عند الفرق، دراسة نقدية في ضوء عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة، ١٤٢٦هـ.

**الشريف المرتضى:**

- الشافي في الإمامة، مؤسسة إسماعيليان، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

**د. صابر طعيمة:**

- الإباضية عقيدة ومذهباً، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
- الأصول العقدية للإمامية، مكتبة مدبولي، الطبعة الاولى، ٢٠٠٤م.

**الصدوق:**

- الاعتقادات في دين الإمامية، تحقيق: عصام عبد السيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.
- علل الشرائع، تحقيق وتقديم: السيد محمد صادق بحر العلوم، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها، النجف الأشرف، ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م.
- التوحيد، تحقيق وتصحيح وتعليق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.

**الطبرسي:**

- مجمع البيان في تفسير القرآن، حققه وعلق عليه لجنة من العلماء، وقدم له: السيد محسن الأمين العاملي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.
- الاحتجاج، تحقيق: السيد محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م.

**الطوسي:**

- الاستبصار، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الرابعة، ١٣٦٣ش.
- تهذيب الأحكام، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة، الثالثة، ١٣٦٤ش.

**طه السواح:**

- موقف الأزهر الشريف من الشيعة الاثني عشرية، دار اليسر، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م.

**عبد الله السلفي:**

- الشيعة الاثنا عشرية وتكفيرهم لعموم المسلمين، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

**عبد الله الغريب:**
- وجاء دور المجوس، ١٤٠٢هـ.
- الخميني بين التطرف والاعتدال، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

**عبد الله الموصلي:**
- حتى لا ننخدع، حقيقة الشيعة، مكتبة الإمام البخاري، ٢٠٠٦م.

**عبد التواب عثمان:**
- أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر، ٢٠٠٣م.

**عبد الحسين شرف الدين:**
- أبو هريرة، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، قم، إيران.

**عبد الحسين الأميني النجفي:**
- الغدير في الكتاب والسُّنَّة والأدب، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

**د. عبد اللطيف حفظي:**
- تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة، دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

**د. عبد اللطيف العبد:**
- دراسات في الفلسفة الإسلامية، نشر كتب عربية، بدون تاريخ.

**د. عبد المحسن البدر:**
- زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

**عبد الملك الشافعي:**
- الفكر التكفيري عند الشيعة حقيقة أم افتراء، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.
- موقف الشيعة الإمامية من باقي فرق المسلمين، مكتبة الرضوان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.

**أبو علي الأصفهاني:**
- فرحة الزهراء، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

**د. على السالوس:**

- مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، دار الفضيلة، الطبعة السابعة، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

**د. علي سامي النشار:**

- نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، الجزء الثاني، دار المعارف، الطبعة الثالثة، ١٣٨٥هـ ـ ١٩٨٦م.

**علي الكوراني:**

- معجم أحاديث المهدي، تحقيق وإشراف: الشيخ علي الكوراني العاملي، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

**د. علي محمد الصلابي:**

- فكر الخوارج والشيعة في ميزان أهل السُّنَّة والجماعة، دار ابن الجوزي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٧م.

**علي الميلاني:**

- الإمامة في أهم الكتب الكلامية، منشورات شريف الرضي، مهر، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

**د. غالب عواجي:**

- فرق معاصرة تنتسب للإسلام وبيان موقف الإسلام منها، المكتبة العصرية الذهبية، جدة الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

**د. فيصل عون:**

- علم الكلام ومدارسه، دار الثقافة للنشر والتوزيع، بدون تاريخ.

**القاضي عبد الجبار:**

- شرح الأصول الخمسة، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

**الكشي:**

- معرفة أخبار الرجال، الطبعة الحجرية بالمطبعة المصطفوية بمبئ، ١٣١٧هـ.

**الكلبايكاني:**

- إرشاد السائل، دار الصفوة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣م.

**الكليني:**

ـ الكافي، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣ش.

**كولن تيرنر:**

ـ التشيُّع والتحول في العصر الصفوي، ترجمة: حسن علي عبد الساتر، منشورات الجمل، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

**د. لطيفة البكاي:**

ـ حركة الخوارج نشأتها وتطورها إلى نهاية العهد الأموي، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

**المازندراني:**

ـ شرح أصول الكافي، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

**المبرد:**

ـ الكامل في اللغة والأدب، مطبعة الاستقامة، ١٩٥١م.

**المجلسي:**

ـ بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

**د. محمد إبراهيم الفيومي:**

ـ الخوارج والمرجئة، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م.

**محمد أبو زهرة:**

ـ الإمام زيد، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، بدون تاريخ.

ـ الإمام الصادق، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، مطبعة أحمد علي مخيمر، بدون تاريخ.

**د. محمد أبو سعدة:**

ـ الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٩٩٨م.

**محمد باقر الصافي:**

ـ فتنة فضل الله: الخلفيات الأهداف النتائج، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

**د. محمد باكريم:**

ـ وسطية أهل السُّنَّة بين الفرق، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

**محمد تقي الحكيم:**

ـ الأصول العامة للفقه المقارن، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر.

**محمد رضا المظفر:**

ـ أصول الفقه، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.

ـ عقائد الإمامية، تقديم الدكتور حامد حفني داود، انتشارات أنصاريان، قم، إيران.

**محمد سعيد الحكيم:**

ـ المحكم في أصول الفقه، الطبعة الأولى، مؤسسة المنار، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

**محمد عبد الستار التونسوي:**

ـ بطلان عقائد الشيعة، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، بدون تاريخ.

**محمد كاشف الغطاء:**

ـ أصل الشيعة وأصولها، مؤسسة الإمام علي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

**محمد مال الله:**

ـ موقف الشيعة من أهل السُّنَّة، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

ـ موقف الخميني من أهل السُّنَّة، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.

**د. محمد محمد العسال:**

ـ الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

**د. محمد هشام طاهري:**

ـ تقريرات أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله، جمعاً ودراسة، غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٩م.

**محمود أبو رية:**

ـ شيخ المضيرة أبو هريرة، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان.

**د. محمود إسماعيل:**

- الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري، دار الثقافة، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

**محمود شكري الآلوسي:**

- مختصر التحفة الاثني عشرية، مطبعة حسين حلمي استانبولي، تركيا، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

**محسن الأمين العاملي:**

- أعيان الشيعة، تحقيق: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.

**محسن المعلم:**

- النصب والنواصب، دار الهادي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

**المفيد:**

- أوائل المقالات، تحقيق: الشيخ إبراهيم الأنصاري، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.
- تصحيح اعتقادات الإمامية، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

**د موسى الموسوي:**

- الشيعة والتصحيح، الصراع بين الشيعة والتشيع، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

**ناصر بن سليمان السابعي:**

- الخوارج والحقيقة الغائبة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

**د. ناصر العقل:**

- الخوارج، أول الفرق في تاريخ الإسلام، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

**د. ناصر القفاري:**

- مسألة التقريب بين أهل السُّنَّة والشيعة، دار طيبة الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٢٤هـ.
- أصول مذهب الشيعة الإمامية عرض ونقد، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

**نعمة الله الجزائري:**
- الأنوار النعمانية، دار القارئ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

**النوبختي:**
- فرق الشيعة، تحقيق: د. عبد المنعم الحفني، دار الرشاد، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

**هاشم معروف الحسيني:**
- الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٩٠م.

**يوسف البحراني:**
- الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ ـ ١٣٧٧ش.